

دليل

التدخل لتصدي العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي
في إطار الإغاثات الإنسانية

التركيز على وسائل الاستجابة للعنف الجنسي ومنعه
في حالات الطوارئ

نسخة الاختبار بالموقع

أيلول (سبتمبر) ٢٠٠٥

شكر وتقدير

يتقدم الفريق العامل باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المكلف بالعمل على العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والإغاثة الإنسانية، بالشكر والتقدير لجميع الأشخاص الذين ساهموا في العمل على تأسيس هذا الدليل؛ حيث تكرموا بتقديم وقتهم وخبراتهم الثمينة. في عام ٢٠٠٦-٢٠٠٥ سيتم اختبار هذه النسخة من دليل التدخل لتصدي العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في أحوال الإغاثات الإنسانية الطارئة: التركيز على وسائل الاستجابة والموافقة للمنع للعنف الجنسي ، ومن ثم، سيتم إعداد النسخة النهائية والموافقة عليها من قبل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات عند نهاية عام ٢٠٠٦.

اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات
منظمة الأغذية والزراعة FAO
مكتب منسق الشؤون الإنسانية OCHA
منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف) UNICEF
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP
صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR
برنامج الأغذية العالمي WFP
منظمة الصحة العالمية WHO

المدعوون الدائمون
العمل المشترك
اللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC
المجلس الدولي للوكالات المتطوعة ICVA
الإتحاد الدولي لهيئات الصليب الأحمر والهلال الأحمر IFRC
منظمة الهجرة الدولية IOM
مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان OHCHR
مندوب الأمين العام لحقوق الإنسان المعني ببرامج الإناء الدولي IDPs
اللجنة الرائدة للاستجابة الإنسانية SCHR
البنك الدولي

وقد ساهم صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة UNIFEM بقدر لا يستهان به في تأسيس هذا الدليل، وبالمثل، جميع الشركاء المبينة أسماؤهم فيما يلي: أعضاء إتحاد الإستجابة للصحة الإنجابية أثناء النزاعات Reproductive Health Response in Conflict Consortium؛ ومنظمة الأطباء بدون حدود Medecins sans Frontieres؛ ومنظمة «أوكسفام» الدولية Oxfam؛ والهيئة الطبية الدولية International Medical Corp؛ والصندوق المسيحي للأطفال Christian Children's Fund. كما ساهمت المعاهد الأكاديمية التالية بقدر كبير تجاه هذا المشروع: مركز الصحة الإنجابية بجامعة جنت وجامعة غرينوبل.

تم تأسيس اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في عام ١٩٩٢ إستجابة لقرار الجمعية العامة رقم ١٨٢/٤٦ والذي يقتضي بتقوية التنسيق في عمليات الإغاثة الإنسانية. وقد قضى القرار بتعيين اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بصفتها الجهاز الأساسي لتسهيل مجرى إتخاذ القرارات بين الوكالات، استجابة لأحوال الطوارئ المعقدة والكوارث الطبيعية. وتتشكل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات من مندوبين عن كافة الهيئات والوكالات الإنسانية، سواء من داخل الأمم المتحدة أو خارجها. وللمزيد من المعلومات عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، يرجى زيارة موقع اللجنة على شبكة الإنترنت بالعنوان التالي:

www.humanitarianinfo.org/iasc

اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لعام ٢٠٠٥
دليل التدخل لتصدي العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في إطار الإغاثات الإنسانية:
التركيز على الإستجابة للعنف الجنسي ومنعه في حالات الطوارئ
جنيف: اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات

دياجة:

أصدرت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات هذا الدليل للتدخل لتصدي العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في أحوال الإغاثات الإنسانية الطارئة: التركيز على المنع والإستجابة للعنف الجنسي، لمقابلة الحاجة إلى تأسيس أسلوبا واضحا مشتركا لمنع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والاستجابة له. ويعتبر هذا الدليل بمثابة أداة للعاملين بالموقع تمكنهم من تأسيس أسلوب منسق متعدد القطاعات من أجل مباشرة برامج التصدي للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي أثناء الطوارئ.

يعتبر العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي أثناء الصراعات المسلحة جريمة ضد الإنسانية، إذ يتم استخدام العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي أثناء الحروب كوسيلة من وسائل التعذيب وزرع الخوف في قلوب السكان المدنيين وعلى الأخص ضد النساء والبنات. وعلى المجتمعات الإنسانية أن تتضامن وتعمل معا لتأسيس نظاما منسقا من شأنه ان يمنع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي قبل حدوثه، وأن ييسر الإستجابة السريعة عند حدوثه من أجل مقابلة احتياجات الضحايا والناجين. ويوفر الدليل نصائح عملية عن كيفية تنفيذ برامج الإعاقة والحماية الإنسانية للسكان المشردين، بطريقة آمنة لضمان سلامة النساء منهم والفتيات بحيث لا يتعرضن - سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة - لمخاطر العنف الجنسي. كما يعطي الدليل تفصيلا عن ماهية خدمات الإغاثة التي يجب اتباعها لمقابلة احتياجات الضحايا والناجين من العنف الجنسي.

وأنا أدعو كل من له دور في توفير الحماية والإعاقة الإنسانية، أن يستخدم هذا الدليل وأن يعمل الجميع معا لمنع العنف الجنسي والإستجابة له إن حدث. إذ إننا في أشد الحاجة إلى التضامن والتعاون الجماعي من أجل القضاء على هذه الجريمة الوحشية ومن أجل تحقيق الإستجابة لإغاثة ضحاياها على نحو عطوف رحيم وبأسلوب فعال للمضارين.



جان إجلاند

منسق إغاثات الطوارئ، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية

فهرست المحتويات

أ.....	شكر وتقدير.....
ت.....	ديباجة:.....
١.....	الفصل الأول: المقدمة.....
٢.....	التدخل لتصدي العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي في حالات الطوارئ.....
٢.....	الغرض من هذا الدليل.....
٣.....	القراء المستهدفون.....
٣.....	كيفية استخدام هذا الدليل.....
٤.....	طبيعة ومدى العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي في حالات الإغاثات الإنسانية الطارئة.....
٧.....	الفصل الثاني - التعريفات والمصطلحات.....
١١.....	الفصل الثالث - التدخل لتصدي العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي في مواقف الإغاثة الإنسانية.....
١٧.....	الفصل الرابع - صحائف الأعمال لتحقيق الحد الأدنى من المنع والإستجابة.....
١٨.....	١ - التنسيق.....
٢٨.....	٢ - التقييم والرصد.....
٣٦.....	٣ - الحماية.....
٤٨.....	٤ - الموارد البشرية.....
٦١.....	٥ - موارد المياه والمرافق الصحية.....
٦٥.....	٦ - الأمن الغذائي والتغذية.....
٧٠.....	٧ - تخطيط المأوى والموقع والسلع غير الغذائية.....
٨٢.....	٨ - الصحة وخدمات المجتمع المحلي.....
٩٥.....	٩ - التعليم.....
٩٨.....	١٠ - الإعلام والتثقيف والاتصالات.....
١٠٦.....	المرفق رقم ١..... مهام مواجهة العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي في حالات الطوارئ: إعلان الإلتزام وتعهد اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات
١٠٨.....	المرفق رقم ٢..... عينة لنموذج الرصد، تنفيذ الحد الأدنى للمنع والإستجابة
١٠٩.....	المرفق رقم ٣..... عينة لنموذج التقرير بالإبلاغ عن واقعة
١١١.....	المرفق رقم ٤..... اللفظات الأوتالية

الفصل الأول: المقدمة

إن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، وعلى الأخص العنف الجنسي، هو قضية خطيرة تهدد حياة الأفراد ولها آثار بالغة وضارة وخاصة على حياة الإناث والأطفال. إن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي هو جريمة موثقة ومنتشرة دوليا ولها أضرار صحية بالغة كما إنها مخالفة تماما لحقوق الإنسان. ولا توجد وسائل كافية وشاملة لمنعها والاستجابة لها وتقديم الإغاثة عند حدوثها في معظم دول العالم^١. ويمثل العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي مشكلة خاصة في مواقف الطوارئ المعقدة والكوارث الطبيعية، حيث كثيرا ما يتم استهداف الإناث والأطفال وتعرضهم للإساءة، وهما الفئتان الأكثر تعرضا للإستغلال والعنف والقسوة، وذلك فقط بسبب نوعها الاجتماعي، أو حداثة سنهما، أو وضعها الاجتماعي. (أنظر أدناه «طبيعة ومدى العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في حالات الإغاثات الإنسانية الطارئة» صفحة ٤، طبقا لمعايير الطوارئ الإنسانية)

إن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي هو إخلال بالقوانين الإنسانية الدولية الخاضعة لحماية المعاهدات الدولية لشؤون حقوق الإنسان، شاملة حق سلامة الشخص؛ والحق في أعلى مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة الجسدية والعقلية، والحق في حرية التفكير والحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة؛ والحق في الحياة.

على جميع العاملين في مجال حماية حقوق الإنسان أن يتخذوا الإجراءات اللازمة بأسرع ما يمكن، أثناء المراحل المبكرة للطوارئ، لتصدي العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وتقديم المعونة اللازمة للضحايا والناجين.

التركيز على العنف الجنسي

حيثما تكون حالات الطوارئ سيكون هناك أشكال متعددة من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي. وتفيد التقارير بأنه في أثناء المراحل المبكرة للطوارئ - في الوقت الذي يتم فيه الإضطراب الاجتماعي وبدء تحرك المواطنين وتعطيل الأجهزة الأمنية - فإن معظم ضحايا العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، هم إناث معتدى عليهن من منتهكين من الذكور. ويعتبر العنف الجنسي من أخطر وأول أنواع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي الذي يحدث في حالات الطوارئ الحادة. وفي وقت لاحق - عند وصول المرحلة الأكثر استقرارا وأثناء إعادة التأهيل وتعافي المجتمع - تنتشر أنواع أخرى من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي بمعدل متزايد. وتشمل تلك الأنواع الأخرى، من ضمن غيرها، ممارسات تقليدية سيئة وضارة (مثل عمليات ختان الإناث، والإكراه على الزواج المبكر، والقتل للشرف، إلخ) والعنف الأسري.

وعلى الرغم من وجوب التركيز على العنف الجنسي عند التدخل في المراحل المبكرة للطوارئ، إلا أنه لكل موقف ظروفه الخاصة ولذلك يجب عدم الإستهانة بالأنواع الأخرى من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي. فعلى سبيل المثال، كثيرا ما يتزايد معدل ودرجة العنف الأسري في أعقاب الكوارث الطبيعية (أرجع إلى العينة الإحصائية أدناه) ولذلك قد يستدعي الأمر تدخلا سريعا من قبل العاملين بالإغاثة الإنسانية بالمنطقة. ويمكن الإستفادة من التحليل المنسق للموقف لأنه يعطي قدرا من المعلومات عن الأنواع الأخرى من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي المحتمل حدوثها، بما في ذلك من معلومات عن معدل الحدوث، ودرجة المخاطرة ومعدل الوفيات. (يتم شرح التحليل المنسق للموقف في صحيفة الأعمال رقم ٢-١، قم بعمل تحليلا سريعا ومنسقا عن الموقف). ولا يشمل هذا الدليل شرحا مفصلا لتلك الأنواع الأخرى من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، ولكنها متضمنة في العديد من المواد والمراجع كما إنها متضمنة في موجز الإقتراحات الملحق بمراحل التأهب والوقاية الشاملة والاستجابة.

١ هابس ل. بيتانجواي ل. جيرمين أ. العنف ضد المرأة: العبء الصحي الخفي. مناقشة البنك الدولي وثيقة رقم ٢٥٥، ١٠٠٤. التقرير الدولي عن العنف والصحة، منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٢

Heise, L., Pitangy, L., Germain, A. Violence Against Women: The Hidden Health Burden. World Bank Discussion Paper 255, 1004. World Report on Violence and Health, World Health Organisation, 2002.

التدخل لتصدي العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ

في أثناء الأزمات، مثل الصراعات المسلحة أو الكوارث الطبيعية، قد تعاني الهيئات والأنظمة القائمة لحماية الأفراد بديا واجتماعيا من الضعف أو الدمار. إذ كثيرا ما تتعطل الأجهزة الأمنية والقانونية والصحية والتعليمية مما يعوق الخدمات الاجتماعية، وما يترتب عليه من هروب عدد كبير من المواطنين. وأما الآخرين الذين لم يسعهم الهروب، فقد تنقصهم القدرة على العمل أو الأدوات اللازمة للقيام بأعمالهم. وكثيرا ما تنفصل العائلات والمجتمعات عن بعضها، مما يتسبب في المزيد من تعطل الأنظمة المساندة وأجهزة الحماية.

ولكي يتمكن من إنقاذ حياة الأفراد وتحقيق أقصى قدر من الحماية لهم، لا بد من إتباع مجموعة من الخطوات اللازمة بسرعة وبطريقة منسقة لمنع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والاستجابة له في مراحله المبكرة من وقت حدوث الموقف الطارئ، وذلك كحد أدنى للإجراءات. إذ تتطلب إعانة ضحايا العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والناجين مساعدتهم على كيفية التغلب على الأضرار المترتبة. فقد يكونون في حاجة إلى الرعاية الصحية والنفسية والتعصيد الاجتماعي والشعور بالأمان إلى جانب الإنصاف القانوني. وفي الوقت ذاته، لا بد من إتخاذ الخطوات اللازمة للحد من التعدي من خلال مواجهة الأسباب والعوامل المسببة للعنف الجنسي في ذلك الموقع. وعلى الأفراد والجماعات المسؤولين عن إمداد جميع تلك الخدمات أن يكون لديهم الوعي والخبرة وأن يتحلوا بالشفقة حتى يمكنهم تقديم المساعدة للضحايا والناجين إلى جانب ترسيخ الأساليب الوقائية. وعليه، فإن عمليات الحماية من والاستجابة للعنف الجنسي تتطلب خطوات منسقة ومع العاملين من عدد كبير من كافة القطاعات والوكالات.

الغرض من هذا الدليل

إن الغرض الأساسي من هذا الدليل هو إعطاء العاملين بالإغاثات الإنسانية والمجتمعات الإنسانية وسيلة تمكنهم من التخطيط مع والتنسيق بين القطاعات والوكالات المتعددة وذلك من أجل تأسيس مجموعة من الخطوات اللازمة كحد أدنى للتدخل لمنع والاستجابة للعنف الجنسي أثناء المراحل المبكرة من حالات الطوارئ.

وعلى الرغم من تركيز هذا الدليل على المراحل المبكرة في حالات الطوارئ، إلا أنه أيضا يهدف إلى توعية المجتمعات الإنسانية وبث فيهم الحساسية تجاه واقع الأمر بالنسبة إلى العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي الحاصل أثناء الطوارئ والكوارث، بأنه أمر خطير يهدد حياة الأفراد. كما يعطي هذا الدليل إستراتيجية راسخة لشمول العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي ضمن عمليات التدخل وضمن إعتبارات التأهب والإستعداد والتخطيط في حالات الطوارئ وأثناء المراحل الأكثر استقرارا عقب الطوارئ.

يشمل هذا الدليل ثلاث مجموعات من المهام:

- (١) موجز عن المهام التي يجب إنجازها في مرحلة التأهب؛
- (٢) تفاصيل عمليات تنفيذ الحد الأدنى من الوقاية والاستجابة أثناء المراحل المبكرة للطوارئ؛
- (٣) موجز عن جميع المهام التي يجب إنجازها في المراحل الأكثر إستقرارا أثناء تعافي المجتمع وإعادة التأهيل.

ويطبق هذا الدليل في جميع أحوال الطوارئ على أشكالها، بدون إعتبار لمعدل شيوع العنف الجنسي «المعروف» سواء كان المعدل مرتفعا أو منخفضا. ومن الأهمية بمكان مراعاة أن تقارير العنف الجنسي حول العالم كثيرا ما تكون أقل من واقع حدوثها، حتى في الأحوال التي يتم فيها توفير كافة الموارد، وسيكون عسير إن لم يكن مستحيل الحصول على معيار دقيق لتقدير مدى وخطورة المشكلة في الأحوال الطارئة. ويجب على جميع العاملين بالإغاثات الإنسانية إفتراض شيوع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وبصفة خاصة العنف الجنسي، وإعتباره أمرا واقعا وخطيرا يهدد حياة الأفراد ويستوجب توفير الحماية منه، دون إعتبار لوجود أو عدم وجود أدلة قوية وكافية لإثبات حدوثه.

القراء المستهدفون

صمم هذا الدليل لكي يستخدم من قبل المنظمات الإنسانية، متضمنة وكالات الأمم المتحدة، والهيئات غير الحكومية NGOs والمنظمات الأهلية المحلية CBOs والسلطات الحكومية التي تقوم بمهامها في الأحوال الطارئة سواء على المستوى العالمي أو القومي أو المحلي.

يؤكد هذا الدليل أهمية المساهمة الإيجابية من قبل المجتمعات والسلطات المحلية في كل مرحلة من المراحل، وبصفة خاصة زيادة ومساهمة النساء والفتيات في جميع المهام. وتعتبر تلك المساهمة أساسية لنجاح العمل المتناسق إذ تتيح تقوية القدرات المحلية وتعزيز الإستمرارية.

كيفية استخدام هذا الدليل

يجب إتاحة هذا الدليل بحيث يسهل الحصول عليه من قبل جميع العاملين في مجال الإغاثات الإنسانية. ويقترح الدليل مواصفات محددة للعمل بها كمبادئ أساسية للتدخل والمنع والإستجابة في حالات الإغاثة الإنسانية للعنف الجنسي. ويمثل الجدول المتضمن بالفصل الثالث من هذا الدليل موجزا للتدخلات الأساسية المقترحة لمنع للعنف الجنسي والإستجابة له. وقد تم ترتيب الجدول حسب الثلاث مراحل العامة المتبعة في حالات الطوارئ:

التأهب لحالة الطوارئ

المرحلة المبكرة (تحقيق الحد الأدنى من المنع والإستجابة)

المرحلة المستقرة (تحقيق المنع والإستجابة بصفة شاملة)

أثناء مرحلة التأهب لحالة الطوارئ، يجب إتخاذ عدد من الإجراءات المعينة لإتاحة التنفيذ السريع وتحقيق الحد الأدنى من المنع والإستجابة للعنف الجنسي في المراحل المبكرة من عمليات الإغاثة الإنسانية. وعلى الرغم من وجود العديد من العوامل التي من شأنها أن تحد من إمكانية التأهب لحالة الطارئة، إلا أنه في الإمكان إتخاذ إجراءات تهيئية. ويعطي العامود الأول من الجدول بالفصل الثالث معلومات عن الأعمال الأساسية المقترحة لتحقيق التأهب لحالة الطارئة. أما تفاصيل تنفيذ هذه المرحلة فلم يتم تضمينها في هذا الدليل، ولكن المواد والمراجع المشار إليها في كل مكان بالدليل والمتضمنة في القرص الإلكتروني المرفق CD-ROM، تعتبر موارد ممتازة للمزيد من المعلومات.

توجد المعلومات الخاصة بالتدخل أثناء المرحلة المبكرة، الحد الأدنى من المنع والإستجابة، بالعامود الأوسط من الجدول بالفصل الثالث من الدليل. وتم شرح كل مهمة من المهام بالتفصيل في **صحيفة الأعمال بالفصل الرابع**. وتشمل إرشادات صحيفة الأعمال الإجراءات الأساسية المتبعة، والمسؤولية المترتبة على إتباعها، والموارد الرئيسية المتاحة لتعزيز تنفيذ تلك الإجراءات الرئيسية. ويركز هذا الدليل على الشرح المفصل للحد الأدنى من التدخل والتنفيذ.

أما المراحل الأكثر استقرارا في الحالات الطارئة، في أعقاب تفجر الأزمة، وعند الإنتقال لمرحلة تعافي المجتمع وإعادة التأهيل، فقد يتطلب الأمر الدخول إلى مرحلة المنع والإستجابة بصفة شاملة. وتشمل هذه المرحلة توسيع نطاق التدخل لمواجهة الأنواع الأخرى من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي الواقعة طبقا لظروف الحالة. ويعطي العامود الأيسر من الجدول بالفصل الثالث موجزا عن التدخلات الرئيسية لهذه المرحلة. أما إجراءات التنفيذ المفصلة فهي متاحة ومتوفرة بالوثائق المشار إليها في كل مكان من هذا الدليل، كما تم تضمين العديد من المواد التعليمية والمراجع بالقرص الإلكتروني CD-ROM المرفق مع هذا الدليل.

صحائف الأعمال لمرحلة الحد الأدنى من المنع والاستجابة

تم ترتيب صحائف الأعمال طبقاً لكافة القطاعات المعنية والوظائف المشتركة بينهم. وهناك خمس وظائف مشتركة بين القطاعات وهي تتطلب القيام بالعديد من الأعمال من قبل عدد كبير من الهيئات والمنظمات والقطاعات. الوظائف المشتركة بين القطاعات هي:

- التنسيق
- التقييم والرصد
- الحماية
- الموارد البشرية
- الإعلام والتتقيف والاتصالات

وإلى جانب الوظائف المشتركة بين جميع العاملين، يوجد أنواع معينة من التدخل مرتبة طبقاً للقطاعات المعنية. (يرجى مراعاة أن بند الحماية يعتبر ضمن الوظائف المشتركة بين جميع العاملين كما إنه ضمن القطاعات المعنية في هذا الدليل)

- الحماية
- موارد المياه والمرافق الصحية
- الأمن الغذائي والتغذية
- تصميم المأوى وتخطيط الموقع والسلع غير الغذائية
- الصحة والخدمات المحلية
- التعليم

ويركز هذا الدليل على أهمية المهام المنسقة بين القطاعات ومساهمة المجتمع المحلي. ويشمل الدليل إرشادات معينة، الغرض منها هو تحقيق أعلى مستوى من المساهمة بين القطاعات في جميع الوظائف المشتركة بينهم. ويجب القيام بالتنسيق ضمن القطاعات وبينها، من أجل تحقيق الحد الأدنى من التدخل. ولذلك تحتوي كل صحيفة من صحائف الأعمال على وصلات أو روابط يستدل عليها من [النص المصبوغ باللون الأزرق](#)، لربطها مع صحائف الأعمال المقترنة بها من القطاعات والوظائف الأخرى.

المراجع وموارد المعلومات

تم إعداد هذا الدليل باستخلاص المعلومات من العديد من الدلائل الأخرى والمواد والقياسات والبحوث ومواد الخلفية ومن مصادر أخرى أعدتها الأمم المتحدة والهيئات غير الحكومية والمراجع الأكاديمية. ويمكن استخدام تلك المواد والمراجع للحصول على معلومات إضافية لمساعدة العاملين في تنفيذ التدخل عند كل مرحلة من مراحل الإغاثة الإنسانية. وتشتمل كل صحيفة من صحائف الأعمال على قائمة بمجموعة المراجع والموارد الرئيسية المقترحة لكل وظيفة مشتركة، ولكل قطاع. ويحتوي القرص الإلكتروني المرفق مع هذا الدليل على معظم هذه المراجع والموارد.

طبيعة ومدى العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في حالات الإغاثات الإنسانية الطارئة

تعرض، على أقل تقدير، أثنى واحدة من كل ثلاث أناث ضمن تعداد الإناث في العالم، للإساءة والقسوة سواءً بدنياً أو جنسياً خلال أعوام حياتها. إلا أنه في

٢ هايس ل، السبج م، جومولر م. القضاء على العنف ضد المرأة. التقرير السكاني . سلسلة رقم ١١. بالتور، ولاية ماريلاند، برنامج المعلومات السكانية، كلية الصحة العامة، جامعة جون هوكينز. ١٩٩٩

Heise, L., Ellsberg M., and Gottemoeller, M.. Ending Violence Against Women. Population Reports. Series L. No. 11. Baltimore, Maryland: Population Information Program, Johns Hopkins School of Public Health. 1999.

معظم دول العالم لا يوجد غير القليل من الدراسات والأبحاث التي تتناول هذه المشكلة. أما البيانات المتاحة فهي تشير إلى أنه في بعض الدول قد توجد أذى واحدة ضمن كل أربعة إناث، تعاني من العنف الجنسي من قبل شريكها. كذلك ما يقرب من ثلث الفتيات في سن الشباب أقررن بأن أول خبرة جنسية لهن كانت بمحض الإكراه^٣. وفي محيط الصراعات المسلحة والتشرد، يعتبر العنف الجنسي بما في ذلك الإستغلال والإنتهاك والقسوة، أمر معروف ويمثل درجة عالية من المخاطرة. وكثيرا ما يتم إستخدام العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب، مستهدفا النساء والأطفال المدنيين.

- ما بين ٥٠٠٠٠ و ٦٤٠٠٠ من النساء المشرذات داخليا في سيراليون أقررن بأنهن قد تعرضن للعنف الجنسي على يد الجنود المسلحين. وأقرت نصف عدد النساء المشرذات داخليا اللواتي إختبرن إحتكاكا وحما لوجه مع الجنود المسلحين بأنهن قد تعرضن للعنف الجنسي^٤.
- أقرت ٢٥٪ من النساء بأذربايجان اللواتي أجري عليهن المسح الإحصائي الذي قام به المركز الأمريكي لرصد الأمراض، بأنهن تعرضن للجنس بالإكراه. كما إرتفعت درجة المخاطرة بين النساء الأذربايجانيات المشرذات داخليا^٥.
- طبقا للمسح الإحصائي الذي قامت به الحكومة في عام ١٩٩٩، فإن ٣٧ في المئة من العاهرات في سيراليون لم يبلغن سن ١٥ من العمر، وأكثر من ٨٠ في المئة منهن كانوا إما أطفالا بدون عائل، أو أطفالا مشردين من جراء الحرب^٦.
- الغالبية من نساء التوتسي في رواندا أثناء الإبادة الجماعية عام ١٩٩٤ قد تعرضن بشكل أو بآخر للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي؛ ومن ضمن هؤلاء، تشير التقديرات بأن عدد النساء الباقيات بعد الإغتصاب الجنسي يتراوح بين ٢٥٠٠٠ و ٥٠٠٠٠٠^٧.
- يقدر بأن عدد من النساء يتراوح بين ٢٠٠٠٠ و ٥٠٠٠٠ قد تعرضن للإغتصاب والإعتداء الجنسي أثناء حرب البوسنة والهرسك في بداية التسعينات^٨.

• في أعقاب الكوارث الطبيعية، تتناول تقارير الموقع عن الأثار الاجتماعية، موضوع الإساءة، كما هو الحال في التقرير الصادر عن الفيضانات بأستراليا «تعرت العلاقات الإنسانية تماما، بحيث أصبحت نقاط القوة أو الضعف في أية علاقة إجتماعية واضحة تماما. وبناء عليه، أصبحت المرأة المنعزلة إجتماعيا أكثر إغزالا، وارتفع معدل العنف الأسري، وانكشف الستار عن صميم العلاقات العائلية والزوجية والاجتماعية» كما تم الإشارة إلى العنف المتزايد ضد النساء في التقارير الصادرة من الفلبينيين في أعقاب إنفجار جبل بيناتوبو نتيجة للثوران البركاني؛ ومن أمريكا الوسطى وأمريكا الشمالية في أعقاب أعصار ميتش؛ ومن العديد من الدول في أعقاب أمواج التسونامي في عام ٢٠٠٤^٩

٣ التقرير العالمي عن العنف والصحة. منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٢ صفحة ١٤٩

World Report on Violence and Health. WHO, 2002, page 149.

٤ العنف الجنسي المترن للحرب في سيراليون: تقييم على أساس التعداد، بوسون ٢٠٠٢ الأطباء من أجل الحقوق الإنسانية

Physicians for Human Rights, War-related Sexual Violence in Sierra Leone: A Population-based Assessment, Boston, 2002.

٥ ج. كاريوفا وشركاه، العوامل المترتبة للإقرار بالتعرض للعنف الجنسي للمرأة الأذربايجانية. مقال غير منشور مقدم أمام مؤتمر الإستجابة من أجل الصحة الإنجابية أثناء النزاعات، واشنطن، دي سي ٢٠٠٠

J. Kerimova et al, Factors Associated with Self-reported Forced Sex Among Azerbaijani Women, unpublished abstract presented at the Reproductive Health Response in Conflict Consortium Conference, Washington, D.C., 2000.

٦ حكومة سيراليون، تحليل لموقف النساء والأطفال في سيراليون، فريتاون ١٩٩٩

Situation Analysis of Women and Children in Sierra Leone, Freetown, 1999.

٧ مؤسسة الأمل من جراء الإبادة الجماعية (أفيجا)، مسح إحصائي عن العنف ضد النساء في رواندا، كيجالي، ١٩٩٩

.Association of Widows of the Genocide (Avega), Survey on Violence Against Women in Rwanda, Kigali, 1999

٨ م. أولجيك و ف. نيكوليك-ريستانوفيك، مرجع لجين ووارد «إن لم يكن الآن، متى؟» في مواجهة العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي ضد اللاجئين، والمشردين داخليا، والظروف القائمة في أعقاب المصارات. موجز عالمي. الإتحاد المعني بالإستجابة من أجل الصحة الإنجابية أثناء النزاعات

M. Olujic and V. Nikolic-Ristanovic, cited in Jeanne Ward, If Not Now, When? Addressing Gender-based Violence in Refugee, Internally Displaced, and Post-Conflict Settings. A Global Overview.

RHRC Consortium, 2002

٩ صحيفة الحقائق بشأن العنف الجنسي ضد المرأة أثناء الكوارث.

Violence Against Women in Disasters Fact Sheet http://online.northumbria.ac.uk/geography_research/gdn/resources/violence-against-women-in-disasters.doc

إن العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، شاملا العنف الجنسي، يتم أساسا بواسطة متهمين من الذكور ضد النساء والبنات. كما يتعرض الرجال والأولاد إلى الإتهام الجنسي، وبصفة خاصة، عند تعرضهم للتعذيب و/أو الإعتقال. بيد أن الأغلبية من ضحايا وياقين (ناجين) العنف الجنسي هم من الإناث.

النقص في عدد الإبلاغات

إن إحدى الخصائص المميزة للعنف المبني على أساس النوع الإجتماعي وعلى وجه الخصوص العنف الجنسي أنه يعاني من النقص في الإبلاغ. إذ عادة ما تتكتم الضحايا والناجين على الواقعة لسنوات عديدة، ويرجع ذلك لأسباب متعددة، منها الشعور بالذنب، والخوف من الإنتقام أو الإقتصاص، وعدم الثقة في السلطات، والخوف من مخاطرة تكرار الإتهام. وتتسبب إتهامات العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي في إثارة الشعور باللوم والخل، ووصمة العار الإجتماعية، وكثيرا ما تؤدي إلى النبذ من قبل العائلة أو المجتمع. وقد تشتد حدة وصمة العار والنبذ العائلي عندما تفصح الضحية بالحديث أو تبلغ عن الواقعة. ولذلك فإن أية بيانات متاحة تحت أية ظروف بشأن تقارير العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي سواء من رجال الأمن أو المصادر القانونية أو الصحية أو غيرها ستمثل فقط جزءا ضئيلا بالمقارنة مع العدد الحقيقي لواقعات العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي.

العواقب المترتبة

يتعرض ضحايا العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي والناجين منه إلى درجة كبيرة من مخاطر المشاكل الصحية البالغة طويلا المدى، بما في ذلك من مخاطر التعرض للموت من جراء الإصابات المترتبة أو الإتهام. وقد تشمل العقبات الصحية الحمل غير المرغوب فيه، أو محاولات إجهاض الجنين بطرق غير سليمة أو آمنة صحياً، أو استخدام عقاقير خاصة لقتل الجنين، أو الإصابة بالأمراض المنقولة عن طريق الإتصال الجنسي، شاملة مرض الإيدز(فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب الإيدز). وكثيرا ما يعاني الضحايا بصفة شائعة من الصدمة النفسية ووصمة العار الإجتماعية والنبذ العائلي. وتميل معظم المجتمعات إلى وضع اللوم على الضحية في حالات العنف الجنسي، مما يزيد من الأضرار النفسية للضحية. وتتراوح درجة وطبيعة الصدمة النفسية والبدنية من ضحية إلى أخرى ولذلك تختلف إحتياجات الإستجابات في كل حالة من حالات الضحايا والناجين. بيد أن الإستجابة للعنف المبني على أساس النوع الإجتماعي لا بد أن تشمل مجموعة من الخدمات المتاحة لخفض درجة العقبات المترتبة ولمنع المزيد من الإصابات والأضرار على الضحايا والناجين.

الأطفال والشباب

يتعرض الأطفال على وجه الخصوص أثناء الطوارئ إلى مخاطر العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي نظرا لدرجة إتكالمهم على البالغين، وقدرتهم المحدودة لحماية أنفسهم، وسلطتهم المحدودة للمساهمة في إتخاذ القرارات. وحيث أن لهم خبرة حياتية ضئيلة، يعتبر الأطفال فريسة أسهل على المتهمين لإستغلالهم وخداعهم وإكراههم عن غيرهم البالغين. وحسب مستوى نموهم، قد يصعب على الأطفال الاستيعاب التام للطبيعة الجنسية المتضمنة عند تعرضهم لسلوك معين، وليس لهم القدرة على إعطاء موافقتهم الحرة المبينة على أساس من العلم والإستيعاب¹. وعلى وجه الخصوص، في أثناء الصراعات المسلحة أو الأزمات الإقتصادية الحادة، قد يتم استهداف المراهقات والنساء أحداث السن وتعرضهم للعنف الجنسي.

الأسباب والعوامل المؤدية إلى المخاطر في أحوال الطوارئ

على الرغم من أن عدم المساواة والتفرقة المبينة على أساس النوع الإجتماعي بين الإناث والذكور هما جذور الأسباب المؤدية للعنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، إلا أن هناك العديد من العوامل الأخرى التي تتحكم في نوعية ومدى العنف الواقع في كل موقف حسب ظروفه. في أحوال الطوارئ، تضطرب القياسات الإعتيادية الضابطة للسلوك الإجتماعي وكثيرا ما تنهار الأنظمة الإجتماعية التقليدية. وغالبا ما تنعزل النساء والأطفال عن عائلاتهم وعن تعضيد المجتمع لهم، مما يعرضهن بصفة متزايدة للإستغلال والإتهامات المبينة على أساس جنسهم وحدائهم على الآخرين في توفير المعونة لهم والمرور الآمن. وأثناء الصراعات المسلحة، كثيرا ما يستعمل العنف الجنسي كسلاح من أسلحة الحرب، مستهدفا النساء والأطفال المدنيين. وكثيرا ما يتضمن العنف الجنسي أثناء الحروب، الخطف والرقابة الجنسية.

الفصل الثاني – التعريفات والمصطلحات

فيما يلي قائمة بالمصطلحات والتعريفات المستخدمة في هذا الدليل وتعريف لكل منها. ويتم إضافتها هنا لإيضاح المعنى المرغوب عند استخدام تلك المصطلحات في هذه الوثيقة. ولا يجب إعتبار المصطلحات المستخدمة وتعريفاتها كمصطلحات ذات صبغة قانونية أو صيغة قانونية إذ لم يكن في الحسبان أو النية استخدامها لهذا الغرض.

العامل أو العاملون يشير إلى الأفراد والمجموعات والهيئات والمعاهد المنخرطة في عمليات المنع والاستجابة للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي. وقد يشمل لفظ العاملين أيضا الأشخاص اللاجئين والمشردين داخل أوطانهم، والأهالي والسكان المحليين، والموظفين، أو المتطوعين من وكالات الأمم المتحدة، والهيئات غير الحكومية، والمعاهد الخاصة بالدولة المستضيفة، والمتبرعين، والأعضاء الآخرين من المجتمعات العالمية.^{١٠}

الطفل أو القاصر هم الأشخاص تحت سن ١٨ عام من العمر، طبقا لإتفاقية الأمم المتحدة عن حقوق الطفل. ويعتبر القاصرون بأنهم لا يملكون القدرة على تقييم واستيعاب العواقب المترتبة على خياراتهم، وإعطاء موافقتهم الحرة المبينة على العلم والفهم، وخاصة بالنسبة للسلوك الجنسي.

المجتمع المحلي هو المصطلح المستخدم في هذا الدليل ليشير إلى السكان والأهالي المتأثرين بالحالة الطارئة. وبالنسبة للمعايير الفردية، قد يشير المصطلح «المجتمع أو المجتمع المحلي» إلى اللاجئين أو الأشخاص المشردين داخل أوطانهم، أو المتأثرين بالكارثة، إلي جانب أي مصطلح آخر.

وكالات التنسيق المنظمات (عادة ما يكون هناك منظمتان تقومان بمهامها معا تحت رئاسة مشتركة) والتي تقود الفرق العاملة والمسؤولة عن ضمان تحقيق الحد الأدنى من المنع والتدخل والاستجابة. ويتم إختيار الوكالات المسؤولة عن التنسيق من قبل الفريق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، والتصديق عليها من قبل الكيان التابع لمنظمة الأمم المتحدة بالدولة (وبمعنى آخر، الممثل الخاص للأمين العام لتنسيق الشؤون الإنسانية SRSO).

المنسق المركزي مركز لتنسيق (أو منسق) شؤون العنف الجنسي يشير إلى الدور الذي يقوم به الموظفون المعينون للعمل إما بدوام كامل أو دوام جزئي، وهم يمثلون هيئاتهم وأقسامهم ويساهمون مع الفرق العاملة بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.

الفريق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي فريق يتكون من عاملين بالعديد من الوكالات والمنظمات. ويجمع الفريق بصفة منتظمة لتخطيط وتأسيس وتنسيق ورصد وتقييم المهام اللازمة للمنع والاستجابة للعنف الجنسي. ويجب أن يكون هناك فريق عامل واحد على المستوى القومي وعدد من الفرق الأخرى العاملة على المستويات المحلية. وينبغي أن تشمل الفرق العاملة موظفين من شتى القطاعات ومن المجتمع المحلي والجهات الحكومية ومنظمة الأمم المتحدة والهيئات غير الحكومية العالمية والقومية والمنظمات الأهلية أو منظمات المجتمعات المحلية CBOs، والمتبرعين وغيرهم. وكحد أدنى، ينبغي على الفرق العاملة أن تقوم بعمل المنسق المركزي للقطاعات المشار إليها في صحائف الأعمال بهذا الدليل.

النوع الاجتماعي (نوع الجنس) يشير هذا المصطلح إلى الفروق الاجتماعية بين الذكور والإناث والتي جرى عليها العرف والتقليد، والتي رغما عن عمق رسوخها في جميع الثقافات، إلا إنها متغيرة مع مرور الوقت، ولها أشكال واختلافات عديدة سواء من داخل ثقافة معينة أو بين شتى الثقافات المتعددة. ويتحكم «النوع الاجتماعي» في الدور الاجتماعي، والمسؤولية، والفرص المتاحة، والإمكانيات والتوقعات والعوامل المحددة للسلوك بالنسبة للذكور والإناث داخل ثقافة ما.

١٠ العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والجنسي ضد الأشخاص اللاجئين والعائدين والمشردين : دليل المنع والاستجابة، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٣، صفحة ٦ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي مصطلح يستخدم كظلة لأي نوع من السلوك الضار المقترف بالإكراه ورغما عن إرادة الشخص، والذي أساسه هو الفروق الاجتماعية في نوعية الجنس بين الذكور والإناث، التي جرى عليها العرف والتقليد.

وتعتبر الانتهاكات المبنية على أساس النوع الاجتماعي مخالفة ومخلة لكثير من الحقوق الإنسانية المعترف بها عالميا والتي تقع تحت حماية الأجهزة والاتفاقيات العالمية. وكثيرا – ولكن ليس في كل الأحوال – ما يعتبر العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي بمختلف أشكاله سلوك غير قانوني بل وإجرامي طبقا للقوانين والسياسات المحلية.

في جميع أنحاء العالم، فإن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي يتسبب في صدمة أكثر وقعا وتأثيرا على النساء والفتيات منها على الرجال والصبان. وكثيرا ما يستخدم التعبير «العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي» بصفة بديلة للتعبير عن «العنف ضد المرأة». ولكن تعبير «العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي» يسلط الضوء على البعد الجنسي لهذا النوع من السلوك؛ أي بمعنى آخر، العلاقة بين كون الإناث في الوضع الأدنى في المجتمع وبين تعرضهن المتزايد للعنف. ومن الأهمية بمكان ملاحظة أن الرجال والأولاد أيضا معرضون للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وخاصة للانتهاك الجنسي بالعنف.

وتختلف طبيعة ومدى أنواع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي مع إختلاف الثقافات، والدول والمناطق. وتشمل الأمثلة على ذلك:

- العنف الجنسي، شاملا الانتهاك والاستغلال الجنسي وممارسة البغاء بالإكراه.
- العنف الأسري
- الاتجار بالأشخاص (الرق)
- الزواج المبكر والزواج بالإكراه
- ممارسات تقليدية ضارة مثل ختان الإناث، والقتل دفاعا عن الشرف، وميراث الأرامل، وغيرها.

العاملون في مجال الأنشطة الإنسانية¹¹ ويشمل هذا المصطلح جميع العاملين في شؤون الوكالات الإنسانية، سواء تم تعيينهم عالميا أو قوميا، وسواء كان تعيينهم بصفة رسمية أو غير رسمية من قبل المجتمع المستفيد، للقيام بالمهام الخاصة بالوكالة الإنسانية المعينة.

مرتكب الانتهاكات (أو المنتهك) هو أي شخص، أو مجموعة أشخاص، أو هيئة أو مؤسسة من شأنها أن تتسبب مباشرة في إلحاق الضرر على الغير باستخدام العنف، أو بطريقة ما تعضد ممارسة العنف أو الأشكال الأخرى من الانتهاكات بالإكراه ضد إرادة الأثني أو الرجل.

الإغتصاب الجنسي أو محاولة الإغتصاب الجنسي¹² هو ممارسة الجنس بغير موافقة الطرف الآخر. ويشمل ذلك إجتياب أي جزء من جسم الآخر بواسطة العضو التناسلي و/أو انتهاك فتحة الأعضاء التناسلية أو فتحة الشرج سواء بواسطة العضو التناسلي أو بأية شئ أو أداة أخرى. ويقترن الإغتصاب الجنسي أو محاولة الإغتصاب الجنسي باستخدام القوة أو تحت التهديد باستخدام القوة و/أو بالإكراه. ويعتبر الإختراق إغتصابا. أما الجهود المبذولة لتحقيق الإختراق بدون نجاح فيها، فهي تعتبر محاولة للإغتصاب.

كثيرا ما يستخدم إغتصاب النساء والرجال كسلاح من أسلحة الحروب، وكوسيلة لمهاجمة العدو، وكمز لإخضاع العدو والخط من شأن وكرامة نساءه، أو الأسرى من الرجال المقاتلين أو المقاومين. كما يمكن استخدام الإغتصاب لمعاقبة النساء على تعديهن عن الحدود الاجتماعية أو الأدبية أو الأخلاقية، مثل الدول التي تتمتع بممارسة الحياة الزوجية أو الرنا وشرب الخمر والسكر في العلن. كما يتعرض الرجال والنساء للإغتصاب أثناء حبسهم بواسطة سلطات الأمن.¹³

11 من اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، تقرير عن فرقة العمل على شؤون الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسي في الأزمات الإنسانية. يونيو (حزيران) 2002

From Inter-Agency Standing Committee, Report of the Task Force on Protection from Sexual Exploitation and Abuse in Humanitarian Crises June 2002.

12 «الإغتصاب/محاولة الإغتصاب» منقولة عن بروتوكول تانزانيا للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي و العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والجنسي ضد الأشخاص اللاجئين والعادين والمشردين، دليل المنع والإستجابة، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مايو (آيار) 2003

*Rape/attempted rape' adapted from Tanzania interagency GBV protocols and Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons, Guidelines for Prevention and Response. UNHCR, May 2003.

13 أخذت هذه الفقرة من التقرير العالمي عن العنف والصحة، منظمة الصحة العالمية 2002 صفحة 149-WHO.

This paragraph from World Report on Violence and Health. WHO, 2002. Pg. 149.

وقد يشمل الإغتصاب ومحاولة الإغتصاب ما يلي:

- إغتصاب الأثى بالغة سن الرشد
- إغتصاب الأطفال القصر (ذكورا أو أناثا) بما في ذلك الإتصال الجنسي المحارم
- الإغتصاب الجماعي، إن كان هناك أكثر من منتهك واحد
- الإغتصاب الزوجي، بين الزوج وزوجته
- إغتصاب الذكور، ويعرف في بعض الأحيان باللواط

الإساءة الجنسية^{١٤} هو ممارسة أو التهديد بممارسة الإختراق الجنسي، سواء بالقوة أو تحت ظروف الإكراه غير المتكافئ. (أرجع إلى «الإستغلال الجنسي»).

الإستغلال الجنسي^{١٥} هو ممارسة سوء استغلال موقف الشخص الأضعف، أو سوء إستغلال ثقة الشخص الأخر، سواء بالفعل أو تحت التهديد، لأغراض جنسية، وتشمل بغير قصر، الربح المادي، أو الاجتماعي، أو السياسي من جراء الإستغلال الجنسي للشخص الأخر. (أرجع إلى «للإساءة الجنسية»).

العنف الجنسي لأغراض استخدام هذا الدليل، يستخدم تعبير العنف الجنسي، على الأقل، ليشمل كل من الإغتصاب ومحاولة الإغتصاب، الإتهك الجنسي، والإستغلال الجنسي. والعنف الجنسي هو «أية ممارسة جنسية، أو محاولة الحصول على ممارسة جنسية، أو أية تعليقات جنسية غير مرغوبة، أو الإقدام على ممارسة الجنس غير المرغوب، أو أية أنشطة تتعلق بممارسة الإتجار بالجنس باستخدام الإكراه أو تحت التهديد بإلحاق الضرر من قبل أية شخص بدون إعتبار علاقة ذلك الشخص بالضحية تحت أية معايير كانت، شاملة على سبيل الحصر وليس للقصر، حتى العلاقة الأسرية أو علاقة الزمالة بالعمل»^{١٦} ويأخذ العنف الجنسي أشكالاً عديدة، تشمل الإغتصاب الجنسي، الرق الجنسي أو الإتجار، الحمل بالإكراه، المضايقات الجنسية، الإستغلال الجنسي والإساءة، والإجهاض بالإكراه.

الضحايا/الناجين (الباقين) الشخص الذي تعرض للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي. ويمكن استخدام التعبيرين «الضحايا» و «الناجين أو الباقين» بصفة متبادلة. أما التعبير «ضحايا» فعادة ما يستخدم في القطاعات القانونية والطبية. «الناجين أو الباقين» هو التعبير المفضل بصفة عامة في قطاعات الطب النفسي والتعضيد الاجتماعي حيث يعطي شعورا بالمقاومة والقدرة على التحمل.

الفئة المعرضة في جميع أحوال الطوارئ، توجد فئة معينة من الأشخاص هم أكثر عرضة للعنف الجنسي عن غيرهم من السكان. وعادة ما تشمل هذه الفئة النساء حيث إنهن أقل قدرة على حماية أنفسهن من الضرر، ويعتمدن بالأكثر على الآخرين للبقاء، وهن الفئة الأضعف جسدياً والأقل وضوحاً بالجموع. وتشمل فئة الأشخاص الأكثر تعرضاً للعنف الجنسي – على سبيل الحصر وليس القصر – الإناث غير المتزوجات، الأسر التي تعولها أثنى، الأطفال المنعزلين أو الذين لا عائل لهم، الأيتام، الإناث المعوقات والمسنات.

١٤ «الإتهك الجنسي» «الإستغلال الجنسي» من نشرة السكرتير العام، عبارات خاصة للحماية ضد الإستغلال الجنسي والإتهك الجنسي. أكتوبر ٢٠٠٣ (تشرين الأول)

*Sexual abuse, "sexual exploitation" from Secretary-General's Bulletin Special measures for protection from sexual exploitation and sexual abuse. October 2003.

١٥ أنظر رقم ١٥ أعلاه

Ibid.

١٦ التقرير العالمي عن العنف والصحة، منظمة الصحة العالمية ٢٠٠٢ WHO

الفصل الثالث – التدخل لتصدي العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في مواقف الإغاثة الإنسانية

إن الجدول المدون بالفصل الثالث هو موجز للتوصيات الرئيسية للتدخل من أجل المنع والإستجابة للعنف الجنسي أثناء الطوارئ. وهو ذو فائدة كأداة تساعد على التخطيط والتنسيق.

ويرجى الإطلاع على "كيفية استخدام هذا الدليل" بالفصل الأول (صفحة ٣) للمزيد من التفاصيل.

التأهب للطوارئ	الوظائف والقطاعات	
<ul style="list-style-type: none"> • حدد آلية التنسيق والمسؤوليات • عين ودون قائمة بالشركاء ومنسقين مركزيين لشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي • قم بتعزيز الحقوق الإنسانية وتحقيق أفضل الممارسات كعناصر أساسية لتخطيط التأهب وإنهاء المشروع • أيد ودافع عن منع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والاستجابة له في جميع مراحل المهام الإنسانية • أدمج برحمة منع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي مع التخطيط للتأهب والأحوال العارضة • نسق التدريب على العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي • ضمن مهام العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي مع الإستراتيجيات المشتركة والنداء الموحد المشترك بين الوكالات • تعرف على الموارد ومن ثم بادر في تفعيلها 	التنسيق	١
<ul style="list-style-type: none"> • راجع البيانات المتاحة عن طبيعة، ومدى وقدر العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي • قم بتحليل القدرات والموقف وتعرف على مبادئ الممارسات السليمة • قم بتقييم إستراتيجيات ومؤشرات وأدوات للرصد والتقييم 	التقييم والرصد	٢
<ul style="list-style-type: none"> • إطلع على القوانين والسياسات المحلية ووضع الحكومة تجاه فرض القوانين في مجال الحماية من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي • حدد الأولويات وقم بتأسيس إستراتيجيات للأمن ومنع العنف • شجع على اعتماد الإتفاقيات الدولية، والإلتزام التام بها، وتنفيذها الفعلي • إنهض بالحقوق الإنسانية، والقوانين الإنسانية الدولية، والممارسات السليمة • قم بإنشاء آلية للرصد، والتقرير، وإسع للإنصاف القانوني تجاه التعرض للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والمخالفات الأخرى للحقوق الإنسانية • قم بتدريب جميع الموظفين على المعايير الإنسانية الدولية 	الحماية (القانونية والإجتماعية والجسدية)	٣

<h2>المنع والإستجابة الشاملان (المرحلة المستقرة)</h2>	<h2>الحد الأدنى للمنع والإستجابة</h2>
<ul style="list-style-type: none"> • إستقر في جمع التمويل المالي • إنقل مهام التنسيق إلى النظير المحلي • أدمج المهام الشاملة لشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي مع البرامج القومية • قم بتقوية شبكة العلاقات • قم ببناء القدرات البشرية • ضم الهيئات الحكومية وغير الحكومية في آلية التنسيق • أشرك المجتمعات المحلية في مهام المنع والإستجابة 	<p>١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء</p> <p>٢-١ أيد وإجمع التمويل المالي</p> <p>٣-١ تأكد من نشر وتوزيع معايير "سفير" الإلتزام بها (أي الميثاق الإنساني للحد الأدنى من الإستجابة للكوارث) Sphere</p>
<ul style="list-style-type: none"> • إحتفظ بقاعدة بيانات متكاملة وسرية • قم بعمل تحليل متكامل للحالة • أرصد وقيم برامج العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، والتعيين الوظيفي المتوازن بين الذكور والإناث، وتطبيق مدونة قواعد السلوك • راجع البيانات المتعلقة بإجراءات المنع، والوقائع، والسياسات، والوثائق، والإستجابة القضائية، وهيكل المساعدة الإجتماعية • قيم وإستخدم البيانات لتحسين المهام 	<p>١-٢ قم بعمل تحليلا سريعا ومنسقا عن الموقف</p> <p>٢-٢ أرصد وقيم المهام</p>
<ul style="list-style-type: none"> • وسع نطاق المنع والإستجابة للعنف المبني على أساس النوع الإجتماعي • وفر المساعدات التقنية للأنظمة القضائية والجنائية للإصلاح والتنفيذ الفعلي للقوانين طبقا للمعايير الدولية • قم بتقوية القدرة المحلية للرصد، وإسع للإنصاف القانوني تجاه مخالقات الحقوق الإنسانية والقوانين الإنسانية الدولية • شجع على تصديق الصكوك الدولية، وأيد الإلتزام التام بها والتنفيذ الفعلي لها • قم بتعزيز حقوق الإنسان، والقوانين الإنسانية الدولية • تأكد من تحقيق الإنصاف القانوني لضحايا العنف الجنسي من خلال آلية المساءلة القانونية • تأكد من ضم النساء والأطفال الذين لهم صلة بالأطراف المتحاربة، ضمن برامج التسريح وإعادة الإدماج وإعادة التأهيل • تأكد من ضم ضحايا العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي والناجين منه والأطفال المولودين من جراء الإغتصابات الجنسية ضمن برامج التسريح وإعادة الإدماج وإعادة التأهيل • وفر دورات تدريبية بالقطاعات ذات الصلة بالأمر، شاملة قوات الأمن، والقضاة والمحامين، وممارسي الخدمات الصحية وموردي الخدمات العامة 	<p>١-٣ قيم الأمن وحدد إستراتيجية الحماية</p> <p>٢-٣ وفر الحماية طبقا للإحتياج</p> <p>٣-٣ أيد ودافع عن تنفيذ الصكوك الدولية والإلتزام بها</p>

التأهب للطوارئ	الوظائف والقطاعات	
<ul style="list-style-type: none"> • تأكد من توزيع نشرة الأمين العام على جميع الموظفين والشركاء وتدريبهم طبقاً للنشرة • قم بتدريب الموظفين على المسائل المتعلقة بالمساواة بين الذكور والإناث، والعنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، والقواعد الأساسية، والمعايير القانونية الدولية • قم بإنشاء آلية للشكوى وإستراتيجية للتحري • قلل تعرض أعضاء المجتمع المستفيد لمخاطر الإتهكات من نفس العاملين بالشؤون الإنسانية والمسؤولين عن حفظ السلام كالإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية 	الموارد البشرية	٤
<ul style="list-style-type: none"> • قم بتدريب الموظفين واللجان المحلية المعنية بالمصادر المائية والمرافق الصحية WATSAN على تخطيط الموارد المائية والمرافق الصحية 	موارد المياه والمرافق الصحية	٥
<ul style="list-style-type: none"> • قم بتدريب الموظفين واللجان المحلية المعنية بتخطيط إجراءات توزيع السلع الغذائية • قم بعمل تخطيط إحتياطي للمواقف غير المتوقعة • تأكد من التركز المنسق للموارد 	الأمّن الغذائي والتغذية	٦
<ul style="list-style-type: none"> • قم بتدريب الموظفين والفرق الأهلية على تخطيط المأوى والموقع وإجراءات توزيع السلع غير الغذائية • تأكد من أمن المواقع التي تم تخطيطها والأماكن الحساسة داخل كل موقع • قم بالتخطيط لتوفير مأوى للضحايا والناجين من العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي 	تخطيط المأوى والموقع والسلع غير الغذائية	٧
<ul style="list-style-type: none"> • قم بعمل خطة للخدمات والممارسات الحالية • قم بتعديل وتحسين وتوزيع السياسات والبروتوكولات • خطط وخذن الموارد الطبية والخاصة بالصحة الإنجابية • قم بتدريب الموظفين على العناية الصحية لضحايا العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي والعناية الإستشارية، وآلية الإحالة والمسائل المتعلقة بحقوقهم • ضم برامج العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي ضمن التخطيط الإحتياطي للأمر الصحية والخدمات المجتمعية 	الصحة وخدمات المجتمع المحلي	٨
<ul style="list-style-type: none"> • قم بتحديد الخيارات التعليمية للأولاد والبنات • تعرف على المدرسين و قم بتدريبهم على التعامل مع العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي 	التعليم	٩
<ul style="list-style-type: none"> • أشرك النساء والشباب والرجال و قم بتوصيل المعلومات لهم باللغة المحلية وبأسلوب يتناسب مع ثقافتهم • تأكد من إستخدام الوسائل المناسبة لتوصيل المعلومات عند القيام بحملات التوعية 	الإعلام والتثقيف والاتصالات	١٠

<h2>المنع والإستجابة الشاملان (المرحلة المستقرة)</h2>	<h2>الحد الأدنى للمنع والإستجابة</h2>
<ul style="list-style-type: none"> • أرصد فعالية آليات الشكوى، وبادر بتغييرها إذا لزم الأمر • أسس دورات تدريبية لتعليم جميع الموظفين بما فيهم المعنيين بشؤون حفظ السلام، عن الإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية 	<p>١-٤ اختر وعين الموظفين بأسلوب غير مشجع على إستغلال الجنسي والإساءة الجنسية</p> <p>٢-٤ قم بتوزيع مدونة قواعد السلوك وأخبر جميع الشركاء بمحتوياتها</p> <p>٣-٤ نفذ آلية للشكوى السرية</p> <p>٤-٤ أسس شبكة من فرق المنسقين المركزيين المعنية بالإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • قم بعمل تقييم بصفة مستمرة لتحديد المسائل المتعلقة بالنوع الاجتماعي والمرتبطة بالمياه والمرافق الصحية • تأكد من وجود ممثلات من النساء في لجان المصادر المائية والمرافق الصحية WATSAN 	<p>١-٥ نفذ برامج سلامة الموارد المائية والمرافق الصحية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • أرصد كميات المواد الغذائية لتحديد الأمور المتعلقة بالنوع الاجتماعي والمرتبطة بالأمن الغذائي 	<p>١-٦ نفذ برامج مأمونة للأمن الغذائي والتغذية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • أرصد تصميمات المأوى ومنطقة الموقع لتحديد أية أمور تتعلق بالنوع الاجتماعي 	<p>١-٧ نفذ تخطيطاً مأموناً للموقع وبرامج لتوفير المأوى</p> <p>٢-٧ تأكد من توفير مأوى آمن للضحايا والناجين من العنف الجنسي</p> <p>٣-٧ نفذ إستراتيجيات مأمونة لجمع القوود</p> <p>٤-٧ وفر اللوازم الصحية للنساء والبنات</p>
<ul style="list-style-type: none"> • وسع نطاق العناية الطبية والنفسانية للضحايا والناجين • قم بتأسيس أو تحسين البروتوكولات لجمع الأدلة الطبية والقانونية • أدمج الإدارة الطبية لضحايا العنف الجنسي ضمن النظام الصحي القائم والسياسات المحلية والبرامج وجداول الأعمال القومية • قم بالتدريب والإشراف المعضد لموظفي الخدمات الصحية بصفة مستمرة • قم بعمل تقييم بصفة منتظمة لنوعية الرعاية الصحية • قم بتشجيع مبادرات تعضيد الضحايا والناجين وأطفالهم، التي تبادر بها المجتمعات المحلية • قم بدعوة الرجال للإشتراك الإيجابي في مكافحة العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي • إستهدف البرامج التي تجلب دخلاً للفتيات والسيدات 	<p>١-٨ تأكد من سهولة حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية</p> <p>٢-٨ وفر الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي</p> <p>٣-٨ وفر خدمات التعضيد النفسي والاجتماعي باستخدام مرافق الخدمات المحلية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • أدمج المواضيع المتعلقة بالعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي ضمن الدورات التدريبية للمدرسين والفتيات والأولاد في جميع الأوضاع التعليمية • أسس آلية للإستجابة والتصدي للإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية في إطار الدائرة التعليمية 	<p>١-٩ تأكد من سهولة حصول الأولاد والفتيات على التعليم في جو آمن</p>
<ul style="list-style-type: none"> • قم بتوفير الإعلام والتثقيف والاتصالات من خلال مختلف القنوات • قم بتعضيد الجمعيات النسائية وإشراك الرجال بها لتقوية برامج الإتصال على نطاق واسع • قم بالنهوض ببرامج لتغيير السلوك 	<p>١-١٠ قم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات</p> <p>٢-١٠ أنشر المعلومات المتعلقة بالقوانين الإنسانية الدولية ووزعها على المسلحين</p>

الفصل الرابع - صحائف الأعمال لتحقيق الحد الأدنى من المنع والإستجابة

١ - التنسيق

الوظائف المشتركة بين جميع العاملين

التدخل بالحد الأدنى للمنع والإستجابة

- ١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء
- ٢-١ أيد وإجمع التمويل المالي
- ٣-١ تأكد من نشر وتوزيع معايير «سفير» والالتزام بها Sphere (الميثاق الإنساني للحد الأدنى من معايير الإستجابة للكوارث)

صحيفة الأعمال

١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء

الوظيفة: تنسيق

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

يتطلب التدخل الفعال للتصدي والإستجابة للعنف الجنسي مماما منسقة بين العديد من القطاعات، تتضمن كحد أدنى، العاملين بالخدمات الصحية والإجتماعية، والقطاعات المعنية بالشؤون القانونية وحقوق الإنسان وشؤون الأمن والمجتمع المحلي. أما مسؤوليات تنسيق المنهج متعدد القطاعات فهي تشمل:

- التخطيط الإستراتيجي
- جمع البيانات وإدارة المعلومات
- تعبئة الموارد والتأكد من مساءلة المنتهكين
- تنظيم قسم فعال لإدارة العمل
- القيام بالمفاوضات والحفاظ على إستقرارية المهام الفعالة بشأن المنع والإستجابة
- توفير الريادة

تشمل المهام المحددة للتنسيق:

- مشاركة المعلومات الخاصة بالموارد، والدلائل أو الإرشادات، والمواد الأخرى
- مشاركة البيانات بدون ذكر أسماء، عن وقائع العنف الجنسي
- مناقشة وحل المشاكل المتعلقة بمهام المنع والإستجابة
- تحقيق الرصد والتقييم بالتضامن والمساهمة
- تنمية البرامج والسياسات بصفة مستمرة

إن تأسيس آلية تنسيق للعنف الجنسي من بداية حالة الطوارئ، من شأنه أن يساعد على ضمان أعمال التصدي بطريقة أكثر فعالية وإستجابية، من المرحلة المبكرة لحالة الطوارئ إلى المرحلة الأكثر إستقرارا وما يليها.. والهدف الإجمالي للمهام المنسقة هو توفير الخدمات بحيث تكون متاحة وعاجلة وسريّة وملائمة لإحتياجات الضحايا والناجين، طبقا لمجموعة القواعد والإرشادات الأساسية، بالإضافة إلى تأسيس آلية لمنع حدوث المزيد من الوقائع.

في جميع المواقف الإنسانية، يتم تكوين عدد من الفرق العاملة لضمان بأن جميع العاملين في قطاع معين يقومون بمهامهم بأسلوب منسق، ولضمان إتباع المعايير الدولية. وحيث أن عمليات المنع والإستجابة للعنف الجنسي، ينخرط فيها عدد من العاملين الذين يمثلون مختلف القطاعات، لذلك يجب على الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي والمكونة من ممثلين من شتى الهيئات والقطاعات، أن تعمل على المستوى المحلي والإقليمي والقومي وأن تتجمع معا بصفة منتظمة. ويجب أن تتضمن الفرق العاملة موظفين من مختلف قطاعات المجتمع المحلي والهيئات الحكومية، والأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية NGOs والمتبرعين و/أو آخرين. ويجب التأكد من إشتراك المجتمع المحلي «إشتراكا إيجابيا» - رجالا ونساء - على جميع مستويات التنسيق.

كما يجب تعيين وكالة لتقوم بتنسيق برامج العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي. ويوصي بتحقيق التنسيق بين منظمين أو هيئتين (على سبيل المثال: منظمة الأمم المتحدة ومنظمة غير حكومية NGO دولية كانت أو محلية) على أن يتم تأسيسها في المرحلة المبكرة لحالة الطوارئ. وتتكفل وكالة أو وكالات التنسيق بمسؤولية تشجيع المساهمة في الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، وعقد الإجتماعات بصفة منتظمة، وتأييد الأساليب الأخرى للتنسيق وتبادل المعلومات بين جميع العاملين. وفي الوضع الأمثل، تكون لوكالة أو وكالات التنسيق خبرة قوية في تأسيس برامج العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي بحيث تكون لها القدرة على تكريس موظفين معينين على مستوى إداري رفيع للإشراف على تنسيق برامج العنف المبني على

أساس النوع الاجتماعي. ويجب أن تكون إختصاصات وكالة أو وكالات التنسيق واضحة تماما ومتفق عليها من قبل جميع أعضاء الفريق العامل. ويجب مراعاة أنه في الوضع الأمثل، تقوم هيئة حكومية واحدة بالعمل كوكالة تنسيق. إلا أنه في المراحل المبكرة من الطوارئ الإنسانية، تعاني الكثير من الهيئات الحكومية من النقص في القدرات اللازمة لإتاحة مهام تنسيق عاجلة وفعالة لمثل ذلك النطاق الواسع.

المهام الأساسية

في أي من أحوال الطوارئ، توجد مجموعة من المنظمات المسؤولة عن تنسيق الإغاثات الإنسانية، وعادة ما يكون هناك منظمة واحدة معنية أو شخص واحد معني بتوفير الريادة ورئاسة إجراءات التنسيق بصفة عامة. أما فريق التنسيق هنا، فهو مسؤول عن التأكد من تنفيذ المهام المبينة فيما يلي:

- 1- تأسيس فرق عاملة متعددة القطاعات بين الهيئات للقيام بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي على المستوى القومي والإقليمي والمحلي.
 - يجب تشكيل الفرق العاملة من مراكز تنسيق العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، (كما هو مبين فيما يلي)، وأي من العاملين الآخرين الأساسيين من مختلف القطاعات بالمجتمع المحلي، والهيئات الحكومية، ومنظمة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والقومية NGOs، و المتبرعين وغيرهم حسب الموقف.
 - ينبغي أن تكون الفرق العاملة متكاملة وشاملة، مع مراعاة الاحتفاظ بصغر حجمها على نحو كافٍ يسمح بتبادل ومشاركة المعلومات، والتخطيط والتنفيذ السريع للمهام المنسقة بطريقة فعالة.
 - وينبغي على الأعضاء أن تكون لهم القدرة على تمثيل مهام قطاعاتهم و/أو هيئاتهم لمنع العنف الجنسي والإستجابة له، وعلى المساهمة كأعضاء نشطين بالفريق العامل
 - في بداية إندلاع أية حالة من أحوال الطوارئ، عادة ما يكون معظم الموجودين بالموقع هم الموظفون الدوريون لفترات قصيرة أو موظفي «البعثة» ويمثلون غالبية العاملين بالموقع، وقد يجدوا أنفسهم في حاجة إلى توفير الخدمات بصفتهم أول مجموعة من أعضاء الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي. وفي هذه الحالات، يجب على الفرق العاملة مراعاة تحقيق الحد الأقصى من الإستقرارية ومشاركة المعلومات أثناء الأوقات التي تنتهي فيها فترة دورة الموظفين الدوريين الخارجين وتبدأ فترة وصول الموظفين القادمون.

2- وعلى الفريق العامل بالمستوى القومي المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي أن يختار وكالة أو وكالات للتنسيق، ويفضل إختيار هيئتين تعملان معا تحت نظام متناسق متفق عليه. وقد تكون المنظمات هما منظمة الأمم المتحدة أو منظمة غير حكومية NGO سواء على المستوى الدولي أو القومي، أو أية منظمة أخرى مكتسبة السلطة بالأسلوب القانوني المتبع.

- أسس إختصاصات واضحة لوكالة التنسيق أو وكالات يوافق عليها جميع أعضاء الفريق العامل.
- ويصدق على بنود الإختصاصات المسؤول الأعلى بمنظمة الأمم المتحدة بالدولة المعنية (على سبيل المثال: منسق الشؤون الإنسانية، أي الممثل الخاص للأمين العامل SRSO).

3- وتقع مسؤولية ضمان تنفيذ المهام الموضحة في صحائف الأعمال بهذا الدليل على الوكالة أو الوكالات المعنية بالتنسيق وذلك من خلال التعاون مع الفرق العاملة بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.

4- ينبغي على الفرق العاملة على المستويات القومية والإقليمية والمحلية تأسيس مناهج وإجراءات للإتصال والتعاون مع بعضهم البعض. وعلى جميع الفرق العاملة الإحتفاظ بمذكرات الإجتماعات ولكن دون بيانات تحديد الهوية (على سبيل المثال: دون تفاصيل عن هوية الضحايا والناجين) ويجب توزيع نسخ من المذكرات على جميع الفرق العاملة بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.

- تقوم الفرق العاملة المحلية بمناقشة تفاصيل التنسيق والتنفيذ، وتحديد المشاكل والإحتياجات، وإيجاد حلول للمشاكل، وإحالة المسائل المتعلقة بالسياسات أو بالأمور القومية إلى الفرق العاملة القومية المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.

- تقوم الفرق العاملة القومية بمناقشة التنفيذ والتنسيق من منظور المستوى القومي، وإيجاد حل للمشاكل، والقيام بالمهام المطلوبة على المستوى القومي لتعزيب الفرق العاملة المحلية المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي.

٥- على جميع القطاعات (مثلاً: القطاعات الصحية والخدمات المجتمعية والحماية وإدارة المخيمات والحقوق الإنسانية والقطاعات القانونية والقضائية، وسلطات الأمن والشرطة وغيرهم) تحديد مسؤولياتها طبقاً لتخصصاتها بشأن المنع والإستجابة للعنف الجنسي، وكيفية الإتصال بالفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي والوكالة أو الوكالات المعنية بالتنسيق وذلك باستخدام الإرشادات التالية كأداة مساعدة:

- على كل قطاع وكل هيئة أن تنتقي بعناية ووعي، لتعيين منسقا مركزيا، وهو الذي يمثل الهيئة و/أو القطاع في القيام بمهام المنع والإستجابة للعنف الجنسي (المنسق المركزي المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي).
- ويتم وصف مهام ومسؤوليات المنسقين المركزيين بالقطاعات المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، في صحائف الأعمال الخاصة بكل قطاع. ويشترك المنسقون المركزيون المعنيون بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، بصفة إيجابية مع الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي.

٦- تم بإيماء خطة المهام التنسيق، والمنع والإستجابة للعنف الجنسي. وعلى جميع أعضاء الفرق العاملة والهيئات أن يساهموا في تنمية خطة المهام، كما يجب أن تتعهد جميع الجهات بالمشاركة بالعمل الإيجابي في التنفيذ والرصد والتقييم وأن يتحمل جميع العاملين المسؤولية والمساءلة لتلك المهام.

- وتشمل المراجع الأساسية الموجودة في ذيل صحيفة الأعمال هذه، معلومات تفصيلية عن كيفية تنمية خطة المهام.
- ويجب أن يتم بناء خطة العمل على أساس المعلومات التي يتم الحصول عليها من خلال تحليل حالة الطوارئ (إطلع على **صحيفة الأعمال رقم ١-٢**، **تم بعمل تحليلاً سريعاً ومنسقاً عن الموقف**) ومن خلال التدخل الإيجابي للنساء بالمجتمع. ولا بد أن تشمل الخطة، كحد أدنى، ما يلي:
(١) تأسيس «نقاط دخول» سرية تتيح للناجين والضحايا والمجتمع المحلي طلب المعونة بعد حدوث واقعة ما للعنف الجنسي و/أو للإبلاغ عن الواقعة.
(٢) تأسيس آلية لإحالة الحالات بين وضمن العاملين والقطاعات لتسهيل القيام بالمهام متعددة القطاعات بناء على طلب الضحايا والناجين.

٧- على جميع العاملين الموافقة على الإلتزام بمبادئ مجموعة الإرشادات التي من شأنها أن تقلل إلى أدنى حد، من الضرر الواقع على الضحايا والناجين وأن تحقق إلى أقصى حد، الكفاءة في القيام بعمليات التدخل للمنع والإستجابة. ويتم إدماج مبادئ الإرشادات مع جميع عناصر خطة المهام للمنع والإستجابة للعنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، وينبغي أن تتضمن تلك المبادئ، كحد أدنى، ما يلي:

- التأكد من سلامة الضحية أو الناجية والذين يقومون بمساعدتها
- ضمان السرية
- إحترام رغبات وحقوق وكرامة الضحية/الناجية، ومراعاة قواعد أقصى مصلحة للطفل.
- تأكد من عدم التفرقة بين الجنسين

٨- تم بتوجيه جميع العاملين على منهج تعدد النطاقات وأهمية التنسيق بينها وذلك من خلال توزيع الموارد الرئيسية ومواد التدريب على المنع والإستجابة للعنف المبني على أساس النوع الإجتماعي.

- تأكد من توزيع مواد ماثلة لهذا الدليل على المجتمع المحلي (إطلع على **صحيفة الأعمال رقم ١-١٠** تم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر **الخدمات**)
- وينبغي أن يحتفظ جميع العاملين في هذا المجال بنسخ من هذا الدليل أو على الأقل يكونوا على دراية بمحتويات **صحيفة الأعمال رقم ٨-٣**، وفر خدمات

التعزيد النفسي والاجتماعي باستخدام مرافق الخدمات المحلية. بما فيهم العاملين الممثلين للقطاعات والهيئات المحلية التي تتعامل مع ضحايا العنف الجنسي والناجين منه، و/أو تنخرط في عمليات منع العنف الجنسي، ولكن قد لا يتناول هذا الدليل تفصيلا عن مسؤوليات ووظائف تلك الهيئات.

٩- قم بعمل قائمة بالموارد المتاحة من قبل الهيئات والمنسقين المركزيين والخدمات المتعلقة بعمليات المنع والاستجابة للعنف الجنسي. قم بتوزيع القائمة على جميع العاملين، بما فيهم المجتمعات المحلية، مع مراعاة تجديد وتعديل القائمة بصفة منتظمة.

١٠- أسس خطة للرصد والتقييم. إطلع على صحيفة الأعمال رقم ٢-٢ أرصد وقيم المهام.

- أسس نظاما معيننا للحصول على بيانات واقعات العنف الجنسي وتدوينها، مستخدما نموذجا يتفق عليه لتدوين الإبلاغات. ويمكن الحصول على عينة من نموذج بسيط يسهل تنفيذه من مجموعة كتيبات الإرشادات الصادرة من قبل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المتعلقة بالعنف الجنسي والعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، UNHCR's SGBV Guidelines والمبينة فيما بعد ضمن قائمة المراجع.
- تأكد من أن خطة الرصد والتقييم تتيح لك وسيلة لجمع البيانات عن الواقعات بدون الإفصاح عن هوية الضحايا، وعن الأعمال التي تمت بشأنها، وعن النتائج المحققة من كافة القطاعات.
- ويقوم جميع العاملين بتقديم بيانات مجهولة الهوية للوكالة أو الوكالات المنسقة والتي بدورها تقوم بتجميع وترتيب هذه البيانات ثم تقديم التقارير عنها لجميع العاملين.

المواد والمراجع الأساسية:

١. العنف الجنسي والعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي ضد الأشخاص اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا: دليل للمنع والاستجابة. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مايو (أيار) ٢٠٠٣

1. Sexual and Gender-based Violence Against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response. UNHCR, May 2003. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/home/+4wwBmeM-UiECnwwwhFqA72ZR0gRfZnTfqr72ZR0gRzFqmRbZAFqA72ZR0gRfZNDzmxwww1FqmRbZ/opensdoc.pdf> or http://www.rhrc.org/pdf/gl_sgbv03.pdf

➤ مرفق مع هذا الدليل قرص إلكتروني يحتوي مجال واسع من المراجع

➤ ويشمل فصلا كاملا لشرح كيفية تأسيس أنظمة التقرير والإحالة

٢. دليل "كيف يمكنك": رصد وتقييم برامج العنف الجنسي المبني على أساس النوع الاجتماعي. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٢٠٠٠.

2. How-To Guide: Monitoring and Evaluating Sexual Gender Violence Programs. UNHCR 2000. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/index.html>

➤ شرح مفصل خطوة بخطوة، عن تأسيس إجراءات التقرير والإحالة بين الهيئات

٣. العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي: الأمور المنبثقة في برامج خدمة السكان المشردين. إتحاد الإستجابة للصحة الإنجابية أثناء النزاعات، ٢٠٠٢

3. Gender-based Violence: Emerging Issues in Programs Serving Displaced Populations. RHRC, 2002.

<http://www.rhrc.org/resources/gbv/>

(متوافر باللغة الإنجليزية والفرنسية والبرتغالية)

➤ معلومات تفصيلية بالنص ومرفقات عن تأسيس آلية تنسيق متعددة القطاعات متضمنة آليات التقرير والإحالة

٤. العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي للسكان المتأثرين بالصراعات: دليل الموقع لحالات التشرد. إتحاد الإستجابة للصحة الإنجابية أثناء النزاعات، ٢٠٠٥.

4. Gender-based violence in populations affected by conflict: A field guide for displaced settings. RHRC, 2005.

<http://www.rhrc.org/pdf/Fact%20Sheet%20for%20the%20Field.pdf>

٥. قائمة مراجعة المهام: المنع والإستجابة للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في أحوال التشرد. إتحاد الإستجابة للصحة الإنجابية أثناء النزاعات، ٢٠٠٤.

5. Checklist for Action: Prevention & Response to Gender-Based Violence in Displaced Settings. RHRC, 2004.

<http://www.rhrc.org/pdf/Checklist.pdf>

٦. العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي كتيب أدوات التقدي، وتصميم البرامج، والرصد والتقييم. إتحاد الإستجابة للصحة الإنجابية أثناء النزاعات، ٢٠٠٤.

6. Gender-based Violence Tools Manual for Assessment and Program Design, Monitoring, and Evaluation. RHRC,

2004. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/>

٧. كتيب التدريب، دليل ميسر: المنع والإستجابة متعدد القطاعات بين الوكالات لتصدي للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي للسكان المتأثرين بالصراعات المسلحة. إتحاد الإستجابة للصحة الإنجابية أثناء النزاعات، ٢٠٠٤.

7. Training Manual, Facilitator's Guide: Multisectoral and Interagency Prevention and Response to Gender-based Violence in Populations Affected by Armed Conflict. RHRC, 2004.

<http://www.rhrc.org/resources/gbv/>

صحيفة الأعمال

١- ٢ أيد وإجماع التمويل المالي

الوظيفة: تنسيق

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

يتطلب التأيد طلاقة في التعبير وجذب إلتباه الآخرين إلى مسألة هامة، وتوجيه متخذي القرارات تجاه إيجاد الحل الأمثل. ويقوم المؤيدون للحقوق الإنسانية بتخفيف العذابات الإنسانية من خلال إعطاء صوتا نيابة عن الضحايا والناجين، وزيادة الوعي العام بالمشكلة، والنهوض بالإلتزام بقواعد الحقوق الإنسانية والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى تأثيرهم على الآخرين وحثهم على الأعمال الإنسانية.

إن المجتمعات الإنسانية هي المسؤولة عن التأيد للحماية من العنف الجنسي نيابة عن المجتمعات المدنية. أما الفرق العاملة في مجال العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي فهي في الموقع الأمثل لإستيعاب طبيعة ومدى العنف الجنسي، والأمور والظروف التي تساهم في المشكلة، والخدمات التي يمكن تقديمها وتلك التي يتم توفيرها في حالات الطوارئ. وتقع مسؤولية توعية العاملين بالشؤون الإنسانية والمتبرعين على عاتق الفرق العاملة في مجال العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي. وكذلك تشارك الفرق العاملة في مهام ومجهودات تأييد المبدأ والدفاع عنه.

الأعمال الأساسية

تقوم وكالة أو وكالات التنسيق المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي بمسؤولية تنفيذ المهام التالية وذلك بالإشتراك مع أعضاء الفرق العاملة بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي. ففي بعض الأحوال، قد يكون مناسباً بل وضروريا القيام بتأسيس لجنة فرعية للتأيد والدفاع عن الضحايا وجمع التمويل المالي.

- ١- ساهم في عملية النداء الموحد التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، وأدمج ضمن وثيقة النداء الموحد، القطاعات المتعددة المعنية بالمنع والإستجابة لتصدي العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي.
 - ٢- نادِ وأيد لضم عنصر العنف الجنسي ضمن جدول الأعمال الثابت، وأطرح الأمر للمناقشة أثناء كل إجتماعات فرق القطاعات، والفرق العاملة، والفرق الإدارية، وأثناء الإجتماعات التي تتخذ فيها القرارات، وأثناء إجتماعات المتبرعين وأثناء الإجتماعات الأخرى بالموقع بين المسنقين والمخططين.
 - ٣- حدد ووضح طبيعة ومدى العنف الجنسي والخدمات المتاحة بالموقع من خلال القيام بتحليل للموقف. (إطلع على [صحيفة الأعمال رقم ١-٢](#)، [قم بعمل تحليلا سريعا ومنسقا عن الموقف](#)).
 - ٤- قم بتأسيس خطة مهام خاصة للتأيد والنداء، بحيث تشمل تفاصيل عن المهام المعنية التي سيتم تنفيذها، والفترات الزمنية المحددة لإستكمال كل مهمة، ووزع مسؤولية تنفيذ كل مهمة بين الهيئات أو الشركاء.
- لا بد من الإتفاق على مجموعة من الأمور الأساسية التي سيتم تأييدها والدفاع عنها، وإستخدم «التحليل المنسق للحالة» والمعلومات الأخرى المتاحة عن العنف الجنسي في حالات الطوارئ، كدليل لك (إطلع على [الفصل الأول](#)). قم بإعداد صيغة واضحة وموجزة للأمور الرئيسية. تعرف على أية تغيرات صالحة للتنفيذ. على سبيل المثال من ضمن الأمور التي يمكنك تأييدها والنداء بها:

■ تمويل برمجة العنف الجنسي

■ رفع الإلتباه لموضوع العنف الجنسي (ومن الذين ترغب في شد إلتباههم)

■ تنفيذ أقوى للقوانين ومدونات السلوك السليم المتعلقة بالإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية.

■ وقف العنف

■ زيادة الحماية للمدنيين

■ الإلتزام بالقانون الدولي لحماية حقوق الإنسان

• حدد أصحاب الشأن المستهدفين.

■ الأفراد و/أو المجموعات من المجتمع المحلي، المستفيدون بصفة مباشرة من التدخل بالتأييد والنداء.

■ الهيئات التي تؤيد مبادئ مماثلة على أن تكون لها درجة كافية من الإلتزام والتعهد بحيث تتحالف معاً للنضال من أجل القضية . حدد هؤلاء الشركاء، ونوعية المساهمة التي يمكن لكل منهم ضمها إلى مجهودات تأييد القضية.

■ الأفراد أو المجموعات التي لها السلطة أو القوة على إتخاذ القرارات والقيام بالأعمال التي من شأنها أن تغير مسار الأمور، مثل فرق القطاعات، والفرق العاملة والفرق الإدارية والإجتماعات التي يتم فيها إتخاذ القرارات، وإجتماعات المتبرعين، والإجتماعات الأخرى الخاصة بالتنسيق والتخطيط في الموقف الطارئ.

• قم باختيار الرسائل التي ترغب في توصيلها عند التحدث أمام كل من المستهدفين. فصل رسالتك تفصيلاً على قدر الإختلافات بين المجموعات المستهدفة.

• حدد الأساليب التي يمكنك إستخدامها لتوصيل رسالة النداء بالقضية لكافة أنواع المجموعات المستهدفة. وإليك بعض الأمثلة:

■ قم بتوعية أصحاب الشأن المستهدفين (سواء كانوا مناصرين أو معارضين للقضية) عن القضية من خلال توزيع تقرير تحليل الحالة للعنف الجنسي، وعقد إجتماعات لطرح الأمر أمام الجهات المعنية وعقد إجتماعات أخرى للتوعية وتوصيل المعلومات. (إطلع على صحيفة الأعمال رقم ١٠-١، قم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات).

■ قم ببناء شركاء وحلفاء وحركهم لتعضيد القضية وإتخاذ الخطوات اللازمة لذلك.

■ أدخل في مناقشات مفتوحة ومفاوضات مع المعارضين على القضية

■ إلتمس وكون جماعات للضغط على القيادات السياسية وصناع السياسات العامة

■ قم بتوعية أجهزة الإعلام وتعاون معهم

■ قم بتكوين صفحة على شبكة الإنترنت لنشر المعلومات الملائمة وما يستجد في الأمر، والرسالة المرغوب توصيلها، إلخ.

٥- قم بتوزيع التقارير بصفة منتظمة وثابتة على جميع أصحاب الشأن والإستمرار في توعيتهم عن طبيعة ومدى العنف الجنسي وكيفية مواجهته من قبل الأنشطة الإنسانية. (إطلع على صحيفة الأعمال رقم ٢-٢ أرصد وقيم المهام).

المواد والمراجع الأساسية:

١. الدليل التقني لعملية النداء الموحد CAP.

1. Technical Guidelines for the Consolidated Appeals Process. www.reliefweb.int/lcap or <http://www.humanitarianinfo.org/iasc/CAttechguide.doc>

١-٣ تأكد من نشر وتوزيع معايير «سفير» والإلتزام بها (الميثاق الإنساني للحد الأدنى من معايير الإستجابة للكوارث) الوظيفة: تنسيق المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

إن مشروع «سفير»، وهو الميثاق الإنساني للحد الأدنى من معايير الإستجابة للكوارث، يوفر إرشادات لوكالات حقوق الإنسان لتحسين نوعية وفعالية معونات الإغاثة الإنسانية. وحيث أن تلك الإرشادات مبنية على أساس الميثاق الإنساني، فإنها تصف القواعد الأساسية التي تتحكم في الأعمال الإنسانية وتؤكد مجددا حق المتضررين من جراء الكوارث في الحصول على الحماية والمعونة بأسلوب يحسن من حياتهم ويحفظ لهم كرامتهم.

قد تعهد المئات من العاملين بالشؤون الإنسانية والوكالات الدولية والهيئات غير الحكومية والمؤسسات المتبرعة، بتحقيق الحماية والمعونة الإنسانية طبقا لمعايير «سفير» (الميثاق الإنساني للحد الأدنى من معايير الإستجابة للكوارث). ويحدد مشروع «سفير» العناوين الأساسية للمعايير المتبعة للقطاعات التالية: موارد مياه الشرب، المرافق الصحية، تحسين النظافة الصحية؛ والأمن الغذائي، والتغذية، والمعونة الغذائية، والمأوى والمستوطنات، والسلع غير الغذائية، والخدمات الصحية.

ويصف الفصل الأول من ميثاق «سفير» برمجة المعايير الضرورية لتوفير المعونة الإنسانية بأسلوب من شأنه أن يدعم الحق في الحياة والحفاظ على كرامة الإنسان. ومن ضمن تلك المعايير هي المساهمة، والتقدير، والإستجابة والإستهداف، والرصد، والتقييم، وكفاءة الموظفين وإدارتهم. هذا، بالإضافة إلى سبعة أمور مشتركة بين القطاعات وهي: الأطفال، والمسنين والمعوقين، والأمور المبنية على أساس النوع الإجتماعي، والحماية، وفيروس الإيدز HIV/AIDS، والبيئة، مع الوضع في الإعتبار إرتباط الأمور السبعة بجميع القطاعات.

ومن ضمن معايير الخدمات الصحية بميثاق «سفير» بند «التحكم في الأمراض المعدية» تحت المعايير رقم ٢: الصحة الإنجابية - توفير الحد الأدنى من مجموعة الخدمات الأولية (Minimum Initial Service Package - MISP) للأفراد بحيث يمكنهم الحصول عليها بسهولة وذلك إستجابة لإحتياجاتهم بشأن صحتهم الإنجابية. وقد تم في عام ١٩٩٥، تأسيس معايير الحد الأدنى من مجموعة الخدمات الأولية بواسطة الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بشؤون أحوال اللاجئين. وتتضمن مجموعة الخدمات الأولية التي تمثل الحد الأدنى من الإعاقة الإنسانية، خمسة عناصر. والعنصر الثاني منها هو «الخطوات المتبعة بواسطة الوكالات المعنية بالشؤون الصحية لمنع وإدارة العواقب الناتجة عن العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، وذلك من خلال التنسيق مع الوكالات الأخرى المعنية، وبصفة خاصة، الوكالات المعنية بشؤون الخدمات الإجتماعية والحماية». (إطلع على صحيفة الأعمال رقم ٨-١، تأكد من سهولة حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية).

وتشمل إرشادات «سفير» مذكرة للتحكم في الأمراض غير المعدية، المعايير رقم ٢:

يتطلب منع وإدارة العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، التعاون والتنسيق بين أعضاء المجتمع المحلي وبين الوكالات. وينبغي أن تشمل الخدمات الصحية الإدارة الطبية لضحايا الإعتداءات الجنسية، وتوفير الإستشارات لهم مع الحفاظ على سريتهم، وإحالتهم للخدمات الصحية الأخرى اللازمة لهم. ويجب تصميم الرسم التخطيطي للمستوطنات وتوزيع الضروريات، وإتاحة الخدمات الصحية والبرامج الأخرى، بحيث تقلل من إحتالات حدوث العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي. ولا بد من إتخاذ إجراءات إيجابية لمنع الإستغلال الجنسي ضد الأفراد المتضررين من الكوارث، وخاصة الأطفال والشباب، على يد موظفي الوكالات والعسكريين، والآخرين ذوي النفوذ. كما يجب تأسيس مدونة لقواعد السلوك، وإجراءات التأديب وتنفيذها على المتكئين. (إطلع على دليل العاملين لمعايير الكفاءة والمسؤولية).

الأعمال الأساسية:

١- ينبغي على الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي نشر وتوزيع المعلومات المحددة بالفصل الأول من ميثاق «سفير» والمعايير رقم ٢ بشأن التحكم في الأمراض غير المعدية. (إطلع على الصحيفة رقم ١-١، أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء و صحيفة الأعمال رقم ١-١٠، قم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات).

- بالتشاور مع السكان المتضررين من جراء الكوارث، قم بتأسيس وتنفيذ موجزا لمجموعة المواد بأسلوب يوائم المستوى اللغوي والتعاليقي لهم، وذلك لتوصيل المعلومات المفصلة أعلاه لهم.
 - قم بإتاحة سبل الوصول لتلك المعلومات لأصحاب الشأن بالموقع وللمجتمع ككل، وذلك باستخدام كافة الوسائل التعليمية مثل الطباعة والأقراص الإلكترونية وشبكة الإنترنت، إلخ.
 - قم بعمل دورات تدريبية لأصحاب الشأن بالموقع (العاملين بالأعمال الإنسانية، والقائمين بحفظ السلام، والسلطات الحكومية، وأعضاء المجتمع المحلي، إلخ)، بشأن هذه المعلومات.
 - علق المعلومات الخاصة بهذا الشأن على مرآى البصر للجميع.
- ٢- وعلى الفرق العاملة المعنية بشأن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، رصد الإلتزام بالمعايير المنصوصة في ميثاق «سفير» بشأن العنف الجنسي، بما في ذلك الإتهك الجنسي والإستغلال الجنسي بالموقع. ويجب إدماجها ضمن أعمال الرصد والتقييم. (إطلع على صحيفة الأعمال رقم ٢-٢، أرصد وقيم المهام و صحيفة الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء).
- إحتفظ بقائمة بأسماء جميع المنظمات العاملة بالموقع مبينا عليها تلك الهيئات التي تنفذ سياسات تعيين الموظفين بأسلوب يتماشى مع مواجهة الإساءة الجنسية والإستغلال الجنسي.
 - إحتفظ بقائمة بأسماء المنظمات المعنية بالخدمات الصحية مبينا عليها أسماء المنظمات التي لديها بروتوكولا خاصا وموظفين مدربين في مجال الإستجابة للعنف الجنسي.
 - إحتفظ بقائمة بأسماء المنظمات المعنية بتوفير الخدمات النفسانية لضحايا العنف الجنسي والناجين منه.

المواد والمراجع الأساسية

١. ميثاق الحقوق الإنسانية والحد الأدنى من الإستجابة للكوارث. مشروع «سفير»، جينيف ٢٠٠٤.
1. Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response. The Sphere Project, Geneva 2004. www.sphereproject.org
٢. دليل الموقع المشترك بين الوكالات. الصحة الإنجابية للاجئين. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR منظمة الصحة العالمية WHO صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA جينيف، ١٩٩٩ الفصل الثاني.
2. Inter-agency Field Manual. Reproductive health in refugee situations. UNHCR/WHO/UNFPA. Geneva, 1999. Chapter 2. http://www.rhrc.org/resources/general%5Ffieldtools/iafm_menu.htm
٣. صحيفة الوقائع للحد الأدنى من مجموعة الخدمات الأولية MISP. إتحاد الإستجابة للصحة الإنجابية أثناء النزاعات RHRC Consortium ، ٢٠٠٣
3. MISP Fact Sheet. RHRC Consortium, 2003. http://www.rhrc.org/pdf/fs_misp.pdf

٢ - التقييم والرصد

الوظائف المشتركة بين جميع العاملين بين الوكالات

التدخل بالحد الأدنى للمنع والإستجابة

١-٢ قم بعمل تحليلا سريعا ومنسقا عن الموقف

٢-٢ أرصد وقيم المهام

صحيفة الأعمال

١-٢ قم بعمل تحليلا سريعا ومنسقا عن الموقف الوظيفة: التقييم والرصد المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

من أهم التحديات التي تواجه التصدي للعنف الجنسي هو إنعدام البيانات عن طبيعة ومدى المشكلة. إذ عادة ما يكون هناك نقص في الإبلاغ، حتى في المواقف المستقرة جيدة الموارد. فأثناء الطوارئ، يستبعد إحتمال وجود أية بيانات جديرة بالثقة عن واقعات العنف الجنسي. وفي بعض من الأحيان، تتلاعب الأطراف المتصارعة ببيانات إنتهاكات الحقوق الإنسانية بما فيها الإغتصابات الجنسية أثناء الحروب بغرض تحقيق أهدافا سياسية معينة. ولكن في بعض الأحيان، قد توجد بعض البيانات الجديرة بالثقة من منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان. بيد أنه في معظم الأحوال، يكون التخطيط لعمليات المنع والإستجابة للعنف الجنسي على أساس الروايات التي يتم الحصول عليها من مختلف المصادر.

وتتيح عملية تحليل الموقف الفرصة لجمع المعلومات عن أنواع ومدى العنف الجنسي الذي يعاني منه مجتمع ما. كما سيساعد التحليل على تحديد السياسات والمواقف والممارسات بالنسبة للعاملين الأساسيين من المجتمع المحلي ومن كافة القطاعات الصحية، والنفسانية والأمنية، والقضائية والمعنية بحقوق الإنسان. ويمكن إعتبار إجراءات تحليل الموقف بأنها نوع من أنواع التدخل في حد ذاتها، حيث أنها تفتح أبوابا للمناقشات العامة عن العنف الجنسي، وترفع من قدر التوعية، وتفتح مجالا للحوار بين العاملين الأساسيين وداخل المجتمع المحلي.

وأثناء المرحلة المبكرة من أحوال الطوارئ المندلعة حديثا، وحتى أثناء نزح السكان في المواقف غير الآمنة، فإنه لايزال في الإمكان جمع المعلومات عن مدى العنف الجنسي الواقع. هذا، بالإضافة إلى أنه لا بد من وجود قائمة بالخدمات المتاحة، ولا بد من التعرف على الفجوات الموجودة في خدمات عمليات المنع والإستجابة للعنف الجنسي.

وأثناء الطوارئ، يتم القيام بعدد كبير من إجراءات التقييم من قبل المنظمات المعنية بشؤون حقوق الإنسان، والمتبرعين، والسلطات الحكومية. وينبغي أن تحتوى تلك التقييمات على معلومات خاصة بالعنف الجنسي، بغض النظر عن ماهية القطاع أو المصلحة الإدارية، كما ينبغي مشاركة تلك المعلومات مع الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي. ويساعد ذلك على تجنب تكرار المقابلات مع أعضاء المجتمع المحلي أو إردوажها. ويوصى بالإستمرار في القيام بالتقييم بصفة منتظمة في المستقبل، باستخدام الأدوات والأساليب ذاتها، للتعرف على تغيرات البيئة ومكيفة الأعمال تبعاً لها.

الأعمال الأساسية

- ١- على الفريق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي التأكد من عمل تحليل للموقف بشأن العنف الجنسي.
 - إنهض بإدماج الأمور المتعلقة بالعنف الجنسي ضمن جميع إجراءات التقييم التي تقوم بها كافة الهيئات بالموقع.
 - إستنبط المعلومات المعنية من تقارير تقييم الإحتياجات التي تم عملها، سواء إحتوت أو لم تحتو تلك التقارير على بيانات العنف الجنسي بصفة خاصة.
- ٢- مستخدماً أداة (أو أدوات) من الأدوات التي سبق اختبارها كدليل (إطلع على المراجع المدونة فيما بعد)، إجمع و صنف المعلومات المتعلقة بطبيعة ومدى العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي؛ والمتعلقة بسياسات ومواقف وممارسات العاملين متعددي القطاعات؛ والمتعلقة بالخدمات القائمة للمنع والإستجابة والفجوات بها. وينبغي أن تتضمن المعلومات على ما يلي:

- المعلومات الديمغرافية بما في ذلك البيانات المصنفة طبقاً لنوع الجنس والسن.
 - وصف تحركات نزح السكان (لتفهم مقدار مخاطرة التعرض للعنف الجنسي)
 - وصف للموقع أو المواقع، والهيئات الموجودة، وأنواع الخدمات والأعمال الجارية بها.
 - قم بإلقاء نظرة عامة عن العنف الجنسي (السكان الأكثر تعرضاً للمخاطرة، وأية بيانات متاحة عن واقعات العنف الجنسي)
 - الأمن القومي والسلطات القانونية (القوانين والتعريفات القانونية، وإجراءات رجال الأمن، والإجراءات القضائية، والإجراءات المدنية)
 - أنظمة المجتمع المحلي للعدالة التقليدية أو القوانين العرفية المألوفة
 - الأعمال القائمة متعددة القطاعات لمنع والإستجابة (التنسيق وآلية الإحالة، والخدمات النفسية، والصحية والأمن ورجال الأمن والعدالة القانونية والحماية)
- ٣- إجمع البيانات طبقاً لقواعد الإرشادات مع مراعاة الأمن والسرية والإحترام وعدم التفرقة (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء)، وتذكر دائماً الطبيعة الحساسة لهذه الأمور في المجتمعات وضمن موردي الخدمات (الفصل الأول).
- يجب أن تتم إجراءات جمع المعلومات من خلال المجتمع وقد تتضمن مقابلات لم يسبق تحديد منهجها، وزيارات للموقع، وملاحظات للبيئة.
 - ومن ضمن مصادر المعلومات الثانوية التي قد تكون ذات فائدة، هي التقارير الموجودة عن تقييم الإحتياجات، والتقارير والبيانات المتاحة المتعلقة بالعنف الجنسي
 - إستخدم أساليب من شأنها أن تجذب ولا تنفر أعضاء المجتمعات المحلية وتكتسب ثقتهم وذلك بممارسة الحساسية الثقافية والعناية الفائقة عند مناقشة الأمور الحساسة معهم.
 - تأكد من تطبيق إخفاء الهوية والإحتفاظ بمصادر المعلومات في مكان آمن.
 - راع أن يكون المستجوبون والمترحمون من نفس نوع الجنس الشخص الذي يتم إستجوابه.
 - وفي الوضع الأمثل، يتم جمع المعلومات عن طريق فرق متعددة التخصصات
- ٤- دون بيانات الوقائع المتعلقة بتحليل الموقف في شكل تقرير يتم نشره وتوزيعه على جميع العاملين، بما فيهم المجتمعات المحلية والمتبرعين.
- إستخدم تقرير تحليل الموقف كمصدر وكدليل لك لإنشاء إطاراً وخطة للعمل لمنع والإستجابة للعنف الجنسي (إرجع إلى صحائف الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء و رقم ٢-١ أيد ودافع واجمع التحويل المالي)

المواد والمراجع الأساسية

١. دليل أدوات العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي للتقييم وتصميم البرامج والرصد والتقدير. إتحاد الإستجابة للصحة الإنجابية أثناء النزاعات RHRC Consortium ٢٠٠٤. دليل تحليل الموقف صفحة ١٩-٥٠.

1. Gender-Based Violence Tools Manual for Assessment & Program Design, Monitoring & Evaluation. RHRC Consortium, 2004. Situation Analysis Guidelines, pages 19-50.
<http://www.rhrc.org/resources/gbv/index.html>

٢. ميثاق حقوق الإنسان والحد الأدنى لمعايير الإستجابة للكوارث، ٢٠٠٤ التقييم الأولي، صفحة ٢٩-٣٣. مشروع «سفير».

- 2 . Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response, 2004. Initial Assessment, pages 29-33. The Sphere project. <http://www.sphereproject.org/handbook/index.htm>

٣ . العنف الجنسي والمبني على أساس النوع الاجتماعي ضد الأفراد اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا. دليل المنع والإستجابة. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون حقوق الإنسان UNHCR ، مايو (أيار) ٢٠٠٣.

3. Sexual and Gender-Based Violence Against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons. Guidelines for Prevention and Response. UNHCR, May 2003. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/> or www.unhcr.ch

٤ . طبقا للإحتياجات؟ تقييم الإحتياجات وإتخاذ القرارات في القطاعات المعنية بشؤون حقوق الإنسان. فريق السياسات المعني بشؤون حقوق الإنسان، ٢٠٠٣

4. According to Need? Needs Assessment and Decision-Making in the Humanitarian Sector. Humanitarian Policy Group (HPG), 2003. <http://www.odi.org.uk/hpg/papers/hpgreport15.pdf>

٥ . الصحة الإنجابية أثناء النزاعات والتشرد. دليل لمديري البرامج. منظمة الصحة الدولية، ٢٠٠٠

5. Reproductive Health During Conflict and Displacement. A guide for programme managers. WHO, 2000. <http://www.who.int/reproductivehealth/publications>

٦ . مواجهة إحتياجات النساء المتأثرات بالصراعات المسلحة. وثيقة الدليل من لجنة الصليب الأحمر الدولية، ٢٠٠٤

6. Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict. An ICRC Guidance Document. ICRC, 2004. (Focus/Women and War/Key Document) <http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/html/p0840?OpenDocument>

صحيفة الأعمال

٢-٢ أرصد وقيم الأعمال

الوظيفة: التقييم والرصد

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

إن الرصد والتقييم هما عملمان مقيزان ولكنهما مرتبطان والغرض منها هو مراجعة وتحليل كفاءة عمليات المنع والإستجابة للعنف الجنسي. إن الرصد هو المراجعة المستمرة لأعمال المنع والإستجابة لتحديد ما إذا كانت تسير طبقا لخطة البرنامج. أما التقييم فهو تحليل لترايط وكفاءة وفعالية إستراتيجيات التدخل والإستجابة من قبل القطاعات المتعددة. ويمكن لإجراءات الرصد والتقييم أن تساعد في الإجابة على الإستفسارات الآتية: هل تقوم بالأعمال التي قلنا بأننا سنقوم بها؟ هل نحقق الأعمال التي قلنا بأننا سنحققها؟ هل تعتبر خطتنا للتدخل خطة راسخة؟ وكيف يمكن تحسينها؟ وما هي العواقب المترتبة التي لم تكن في الحسبان؟ هل نجح البرنامج في تحقيق النتائج والتغيرات المرغوبة؟

يجب إدماج الرصد والتقييم ضمن خطة الأعمال المقدمة من قبل الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي. (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-١، أسس آليات للتنسيق وم توجيه الشركاء). وأثناء المرحلة المبكرة من الطوارئ، لا بد أن تتضمن عمليات الرصد والتقييم، على الأقل، رصد تنفيذ الحد الأدنى للتدخل والإستجابة كما هو موضح بالتفصيل في هذا الدليل فيما يتعلق بالعنف المبني على أساس النوع الإجتماعي. ويتطلب ذلك تأسيس مؤشرات وأنظمة ثم القيام برصد ومراجعة وتحليل تلك المؤشرات بصفة منتظمة ومستمرة.

وينبغي أن تساهم الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي إيجابيا في مهام الرصد والتقييم، وذلك لضمان تنفيذها، ولضمان جمع المعلومات المستمدة من الرصد، وتحليلها ثم إستخدامها لتقوية مهام المنع والإستجابة. وتتكفل الوكالة (أو الوكالات) المنسقة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي بضمان إستقرارية وانتظام عملية جمع وتصنيف بيانات وقائع العنف الجنسي وعمل التقارير المستمدة منها، ومن ثم مناقشة تلك التقارير وتحليلها مع الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، ثم نشرها وتوزيعها على العاملين الأساسيين، بما فيهم المجتمع والسلطات المحلية. وتماشيا مع سياسة الحفاظ على سرية المعلومات، يجب إستبعاد البيانات المتعلقة بهوية الضحايا والناجين والمتهمين وعائلاتهم من التقارير المتاحة للجمهور.

إن الغرض من التدخل لتصدي العنف الجنسي هو التأثير بقوة للإقلال من وقائع العنف الجنسي. ويعتبر ذلك هدفا طويلا المدى (أي بمعنى آخر، قد يستغرق الأمر سنوات عديدة من البرمجة قبل تحقيقه) ولكن يمكن تقدير حجمه إذا تمت عمليات الرصد والتقييم في مرحلة مبكرة من البرمجة. إذ تتيح البيانات المستمدة من الرصد منذ البدء بتأسيس قاعدة من المعلومات يمكن إستخدامها فيما بعد كقارنة لتقييم كفاءة أو فعالية البرنامج تجاه الهدف الأقصى المرغوب وهو التأثير القوي.

الأعمال الأساسية

١- راقب تنفيذ الأعمال الأساسية التي ينبغي القيام بها لتحقيق الحد الأدنى من التدخل والإستجابة للعنف الجنسي، وذلك على نطاق الوظائف والقطاعات العشر بأجمعها، كما هو موضح في صحائف الأعمال بهذا الدليل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي. ولا بد للفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي أن تتفق على الأساليب المتبعة للرصد وفترات تكرار الرصد وتدوين التقدم المحرز في تنفيذ الرصد.

- في المراحل المبكرة للحالة الطارئة، أثناء البدء في عمليات الحد الأدنى من المنع والإستجابة، لا بد من رصد تقدم العمل على الأقل أسبوعيا، وذلك لضمان البدء السريع في التحرك، ومواجهة أية عقبات أو عوائق.
- وأثناء التحرك الجاري لتنفيذ الحد الأدنى من الأعمال، يمكن رصد التقدم المحرز شهريا، وذلك أيضا لمواجهة العقبات أو العوائق، وللإستمرار في العمل إلى أن يتم تنفيذ جميع الأعمال الأساسية.
- إرجع إلى المرفق رقم ٢، ك مثال لنموذج بسيط للتقرير يمكن إستخدامه.

٢- قم بتأسيس مؤشرات لرصد كل من الوظائف والقطاعات العشر.

- لا بد من وضع مؤشرات وأنظمة معينة للرصد بصفة مستمرة ومنتظمة جنبا إلى جنب مع الأعمال الأساسية. ومعنى آخر، لا بد من إدماج الرصد مع الأعمال الأساسية الموصوفة في هذا الدليل لشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.
- ولا بد من وجود على الأقل مؤشرا واحدا لكل وظيفة وقطاع.
- ويمكن للمؤشرات أن تستمد من الأمثلة التالية و/أو من الأمثلة المتضمنة بالمراجع (ستجد الوصلة بها فيما بعد)

٣- إجمع البيانات المتعلقة بوقائع العنف الجنسي التي تم تقريرها (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء) ثم صنفها في تقرير، مع مراعاة التأكد من عدم إحتوائها على أية معلومات يحتمل منها الكشف عن هوية الضحايا أو الناجين أو المنتهكين.

- صنف التقارير بصفة منتظمة ومستمرة
- راجع وحلل بيانات الوقائع أثناء إجتماعات الفرق العاملة بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، واستخدم تلك المعلومات لتقوية عمليات المنع والإستجابة. قارن المعلومات على مدى فترات زمنية للكشف عن وتحديد المشاكل والتعرف على إتجاه ميلها، والنقاط الهامة، ونسبة النجاح إلخ.
- وزع التقرير على أصحاب الشأن الرئيسيين، بما فيهم المجتمع والسلطات المحليين.
- بادر في عقد الإجتماعات مع المجتمع المحلي لمناقشة المعلومات والإستراتيجيات التي يمكن إتباعها للمنع والإستجابة؛ تأكد من المشاركة الإيجابية من قبل النساء والبنات.

أمثلة للمؤشرات	
الوظيفة/القطاع	مثال المؤشر
التنسيق	الإجراءات والممارسات المتبعة ونماذج التقارير المتفق عليها كتابة من قبل جميع العاملين بالفرق متعددة القطاعات والمشاركة بين الوكالات.
	نسبة العاملين الرئيسيين المشتركين في الإجمعات المنتظمة للفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي
التقييم والرصد	جمع التقارير عن وقائع العنف الجنسي شهريا، وتحليلها ثم مشاركتها مع أصحاب الشأن أجمعهم (مع مراعاة الإحتفاظ بسرية بيانات الهوية)
الحماية	بناء آلية للإجراءات الأمنية على أساس المكان الذي وقع فيه الإتهام، ومراقبتها لتحديد فعاليتها.
	باستخدام التقارير وبيانات وقائع العنف الجنسي، يتم إستنباط نسبة الضحايا والناجين (أو أولياء أمور الضحايا القصر) الراغبين في الإنصاف القانوني
الموارد البشرية	نسبة وقائع الإساءة الجنسية أو الإستغلال الجنسي التي أدت إلى محاكمة و/أو فصل الموظفين العاملين بالشؤون الإنسانية
	نسبة العاملين الذين أصدروا منشورا بمدونة قواعد السلوك
المياه والمرافق الصحية	بناء عدد كاف من المراحيض الثكنات منفصلة حسب نوع الجنس ومزودة بأقفال (معايير «سفير»)
الأمن الغذائي والتغذية	نسبة الأطعمة الموزعة على النساء
	نسبة النساء المعينات بلجان توزيع المواد الغذائية
المأوى وتخطيط الموقع والسلع غير الغذائية	إنشاء وإستخدام خطة مبنية على أساس المجتمع المحلي لتوفير المأوى الآمن للضحايا والناجين
	توزيع كميات كافية من اللوازم الصحية للنساء والبنات
الصحة العامة وخدمات المجتمع المحلي	حصول الضحايا والناجين على العناية الطبية اللازمة لهم في حينها بناء على بروتوكول طبي متفق عليه
	نسبة الموظفين بالشؤون الصحية الذين تم تدريبهم على تعضيد وإدارة الإحتياجات الصحية لضحايا العنف الجنسي والناجين
	نسبة العاملين من المجتمع المحلي الذين تم تدريبهم على التعضيد النفساني لضحايا العنف الجنسي والناجين
التعليم	النسبة المتوية للمدرسين الموقعين على مدونة قواعد السلوك
الإعلام والتثقيف والإتصالات IEC	عدد النسخ الموجودة لقائمة المراجع التي تم نشرها باللغة (أو اللغات) المحلية والتي تم توزيعها بالمجتمع المحلي
	نسبة المواد المتعلقة بالإعلام والتثقيف والإتصالات التي يتم فيها استخدام الرسائل الشفهية أو البصرية (أي أنها متاحة وبسهل الحصول عليها من قبل الأفراد غير المتعلمين)

المواد والمراجع الأساسية

١. دليل الأدوات لتقييم وتصميم البرنامج ورصد وتقدير العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي بالمواقع المتأثرة بالصراعات. إتحاد الإستجابة للصحة الإنجابية، ٢٠٠٣. أمثلة لمناذج المؤشرات صفحة ١٧٧-١٧٨
1. Gender-based Violence Tools Manual For Assessment & Program Design, Monitoring & Evaluation in Conflict-affected Settings. RHRC Consortium, 2003. <http://www.rhrc.org/resources/gbv/> Sample indicators on pages 177-178.
٢. العنف الجنسي والعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي ضد اللاجئين والعائدين والأشخاص المشردين داخليا: دليل المنع والإستجابة. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٣
2. Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response. UNHCR, 2003. <http://www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/home/+XwwBmeM-UiECnwwwhFqA72ZR0gRfZntFqrpGdBnqBAFqA72ZR0gRfZncFqHInL1wcawDmaHnDmnGaxw5nmaVodcnDqnDzmxwww1FqmRbZ/opendoc.pdf> Sample monitoring tools in Chapter 7.
٣. دليل الموقع المشترك بين الوكالات. الصحة الإنجابية للاجئين. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/منظمة الصحة الدولية/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ١٩٩٩. أمثلة للمؤشرات بالفصل الثاني والرابع والتاسع.
3. Inter-agency field manual. Reproductive health in refugee situations. UNHCR/WHO/UNFPA, 1999. <http://www.rhrc.org/pdf/iafmch7.pdf> Sample indicators in Chapters 2, 4, and 9.

٣ - الحماية

وظيفة مشتركة بين جميع العاملين ومهام القطاعات

التدخل بالحد الأدنى للمنع والإستجابة

- | | |
|-----|---|
| ١-٣ | قيم الأمن وحدد إستراتيجية الحماية |
| ٢-٣ | وفر الحماية طبقا للإحتياج |
| ٣-٣ | أيد ودافع عن تنفيذ الصكوك الدولية والإلتزام بها |

صحيفة الأعمال

٣-١ قيم الأمن وحدد إستراتيجية الحماية

القطاع/الوظيفة: الحماية

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

بصفة عامة، تعرف الحماية على إنها المفهوم الذي يشمل في حيزياته جميع الأعمال والمهام التي تهدف إلى الحصول على الإحترام التام لحقوق الفرد طبقا للمعنى الحرفي والمعنوي للقوانين واللوائح العالمية فيما يتعلق بحقوق الإنسان واللاجئين. وقد تتطلب إجراءات توفير الحماية إما نقل الأفراد أو المجموعات بعيدا عن مصادر الخطر أو التهديدات بالخطر أو العنف التي من شأنها أن تؤثر على حرياتهم وحقوقهم الإنسانية الأساسية، أو التدخل المباشر للتصدي لمصدر العنف بوقفه أو إضعافه والخفض من تأثيره. ويمكن تحقيق ذلك من خلال التشجيع على والمساهمة في خلق بيئة سياسية وإجتماعية وثقافية وقانونية وإدارية تقود إلى ممارسة وإحترام الحريات والحقوق الإنسانية الأساسية بصفة مستدامة.

أما حماية النساء والفتيات فهي تركز بؤرة الإهتمام على عمليات المنع والإستجابة للتصدي العنف الجنسي، وذلك من خلال النهوض بالمساواة بين الإناث والذكور وإدراك قدرات المرأة، وحققها في الإشتراك في إتخاذ القرارات، ومساهمتها في إدارة وتحويل مسار الصراعات. ولكن في النهاية، فإن إتخاذ القرارات بشأن حماية الفرد أو مجموعة الأفراد المهددين لا بد أن يترك للفئة المهددة باعتبارها الفئة المعنية، وذلك بعد دراسة الموقف بعناية وإشراك الفئة المعنية والإستشارة معها. ويعتبر هذا الإجراء عنصرا جوهريا لأي إستراتيجية تستخدم للحماية.

ولابد من الإقرار عند تأسيس إستراتيجيات لتوفير الحماية، بأن مسؤولية توفير الحماية للمدنيين تقع أساسا وأولا على عاتق الدولة. ولكن في بعض المواقف، تشتت بعض الدول بإرتكاب والإشتراك في الإنتهاكات والعنف الجنسي ضد المواطنين المدنيين. ولذلك، فإن مهمة وضع مسؤولية الحماية على عاتق الدولة والمشاركين الآخرين في الإنتهاكات، ووضعهم في موقف المساءلة والمحاسبة عن أعمالهم أمام الأجهزة المعنية بحقوق الإنسان واللاجئين والمبادئ الإنسانية، هي أهم جانب من الجوانب الرئيسية لتأسيس إستراتيجية للحماية. وبناء عليه، ينبغي تأسيس خطة دفاعية قوية لتعويض وتنفيذ أية إستراتيجية لتوفير الحماية. (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ٢-١ أيد وإجماع التمويل المالي ورقم ١٠-٢ أنشر المعلومات المتعلقة بالقوانين الإنسانية الدولية ووزعها على المسلحين).

وجدير بالذكر، بأن تعيين مسؤولية الحماية أولا وأخيرا على عاتق الدولة، لا يحد أو يضعف من الدور الجوهري الذي تقوم به المجتمعات المرتبطة بشؤون الحقوق الإنسانية.

الأعمال الأساسية:

فيما يلي الوظائف المشتركة بين جميع العاملين لمهام الحماية التي تطبق على قطاعات الحماية والهيئات الأخرى المعنية بشؤون حقوق الإنسان. ويقوم الفريق العامل بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي بتعيين منسقين أساسيين للعمل على تحقيق المهام التالية وتقديم التقارير عن معدل التقدم في تنفيذها:

١- إتخاذ الخطوات اللازمة لكي تصبح المسائل والأمور المتعلقة بالعنف الجنسي مألوفة لديك؛ وشارك في محام التحليل المنسق للموقف كما هو موضح في صفحة الأعمال رقم ١-٢، قم بعمل تحليلا سريعا ومنسقا عن الموقف.

- تعرف على المناطق المعنية بالموقع التي تعتبر على درجة عالية من التعرض للمخاطرة، مثلا، الأماكن التي يرتفع فيها عدد واقعات العنف الجنسي، والأماكن التي تبدو غير مأمونة أو غير آمنة من وجهة نظر النساء والبنات، إلخ.
- تعرف على العوامل الموجودة بالموقع والتي من شأنها أن تعرض النساء والأطفال لخطر أعلى من التعرض للخطر، مثلا، خلو المكان من النظام وتنفيذ القانون، الفقر والصعوبات الإقتصادية، الانفصال عن العائلات والمجموعات الإجتماعية المألوفة.
- تعرف على الأفراد الذين يمكن إستهدافهم وإنتهاكهم، مثلا، الأطفال الذين بدون عائل أو راع، الأسر التي تعولها أثنى، والإناث المعوقات، والأقليات العرقية، إلخ.

- قيم مقدار الإستجابة الأمنية الحالية والمتابعة القانونية للوقائع عندما يقوم الضحايا أو الناجين بالإبلاغ وعمل تقرير بالواقعة وطرحها أمام سلطات الأمن والشرطة سعياً للعدالة القانونية، فمثلاً، وجود قوات لحفظ الأمن، ووجود موظفات للأمن من النساء، سهولة الحصول على إستجابة سلطات الأمن والشرطة، والحصانة من العقوبة، إلخ.
- تعرف على القوانين والسياسات القومية المرتبطة بالأمر.
- تعرف على الأنظمة التقليدية المألوفة للمجتمع والمتبعة لحل المشاكل و/أو فرض العدالة.
- تعرف على خدمات الإعانة القانونية المتاحة للضحايا والناجين.
- تعرف على الثروات والموارد الإجتماعية بالمجتمع المحلي، مثل الخبراء، ومن لهم خبرات سابقة، والقدرة على الابتكار، والشجاعة، والقيادة الفعالة، التي من شأنها أن تساهم في توفير الحماية ومنع العنف الجنسي والإستجابة له.
- حدد أعراض العاملين بالهيئات السياسية والعسكرية وعماً إذا كان في نيتهم الإلتزام بالمعايير الدولية القانونية (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ٣-٣ أيد ودافع عن تنفيذ الصكوك الدولية والإلتزام بها ورقم ١٠-٢** أنشر المعلومات المتعلقة بالقوانين الإنسانية الدولية ووزعها على المسلحين) وقيم درجة تعرضهم للتأثيرات الخارجية.

٢- قم ببناء قاعدة من المتحالفين وتأسيس شبكة علاقات على مستوى الدولة بين الأفراد والهيئات والمعاهد والإدارات والمجموعات التي يمكنها المساهمة في توفير الحماية من العنف الجنسي.

- قم بتوسيع دائرة العلاقات خارج نطاق الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.
- ضم الشرطة، والقوات العسكرية، والقضاء و القيادات المألوفة بالمجتمع، والقيادات النسائية لشؤون المرأة، والمجموعات المؤيدة لحقوق المرأة، والمداويين التقليديين (المطرب أو المداوي التقليدي) وأعضاء السلك الدبلوماسي، والمتبرعين، وأعضاء فرق حفظ السلام، إلخ.

٣- نسق مع السلطات والعاملين بالفرق العاملة المعنية بالعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي لتأسيس إستراتيجيات لإستبعاد أو للخفض من قدر العقبات والعوائق التي تقف في طريق القبض على المنتهكين ومحاكمتهم. ويمكنك إعتبار ما يلي:

- قد تعاني سلطات الأمن والشرطة من نقص في المعلومات عن القوانين والإجراءات المرتبطة بالأمر.
- النقص في عدد الإبلاغ والتقارير لسلطات الأمن والشرطة من قبل الضحايا والناجين (إرجع إلى الفصل الأول)، ومن ضمنها عدم وجود برامج مخصصة لحماية الشهود.
- الموانع القائمة لمحاكمة المنتهكين، مثل النقص في عدد القضاة المتاحين، بعد المسافة للوصول إلى المحاكم، النقص في وسائل النقل و/أو النقص في أماكن للمبيت للشهود، إلخ.
- قد يتيح وجود فرق حفظ السلام فرصة لبناء القدرات وتدريب السلطات المحلية.

٤- أسس أنظمة لجمع وتصنيف بيانات الوقائع بأسلوب يمنع تسرب المعلومات عن هوية الأفراد بحيث يمكنك التعرف على أية إنتعاءات أو ميول معينة للإتبهات وكيفية مواجهتها.

- ساهم في المهام والأعمال الموضحة **بصحيفة الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق** و**قم بتوجيه الشركاء**، بما في ذلك من تأسيس أنظمة للإبلاغ والإحالة وتأسيس المبادئ والإرشادات لجميع العاملين.
- تصف **صحيفة الأعمال رقم ٢-٢ راقب وقيم المهام** كيفية جمع وتصنيف وتحليل البيانات المتعلقة بوقائع العنف الجنسي.

المواد والمراجع الأساسية

١. فهرس بالمصطلحات المعنية بالحقوق الإنسانية المتعلقة بحماية المواطنين المدنيين أثناء الصراعات المسلحة. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدة الإنسانية، ٢٠٠٣.
1. Glossary of Humanitarian Terms in Relation to the Protection of Civilians in Armed Conflict. UNOCHA, 2003. <http://ochaonline.un.org/DocView.asp?DocID=572>
٢. المفكرة اليومية لدراسة المسائل المتعلقة بحماية المواطنين المدنيين. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدة الإنسانية، ٢٠٠٤.
2. Aide Mémoire for the Consideration of Issues Pertaining to the Protection of Civilians. UNOCHA, 2004. <http://ochaonline.un.org/DocView.asp?DocID=1327>
٣. العنف الجنسي والمبني على أساس النوع الاجتماعي ضد الأفراد اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٣.
3. Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons. UNHCR, 2003.
٤. الممارسة العملية للحماية. منظمة أوكسفام، ٢٠٠٥.
4. Protection Into Practice. Oxfam, 2005.
٥. عدة الأدوات لإدارة المخيمات. المشروع النرويجي للاجئين، ٢٠٠٤.
5. Camp Management Toolkit. Norwegian Refugee Project, 2004. http://www.nrc.no/camp/cmt_complete.pdf
٦. دليل المراجع للحماية أثناء العمليات. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٥.
6. Operational Protection Reference Guide. UNHCR, 2005.
٧. الأمن الضمني، والسلام الدائم: عدة أدوات للتأييد والدفاع والعمل. منظمة الإشعار الدولية وتحالف المرأة للسلام، ٢٠٠٤.
7. Inclusive Security, Sustainable Peace: A Toolkit for Advocacy and Action. International Alert and Women Waging Peace, 2004.

صحيفة الأعمال

٢-٣

وفر الحماية طبقا للإحتياج

القطاع/الوظيفة: الحماية

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

كثيرا ما تعاني مواقع حالات الطوارئ من الصراعات المسلحة وعدم الإستقرار و/أو قطع الطرق والفوضى والخروج عن سيطرة القانون؛ وعادة ما يتعرض الأطفال والنساء المدنيين لدرجة عالية من مخاطر العنف، بل وفي بعض الأحيان، يمنع الوصول إلى المواطنين المشردين ويتعرض الموظفون والعاملون بالشؤون الإنسانية للمهاجمة والمداومة. إن المجتمع الدولي ملتزما تحت القوانين الدولية بوضع إجراءات خاصة لتعزيز الأمن للمجتمعات المحلية (بما فيها الأهالي المشردين) والموظفين والعاملين بالإغاثة الإنسانية أثناء الطوارئ. كما تلتزم المجتمعات الدولية بضمان الحفاظ على الطبيعة المدنية والإنسانية لمخيمات اللاجئين. وعادة ما يتم إنتشار فرق لحفظ السلام، المراقبين على حقوق الإنسان، وغيرهم من أجل تعزيز أمن وسلامة الموقع.

وللنساء والأطفال الحق في الإنتفاع من الحماية ضد العنف الجنسي. وتتكون إجراءات الأمن والحماية لتحقيق من هدفين هما:

- خفض مقدار التعرض للخطر
- موازنة الأسباب الضمنية والعوامل المساهمة في مقدار التعرض للخطر، بما فيها البيئة المحيطة والحصانة من العقوبة.

ومن الأهمية بمكان إجراء تحليلا مسبقا للعوامل المؤدية للتعرض للمخاطر وما يترتب عليها من عواقب العنف الجنسي في كل موقع على حدة. وعلى الرغم من أن عدم المساواة بين الذكور والإناث والفرقة بينها هو أصل وجذر الأسباب المؤدية للعنف الجنسي، إلا أنه توجد عوامل أخرى تحدد نوع ومدى العنف الجنسي في كل موقع حسب ظروفه. ومن الأهمية بمكان أن تستوعب وتدرك تلك العوامل حتى يمكنك تصميم إستراتيجيات فعالة لمنع العنف الجنسي ولضمان إتخاذ الإجراءات الأمنية والوقائية المناسبة للإستجابة للوقائع التي يتم الإبلاغ عنها ولمساعدة الناجين.

ولضمان فعالية الإجراءات المتبعة للمنع والإستجابة، لابد من القيام بالأعمال والمهام بأسلوب منسق متعدد القطاعات. صحيفة الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق **و** **م** بتوجيه الشركاء تعطي وصفا لبناء هيكل وخطة تحتوي على آليات للتنسيق والمبادئ الأساسية لتوجيه جميع العاملين. أما المهام والمسؤوليات والأعمال التخصصية للعاملين بشؤون الأمن والحماية فهي موضحة أدناه:

لابد من الإقرار بأن هناك عدد قليل جدا من الضحايا أو الناجين الذين يوافقون بمحض إرادتهم على المساعدة من قبل الشرطة أو سلطات الأمن، أو الموظفين المسؤولين عن سلامة الأفراد. أما العاملون بالقطاعات الأخرى الذين يتعاملون مع الضحايا والناجين (عادة العاملون في الخدمات الصحية أو النفسانية)، فليس لهم القدرة على مشاركة التفاصيل بدقائق الواقعة بسبب الإحتفاظ بسرية الهوية وإحترام خيارات الضحايا والناجين (إرجع إلى الفقرة التالية للإستثناءات). وكثيرا ما تؤدي هذه الظروف إلى التوتر بين أعضاء الفرق العاملة بشؤون العنف الجنسي. غير أن هناك طرق ووسائل لجمع وتصنيف البيانات المجهولة للواقعة والتي لا تكشف عن أية معلومات عن الهوية ولكنها في نفس الوقت تعطي معلومات كافية عن الوقائع مما يسمح بتحليل المعلومات واستخدامها لتعزيز وتقوية إجراءات الأمن من قبل العاملين بشؤون الأمن والحماية.

وفي بعض الدول، توجد قوانين قومية تفرض على الممارسين بالخدمات الصحية بالإبلاغ عن جرائم العنف الخطيرة للسلطات المعنية بتنفيذ القانون. وفي بعض الدول، يعني ذلك بأن على الأطباء والمرضات والممرضين بالمرافق الصحية إبلاغ الشرطة عن أية حالات مشكوك في أمرها بالنسبة للإغتصاب. وتمثل تلك المواقف مجموعة من التحديات الأخلاقية والقانونية، والعملية التي يجب إستيعابها تماما كما يجب طرحها للمناقشة من قبل الفرق العاملة المشتركة بين الوكالات بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي. (إرجع إلى **صفحة العمل رقم ١-١**)

الأعمال الأساسية

تتعلق الأعمال التالية بالقطاعات المعنية بشؤون الأمن؛ أي الهيئات المسؤولة عن تنفيذ برامج الأمن (وفي بعض المواقع عن برامج الحماية أيضا). ويقوم القطاع المعني بشؤون الأمن بالتعرف على المنسق المركزي الذي بدوره يساهم بصفة منتظمة في الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، كما يقوم بالتقرير عن مدى إنجاز القطاع المعني بشؤون الأمن لمهامه الرئيسية. ويساهم المنسق المركزي للقطاع المعني بشؤون الأمن في الوظائف المشتركة بين جميع العاملين التي تقوم بها وكالات التنسيق والفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، كما هو موضح بصحائف الأعمال الخاصة بالتنسيق، والتقييم والرصد، والموارد البشرية، والإعلام والتثقيف والاتصالات.

- ١- شجع السلطات على تقوية أجهزة الأمن، إلى جانب القانون وإستتباب النظام العام بالمناطق المتأثرة.
 - تأكد من وجود عدد كاف من العاملين المدربين جيدا بأجهزة الشرطة والأمن والواقعين تحت المساءلة القانونية عن أعمالهم.
 - قد تتطلب الضرورة إجراءات بناء القدرات.
- ٢- أسس أهدافا أمنية قصيرة المدى ومؤشرات للحد الأدنى من المنع والإستجابة للعنف الجنسي كما هو موضح بصحيفة الأعمال رقم ٢-٢ راقب وقيم المهام.
 - ٣- أسس إستراتيجيات لتحسين الوضع الأمني، بحيث تجمع ما بين الحضور الأمني المتمركز حول «البقاع الساخنة»، وبين الحضور الأمني المتنقل والسريع الإنتشار بصفة غير روتينية ليعطي الفئة المستفيدة من الحماية والمنتهكين شعورا بالحضور الدولي بالمنطقة، وبأن هناك من يراقب الموقف على الدوام. وعليك إعتبار الإستراتيجيات التالية:
 - برامج للرصد من المجتمع المحلي و/أو المجموعات المعنية بشؤون الأمن، ويفضل المجموعات التي يجتمع فيها أعضاء من الإناث والذكور الموثوق فيهم من المجتمع المحلي. وكن على حذر بشأن الإحتياج لتدريب ورصد ومنع سوء المعاملة من قبل أعضاء الفريق.
 - دوريات أمنية
 - مراكز للمجتمعات المحلية/مراكز للنساء. (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-٧ نفذ تخطيطا مأمونا للموقع وبرامج لتوفير المأوى ورقم ٢-٧ تأكد من توفير مأوى مأمون للضحايا والناجين من العنف الجنسي)
 - حضور منتظم ومتكرر للموظفين الدوليين المعنيين بشؤون الأمن بالمجتمعات المحلية (المخيمات والقرى).
 - ٤- أيد ودافع مع الشرطة واهمزة الأمن وإنهض ببناء الثقة بين الشرطة وقوات الأمن وبين المجتمع المحلي. ومن ضمن الأمثلة:
 - قم بزيادة عدد الإناث العاملات بالشرطة
 - إعدّد إجتماعات للمشاركة بالمعلومات بين الشرطة والمجتمع المحلي.
 - إعدّد دورات توعية عن القوانين وحماية الشرطة للنساء والفتيات بالمجتمع المحلي.
 - الإتصال والمبادرات بصفة منتظمة مع السلطات المحلية.
 - ٥- نسق مع الشركاء المعنيين لنشر وتوزيع المعلومات المتعلقة بتوافر خدمات الإستجابة للعنف الجنسي وأهميتها (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-١٠ م بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات). قم بتوعية المجتمع المحلي وخاصة النساء والفتيات عن ما يلي:
 - العنف الجنسي
 - العواقب المحتملة
 - إحتياج الضحايا والناجين للمساعدة، والتعزيد والأمن؛ بدلا من توجيه اللوم على الضحايا ووصمهم بالعار الإجتماعي.
 - كيف وأين يمكن للناجيات والضحايا الذهاب لطلب العون، وبأن العون سيكون محاطا بالسرية التامة.

- ٦- وفر الإجراءات الأمنية عندما يبلغ أحد الضحايا أو الناجين عن واقعة للشرطة أو لموظفي الأمن.
- تأكد دائماً من إحترام سرية وحقوق وإختيارات وكرامة الضحية وضمان السرية التامة للناجين والضحايا، مؤكداً مشاركتها في جميع القرارات والأعمال وإجراءات الأعمال المتبعة بشأن توفير الأمن والحماية لها. في حالات الأطفال، ينبغي مراعاة مبادئ أقصى مصلحة للطفل.
 - يجب أن تتم جميع المقابلات مع الضحايا أو الناجين في مكان خاص وشخصي ويفضل أن تقوم موظفة من الموظفات بالمقابلة.
 - وقد تحتاج بعض الضحايا أو الناجيات إلى اللجوء إلى مكان آمن سواء بصفة مؤقتة أو لفترة ممتدة. إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ٧-٢** للإطلاع على الإعتبارات والتخطيط.
 - إعمل بالتزامن مع القيادات الثقافية والسلطات والجماعات النسائية لمحاربة الفكر السائد بأن الضحية أو الناجية مذنبه أو مشتركة في اللوم.
- ٧- أسس آليات لتحقيق أقصى درجة من الأمن والسلامة لجميع الأفراد المعنيين بتوفير المساعدة والمعونة للضحايا والناجين، بما فيهم الموظفين وأعضاء المجتمع المحلي المعنيين بشؤون الحقوق الإنسانية.
- ٨- راقب الأمن للتعرف على المناطق عالية الخطورة والتي تعاني من مسائل أمنية، وذلك في نطاق الموقف الأمني.
- راجع باستمرار البيانات المتعلقة بالعنف الجنسي.
 - أعقد الإجتماعات بصفة منتظمة مع شبكة مراكز الإتصال لمشاركة المعلومات معهم ولتنسيق إجراءات تحسين الأمن.
 - تشاور مع أعضاء المجتمع المحلي، وراجع المعلومات المتاحة لإعادة التأكد من صحتها وتحديثها وتعديلها، وتأكد من مشاركة النساء والفتيات بصفة شاملة ومن وجود مكانا خاصا ومنفصلا لهن لإجراء الإستشارات.
- ٩- قدم إرشادات للفريق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي عن كيفية منع وقائع العنف الجنسي في المستقبل. ويتطلب ذلك رصد وتحليل الإجراءات الأمنية من خلال شبكة مراكز الإتصال، والمعلومات المستنتجة من الروايات والشائعات، والبيانات التي تم جمعها بناء على تقارير الإبلاغ عن وقائع العنف الجنسي.
- قيم الوقائع وإجراءات الإستجابة، وتعرف على أنماط وطبيعة الإتهكات، على سبيل المثال: أية خصائص مشتركة بين الضحايا والناجين (كالسن أو الأصل العرقي) والمنتهكين المزعومين، ومناطق حدوث الوقائع، وأوقاتها أثناء اليوم.
- قم بتقدير، وبالأخص، ما إذا كان حدوث الوقائع ناتجا عن الإقرار الفعلي (أي القيام الفعلي بإقرار الشيء) أم الإقرار السلبي (أي لم يقم الشخص بعمل ما كان ينبغي عمله) أم نتيجة لكلاهما.
- إكتشف عما إذا كان هناك نمط معين أو وقت أو توقيت معين، أو منطق أو رمز معين يتعلق بالإتهكات وبالتالي يمكنك بطريقة ما أن تتنبأ بالواقعة قبل حدوثها، ثم قدر وجود أية عوامل أخرى (بدنية وإجتماعية، ومكانية، وإقتصادية، وإعتيادية) التي من شأنها أن تزيد من قدر الخطورة على الأفراد.
- وضح بالضبط من هم المسؤولين عن تلك الإتهكات، وما هي سلطاتهم، وما هي الموارد التي يستخدموها. وعليك أن تستوعب وتتفهم تماما كيف ومتى وأين ولماذا يقومون بإقرار مثل تلك الإتهكات.
- تعرف على العوامل الحرجة التي تسهل الإتهكات، مثل التباين أو التفاوت في النفوذ أو السلطة (مثلا طالب - مدرس، أو فرد مسلح - مدني أعزل) وتوافر الأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة.
- إعرف من هم الذين يديرون ويشجعون ويتآمرون ويسمحون بإرتكاب تلك الإتهكات، متخفين تحت ستار تأييدهم وتأسيسهم للإستراتيجيات وتعصيدهم للأيدولوجيات وكانهم معضدين نشطاء. وإعرف أيضا من هم الذين يغمضون أعينهم، ويديرون وجوههم للإلتجاه الآخر عند حدوث الإتهكات أو الذين يبادرون بممارسة إستراتيجيات الإنكار أو التكذيب.
 - إسع لتوقع أو التنبؤ بالخطوة التالية التي يديرها المنتهكين. وأدرك إنهم من المرجح أن يقوموا بتعديل إستراتيجياتهم لتحويل مسار المجهودات المبذولة لصددهم.

المواد والمراجع الأساسية:

١. العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والجنسي ضد اللاجئين والأشخاص المشردين داخليا: دليل المنع والإستجابة. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٣.

1. Sexual and Gender-based Violence Against Refugees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response. UNHCR, 2003.

٢. المؤسسات المعنية بالعمل المتعلق بحقوق الطفل: المعايير (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) (مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، منظمة الأمم المتحدة للطفولة يونيسف، مشروع إقناذ الطفولة).

2. Action for the Rights of Children (ARC) Foundations: Standards (UNHCR, OHCHR, UNICEF, Save the Children).

٣. دليل الإستيطان (توطين) لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ٢٠٠٢.

3. UNHCR Resettlement Handbook. UNHCR, 2002.

٤. تنمية قدرات المراهقين. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، منظمة الأمم المتحدة للطفولة يونيسف، ٢٠٠١.

4. Adolescent Development. UNHCR, OHCHR, UNICEF, 2001.

٥. الأطفال اللاجئين: دليل للحماية والعناية. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ١٩٩٤.

5. Refugee Children: Guidelines on Protection and Care. UNHCR, 1994.

٦. مؤتمر حقوق الطفل، ١٩٨٩.

6. Convention on the Rights of the Child. 1989.

تمهيد

إن العنف الجنسي هو إنتهاك للحقوق الإنسانية العالمية الواقعة تحت حاية الإتفاقيات الدولية عن حقوق الإنسان، كحق سلامة الشخص؛ والحق في أعلى مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والحق في الحياة على أعلى مستوى للمعيشة كاف للمحافظة على الصحة البدنية والعقلية، والحق في عدم التعرض للتعذيب والعقوبات أو المعاملات القاسية أو غير الآدمية أو الحاطة بالكرامة؛ والحق في الحياة. وتعرض العديد من الموائيق والصكوك الدولية بصفة خاصة لموضوع العنف ضد النساء والفتيات (إرجع للمراجع والموارد الرئيسية المصنوفة فيما بعد).

يرتبط العنف الجنسي في حالات الطوارئ، وخاصة في مناطق الصراعات المسلحة، إرتباطا مباشرا بإعدام الحماية الإجتماعية والقانونية، مما يتسبب بدوره في تسمية نوع من الثقافة المبنية على مفهوم من الحصانة أو المناعة من العقوبة للمنتهكين، كما يزيد من شدة نفور الناجين من الإبلاغ عنهم. وتتضمن المسؤوليات الأساسية لتوفير الحماية ضد العنف الجنسي (١) منع المزيد من العنف (٢) التأكد من الإنصاف القانوني والإجتماعي للإنتهاكات السابقة.

ومن العناصر الهامة لكلتا المسؤوليتين، وهما منع المزيد من العنف وتحقيق الإنصاف - فيما يتعلق بجرائم العنف الجنسي - هو ضمان تنفيذ القوانين التي من شأنها أن تني حقوق المجتمعات في حياة خالية من العنف الجنسي. وفي حين أن مسؤولية فرض الحماية ضد العنف الجنسي تقع أساسا على عاتق الدولة المعنية، إلا أنه في كثير من الأحيان وبالذات في حالات الطوارئ، تعاني الدول من النقص في الموارد اللازمة لتطبيق القانون وتنفيذه. بل وفي بعض أنواع الحالات الطارئة، قد تشترك الدولة ذاتها في الإنتهاكات وإقتراف أعمال العنف الجنسي. وفي هذه الحالات، «تشترك الأمم المتحدة والوكالات المعنية بحقوق الإنسان والهيئات المعنية بالشؤون الإنسانية مع الدول لضمان حماية حقوق الإنسان»^{١٧}

في المراحل المبكرة من حالة الطوارئ، تتضمن تلك المسؤوليات لتحقيق الحماية، القيام بتأييد والدفاع عن حقوق ضحايا العنف الجنسي والضغط على الدول للإلتزام بالمعايير الدولية التي نهي الحماية ضد العنف الجنسي. ويوجد ثلاث إستراتيجيات رئيسية للضغط على الدولة يمكن للمجتمعات الإنسانية إستخدامها لتحسين الحماية التي توفرها الدولة لصد العنف الجنسي: (١) الإستنكار، الضغط على السلطات بكشفها وفضحها لكي تنجز واجبها تجاه حماية الأفراد الذين تعرضوا للإنتهاكات؛ (٢) الإقناع، حث السلطات من خلال الحوارات الخاصة لكي تنجز واجبها تجاه حماية الأفراد الذين تعرضوا للإنتهاكات؛ (٣) التكتل، مشاركة المعلومات بحذر وتكتم مع مجموعات معينة يكون لها القدرة على التأثير على السلطات لكي تنجز واجبها تجاه حماية الأفراد المعرضين للإنتهاكات. (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ٢-١ أيد ودافع وإجمع القبول المالي، و صحيفة الأعمال رقم ١-١٠ تم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات).

إن ضمان الإنصاف من العنف الجنسي، يتضمن أيضا توفير الخدمات القانونية المباشرة للضحايا، أو العمل على تقوية و/أو بناء سعة الكيان القانوني والمحكم القومية من خلال مشاريع المعونة لتمكينها من القيام بوظائفها. ولكن أثناء المراحل الأولى من حالات الطوارئ، قد لا يكون عمليا الشروع في بناء وتنفيذ برجة قانونية كاملة، بيد أنه لا بد من تفويض بعض الموظفين المعينين بالأمم المتحدة والمعاهد المعنية بالإنسانية، لكي يقوموا بتوفير الإستشارات القانونية للدولة إلى جانب تقديم المساعدات القانونية مباشرة للضحايا والناجين.

ويعد نجاح محاكمة مقترفي جرائم العنف الجنسي تماما على الإشتراك الإيجابي من قبل الناجين والضحايا وكذلك الشهود. ومن الأهمية بمكان، مراعاة أن جرائم العنف الجنسي تعاني من النقص في الإبلاغ في جميع الحالات، وليس إلا القلة القليلة من الضحايا والناجين الذين يطالبون بالإنصاف القانوني. ولذلك، تعتبر خدمات الحد الأدنى للإستجابة المنسقة والسرية من قبل العاملين متعددي القطاعات، أمرا أساسيا (وخاصة العناية الصحية، والتعزيب الإجتماعي والنفساني والتأييد والدفاع، والإستشارات القانونية) وذلك لمساعدة وتعزيب الضحايا والناجين من خلال أية إجراءات قانونية تطلب بها الضحية. وعلى

الأرجح أن يسعى الضحايا والناجون إلى الإنصاف القانوني ومتابعة الإجراءات اللازمة له إذا توافرت لهم خدمات الإستجابة مع المحافظة على كرامتهم بإحترامهم والإشفاق عليهم. وبدون تلك التعزيبات، ستعاني الأكثرية من الضحايا والناجين من الخوف والقهر والإرتباك وتجنب أية إجراءات أمنية أو قانونية.

١٧ العنف الجنسي والمبني على أساس النوع الإجتماعي ضد الأفراد اللاجئ والعائدين والمشردين داخليا: دليل المنع والإستجابة، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٣، الصفحة رقم ٩.

الأعمال الأساسية:

فيما يلي أعمال ومهام تتعلق بقطاع الحماية؛ أي المنظمات المعنية بتنفيذ برامج الحماية. ويقوم قطاع الحماية بتعيين منسقا مركزيا الذي بدوره يساهم في الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي ويقدم تقارير عن الأعمال الأساسية التي أنجزها قطاع الحماية. كما يشارك المنسق المركزي التابع لقطاع الحماية في الوظائف المشتركة بين جميع العاملين التي تقودها وكالات التنسيق والفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، كما هو موضح في صحائف الأعمال المعنية بالتنسيق والتقييم والرصد، والموارد البشرية، والإعلام والتثقيف والاتصالات.

- ١- ساهم في التحليل المنسق للموقف كما هو موضح في صحيفة الأعمال رقم ١-٢ ثم إجمع ووصف المعلومات المتعلقة بالإحصاف القانوني للعنف الجنسي (مثلا، القوانين المحلية، والإجراءات القانونية والممارسات العامة تجاه جرائم العنف الجنسي، وعدد المرات التي تم فيها محاكمة المنتهكين بنجاح والظروف المحيطة بها، إلخ).
- ٢- أسس فريق عامل فرعي من داخل الفريق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي المتعلق بأمور الإحصاف القانوني للعنف الجنسي. وتأكد من وجود أعضاء ممثلين من المحليين بالفريق العامل الفرعي وخاصة من النساء.
- ٣- عين موظفين من داخل منظمة الأمم المتحدة و/أو من داخل المؤسسات الإنسانية لتوفير الاستشارات القانونية للدولة ولتوجيه ومباشرة المساعدات القانونية لضحايا والناجين الذين يرغبون في السعي وراء العدالة القانونية لجرائم العنف الجنسي. وتأكد من مساهمة هؤلاء الموظفين مع الفريق العامل الفرعي.
- ٤- عين أعضاء من داخل الفريق العامل الفرعي للتكفل بمسؤولية تتبع سير تحريات الدولة عن الوقائع، والقرار النهائي المتخذ بشأن قضايا العنف الجنسي.
- ٥- أسس شبكة معارف مع أعضاء المجتمع القضائي والإدعاء العام والشرطة والأنظمة التقليدية المعروفة وذلك للتأكد من تنفيذ القوانين السارية المتعلقة بالعنف الجنسي.
- ٦- أينما يتطلب الأمر، أسس قائمة بالأعمال المنسقة وإستخدمها للضغط على الدول للتصديق على و/أو تنفيذ إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة CEDAW بالإضافة إلى الصكوك الأخرى، وحثها على إستقصاء الحقائق ومحاكمة جرائم التعدي الجنسي بكفاءة.
- ٧- عين أعضاء من داخل الفريق العامل الفرعي لتدريب أعضاء المجتمع المحلي والشرطة والعاملين بالمحاكم المحلية والتقليدية، والعاملين بالمؤسسات الإنسانية القومية والدولية، وأعضاء فرق حفظ السلام، على الحقوق الدولية والإنسانية وعلاقتها بحظر الإغتصاب الجنسي وإنتهاك العرض، والأشكال الأخرى لجرائم العنف الجنسي.

المواد والمراجع الأساسية:

١. الجمعية العامة للأمم المتحدة، إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ CEDAW ، ديسمبر (كانون الأول) ١٩٧٩.
1. UN General Assembly, Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women (CEDAW), December 1979.
٢. الجمعية العامة للأمم المتحدة، البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ أكتوبر (تشرين الأول) ١٩٩٩
٤/٥٤/A/RES
2. UN General Assembly, Optional Protocol to the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women, A/RES/54/4, October 1999.
٣. لجنة الصليب الأحمر الدولية، إتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، البروتوكول الإضافي المؤرخ ٨ حزيران/يونية ١٩٧٧.
3. ICRC, The Geneva Conventions of 12 August 1949 and the Additional Protocols of 8 June 1977.
<http://www.icrc.org/web/eng/siteeng0.nsf/html/5JYKMC>
٤. الأمم المتحدة، نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، تموز/يولية ١٩٩٨.
4. United Nations, Rome Statutes of the International Criminal Court, July 1998.
٥. الحقوق الإنسانية الدولية - دليل المراجع الأساسية للمنظمات غير الحكومية، الحقوق الإنسانية الدولية.
5. International Human Rights—Basic Reference Guide for NGOs, International Human Rights,
www.hshr.org.
٦. الهيكل القانوني للقائمين بتوفير الخدمات المتعلقة بالعنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، المؤسسة الدولية لتنظيم الأسرة.
6. Legal Framework for Service Providers Addressing GBV, International Planned Parenthood Foundation,
www.ippf.org.

٧. معالجة إحتياجات النساء المتأثرات بالصراعات المسلحة، لجنة الصليب الأحمر الدولية، وثيقة الإرشادات ٢٠٠٤
7. Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict, ICRC Guidance Document 2004
[http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/\\$File/ICRC_002_0840.PDF!Open](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/$File/ICRC_002_0840.PDF!Open)
٨. النساء في مواجهة الحرب، لجنة الصليب الأحمر الدولية، ٢٠٠١
8. Women Facing War, ICRC, 2001,
<http://www.icrc.org/web/eng/siteeng0.nsf/iwpList138/8A9A66C7DB7E128DC1256C5B0024AB36>
٩. العنف الجنسي والمبني على أساس النوع الاجتماعي ضد الأفراد اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مايو (آيار) ٢٠٠٣
9. Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Person, UNHCR, May 2003.
١٠. المساواة بين الذكور والإناث والإغاثات الإنسانية: دليل لمعالجة المشاكل، بقلم «بيث ورونيك»، الوكالة الكندية للتنمية الدولية، نوفمبر (تشرين الثاني) ٢٠٠٣
10. Gender Equality and Humanitarian Assistance: A guide to the issues, Woroniuk, Beth, Canadian International Development Agency (CIDA), November 2003.
١١. بيان المؤلفات والمراجع عن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي بالشبكة الإلكترونية.
11. Gender-based Violence Web-based Annotated Bibliography, www.rhrc.org/resources/gbv

٤ - الموارد البشرية

وظيفة مشتركة بين القطاعات

التدخل بالحد الأدنى للمنع والإستجابة

- ١-٤ إختار وعين الموظفين بأسلوب غير مشجع على الإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية
- ٢-٤ قم بتوزيع مدونة قواعد السلوك وأخبر جميع الشركاء بمحتوياتها
- ٣-٤ نفذ آلية للشكوى السرية
- ٤-٤ أسس شبكة من فرق المنسقين المركزيين المعنية بالإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية

٤-١ إختار وعين الموظفين بأسلوب غير مشجع على الإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية الوظيفة: الموارد البشرية المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

في حالات الطوارئ، تتعرض النساء والفتيات بصفة خاصة للعنف الجنسي على جميع أشكاله، متضمنا الإستغلال الجنسي من قبل الأفراد الذين يحتلون مراكز النفوذ، بما فيهم العاملين بالإغاثات الإنسانية وموظفي حفظ السلام.

إن مهمة منع العنف الجنسي تشمل في طياتها منع ووقف الإستغلال الجنسي من داخل العاملين بالإغاثات الإنسانية وموظفي حفظ السلام. ولذلك، فإن الحذر في التوظيف والكشف عن خلفية الموظفين وتعيينهم، يعتبر أمرا أساسيا للقيام بمهام المنع.

وعلى المنظمة أن تنتبه بدقة لممارسات وتفاعل الموظفين المستجدين مع الأفراد وذلك منذ بداية التعيين أو إحتمال التعيين. ويمكن للمنظمة أن تظهر بوضوح عن تعهداتها ومسئوليتها تجاه منع الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي من خلال الإلتزام بممارسات التوظيف الحذر. أما الموظفين المتفهمين للوضع والذين يصدقون على تعهد المنظمة تجاه الأمر، فهم الأفضل عن غيرهم في الإلتزام بمعايير السلوك الموصحة بمدونة قواعد السلوك.

الأعمال الأساسية:

تتحمل جميع المنظمات في جميع القطاعات مسؤولية تنفيذ أو القيام بالأعمال الموصحة فيما بعد. وقد تطلب الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، منسقا مركزيا يكون مسؤول عن شؤون الموارد البشرية أثناء إجتماعات الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي وعن تقديم التقارير بشأن تقدم سير تنفيذ الأعمال الأساسية.

١- عين الموظفين الذين لهم خبرة وتدريب مناسب ليكونوا في موقع المساءلة عن مسؤولياتهم عن توظيف وتعيين العاملين والمستشارين. وينبغي أن يكون هؤلاء الموظفين مدربين في مجال الموارد البشرية، كما يجب أن تكون لديهم المعرفة بمخاطر سوء السلوك من قبل العاملين المعينين بالنسبة للعنف الجنسي، بما في ذلك من الإستغلال الجنسي. ولا بد لهؤلاء الموظفين أن يكونوا في موقع المساءلة تجاه تنفيذ المعايير المصدقة دوليا بشأن ممارسات تعيين الموظفين.

٢- عند تعيين الموظفين سواء من المحيط المحلي/القومي أو الدولي، بما في ذلك الوظائف قصيرة المدى مثل المستشارين والطلاب تحت التدريب، والمتطوعين، ينبغي توخي الحذر في ممارسات التوظيف والكشف عن الترتيبات لجميع درجات التعيينات الوظيفية.

- لا بد أن تشمل مهمة الكشف عن الترتيبات، إستفسارات تسعى وراء المعلومات عن المرشحين للوظيفة فيما يتعلق بأعمالهم السابقة، وملف إجراءات تأديب الموظفين، وتاريخهم الجنائي.
- إن الكشف الدقيق عن الترتيبات يساعد على تصفية المرشحين باستبعاد الذين لهم سوابق في السلوك الإستغلالي، وخاصة الذين تكرر نقلهم من حالة طوارئ إلى أخرى، أو الذين لهم تاريخ سابق يتعلق بممارسة العنف الجنسي.

٣- ولا تقوم بتوظيف أي شخص تكون له سوابق في إقتراف أية نوع من أنواع العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، ويتضمن ذلك الإستغلال الجنسي، أو الإنتهاك الجنسي، أو العنف الأسري.

٤- نسق مع المنظمات الأخرى لتأسيس أنظمة لمشاركة المعلومات عن أساء الموظفين المطرودين من عملهم بسبب ممارستهم الإستغلال أو الإتهك الجنسي. وينبغي تأسيس مثل تلك الأنظمة بطريقة تتفق مع القوانين واللوائح التي تختص بالمشرفين ورؤساء العمل والموظفين.

٥- قم بتوظيف الأكثرية من السيدات على جميع المستويات.

- تركز جنوز الإستغلال الجنسي والإتهك الجنسي على عدم المساواة بين الذكور والإناث؛ ولذلك، لابد القيام بالمهام في أحوال الطوارئ بأسلوب حساس تجاه النوع الجنسي، كما يجب وضع إعتبارا خاصا لوجهات نظر السيدات والفتيات وأفكارهن.
- ولا بد لتقسيم الموارد البشرية أن يجتهد بصفة خاصة لزيادة عدد توظيف السيدات سواء على نطاق المجتمع المحلي أو القومي أو الدولي للعمل أثناء حالات الطوارئ. ويتضمن ذلك، توظيف السيدات بالوظائف الإدارية والقيادية.
- تعرف على وتفهم العقبات التي تواجه توظيف السيدات وأدرسها لمعالجتها. وعليك أن تتفهم أنه قد توجد بعض القيود بالنسبة لتوظيف السيدات من حيث سهولة حصولهن على الوظائف وإتاحة الوظائف لهن، وخاصة على النطاق المحلي أو القومي. وقد تكون نسبة الأمية عالية ضمن تعداد السيدات بالغات السن، أو قد تسود المعتقدات التقليدية التي تحد من فرص العمل للمرأة. وعليك تأسيس وتنفيذ أساليب ومناهج من شأنها أن توائم توظيف السيدات وتستبعد العقبات الحائلة دونهن. ويمكنك إعتبار الأفكار التالية، في حال إمكانية تنفيذها بالموقع:
 - تقابل مع قيادات المجتمع المحلي لمناقشة أهمية توظيف السيدات بالمنظمة، وإكسب تعضيدهم لمجهودات توظيف وتعيين النساء.
 - نسق مع القطاعات أو البرامج الأخرى (مثل خدمات الأطفال، وخدمات المجتمع المحلي) وأسس وحدة لرعاية الأطفال تشارك فيها الأمهات لتقديم العناية بالأطفال.
 - أسس نظام المشاركة في الوظيفة الواحدة.
 - قم بعمل ترتيبات لتوفير وجبة الغذاء للموظفات/موظفين وعائلاتهن/عائلاتهم.
 - سجل الموظفات حديثات التعيين بدورات تعليمية لتعلم القراءة والكتابة والحساب (إن وجدت تلك الدورات)، وأربط التقدم في التعلم بالتقدم الوظيفي بالنسبة للمسؤوليات والأجر.
 - وظف فرق مكونة من الزوج والزوجة معا أو الأخ مع أخته لشغل الوظائف. وقد تكون هذه الطريقة ذات فائدة في المجتمعات التي لا تسمح للمرأة بالخروج بمفردها بدون رجل من رجال العائلة.

٦- تأكد بأن قواعد ممارسات التوظيف تحظر تماما وتمنع الإستغلال الجنسي من الحدوث أثناء عملية التوظيف.

- لابد من وضع جميع العاملين بالتوظيف في موقف المساءلة والمسؤولية عن سلوكهم وممارساتهم.
- وينبغي تأسيس نظام لفحص ممارسات الموظفين والتأكد من الشفافية والوضوح أثناء ممارسات التوظيف وتأكيد من عدم إستغلال الموظفين للتباين بين مراكز النفوذ أثناء عملية التوظيف المحلي.

المواد والمراجع الأساسية:

١. الفحص الأول: دليل مفصل للمنظمات عن ضمانات سلامة الطفل. الجمعية القومية لمكافحة القسوة ضد الأطفال. ٢٠٠٢

1. Firstcheck: a step by step guide for organisations to safeguard children, NSPCC, 2002.

www.nspcc.org.uk/html/home/informationresources/firstcheck.htm

٢. وكالات الإغاثة - هل هي هدفاً لمتهمي الأطفال؟ تقرير الدورة التدريبية لفريق الإغاثة البريطاني عبر البحار، إقذوا الأطفال، ٢٠٠٠
2. Aid agencies—a target for paedophiles? British Overseas Aid Group Report of Seminar, Save the Children, 2000.
٣. العنف الجنسي والمبني على أساس النوع الاجتماعي ضد اللاجئين والعائدين والأشخاص المشردين داخليا: دليل للمنع والإستجابة. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مايو (أيار) ٢٠٠٣
3. Sexual and Gender-based Violence Against Refugees, Returnees and IDPs—Guidelines for Prevention and Response, UNHCR, May 2003.
<http://www.genderandaids.org/modules.php?name=News&file=article&sid=205>
٤. بناء مؤسسات أكثر أمنا، بقلم "جين ووريرتون"، النشرة الفصلية عن اللاجئين، ٢٠٠٤؛ مجلد ٢٣، صفحة ٢٠-٢٩.
4. "Building Safer Organisations," Jane Warburton, Refugee Quarterly, 2004; 23: 20-29
٥. الإهتمام بصغار السن والضعفاء؟ إرشادات لمنع سوء إستغلال الثقة. هوم أوفيس، سبتمبر (أيلول) ١٩٩٩
5. Caring for young people and the vulnerable?: Guidance for preventing abuse of trust. Home Office, September 1999. www.tdo-directions.freereserve.co.uk/safeguarding.htm
- ٦- تأسيس المعايير: نهج شائع لحماية الطفل للهيئات الدولية غير الحكومية. إتحاد الهيئات الدولية غير الحكومية بالمملكة المتحدة، ٢٠٠٣.
6. Setting The Standard: A Common Approach to Child Protection for INGOs. UK INGO consortium, 2003.
www.settingthestandard.info
٧. إختار بعناية. القضاء على إستغلال الأطفال في البغاء أستراليا، ٢٠٠١.
7. Choose With Care. ECPAT Australia, 2001. www.ecpat.org
٨. تدريب المدربين: العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والتركيز على الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي، منظمة الأمم المتحدة للطفولة يونيسف
8. Training of Trainers: Gender-based Violence Focusing on Sexual Exploitation and Abuse, UNICEF.
www.reliefweb.int/w/rwt.nsf/WebPubDocs/37ACC35E7F3EFF23C1256E08004BD41B?OpenDocument

٩. دليل التيسير: فهم مسؤوليات موظف الإعانة الإنسانية: منع الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي في سيراليون ٢٠٠٣

9. Facilitator's Guide: Understanding Humanitarian Aid Worker Responsibilities: Sexual Exploitation and Abuse Prevention. Coordination Committee for the Prevention of Sexual Exploitation and Abuse in Sierra Leone, 2003.

<http://www.reliefweb.int/w/rwt.nsf/WebPubDocs/08968B910604DA6FC1256E430040BD4E?OpenDocument>

تمهيد

إن نشرة الأمين العام: إجراءات خاصة للحماية من الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي SGB ١٣/٢٠٠٣ إنما تعيد التأكيد على الحد الأدنى من معايير سلوك الموظفين فيما يتعلق بالإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي، المشمولة ضمن الأنظمة واللوائح الأساسية لموظفي الأمم المتحدة، والتي تعطي إرشادات لطرق تنفيذها.

وتطبق النشرة على جميع العاملين بمنظمة الأمم المتحدة، بما فيهم الموظفين العاملين بالأجهزة والبرامج المنفصلة إداريا، بالإضافة إلى الهيئات والمؤسسات والأفراد الذين يوقعون إتفاقيات تعاون مع منظمة الأمم المتحدة. وكذلك تنطبق المعايير المدونة بالنشرة على جميع موظفي حفظ السلام وتشمل الشرطة المدنية والعسكرية. وقد تؤدي مخالفة النشرة إلى إجراءات تأديبية قد تصل إلى حد الفصل دون سابق إنذار، والأمر بالعودة إلى وطن الأصل، بل والمحكمة الجنائية إذا لزم الأمر.

وتحتفظ الهيئات غير الحكومية بمعايير مناظرة لتلك المتضمنة بنشرة الأمين العام. فمثلا: تم إعتاد المعايير ضمن قوانين برنامج «سفير» (إرجع لصحيفة الأعمال رقم ٣-١ تأكد من نشر وتوزيع معايير سفير والإلتزام بها) وقد أقرت تلك المعايير العديد من الحكومات المتبرعة بالأموال، مما يجبر المؤسسات المستقبلية للتبرعات بتنفيذها.

المعايير الست المعلنة بنشرة الأمين العام هي:

- (أ) تشكل ممارسات الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي أعمالا فاحشة وخطيرة، ولذلك فهي مستحقة لإجراءات تأديبية من ضمنها الفصل من الوظيفة بدون إنذار؛
 - (ب) يحظر تماما ممارسة أي نشاط جنسي مع الأطفال (الأشخاص تحت سن ١٨) من غير إعتبار لسن البلوغ أو سن الموافقة المعترف به محليا. ولن يعتبر الإعتقاد الخاطي بأن الطفل قد تم سن البلوغ نوعا من أنواع الدفاع؛
 - (ج) ويحظر تماما تبادل الأموال أو تسهيل أمر ما، أو تقديم سلعة ما، أو عرض خدمة ما، في مقابل الجنس، أو حتى الإستحسان الجنسي أو بأي شكل آخر من أعمال الإذلال أو الحط من القدر أو الإستغلال. ويتضمن ذلك أية تبادل للمساعدة التي تحق للمتفاعلين منها.
 - (د) إن العلاقات الجنسية بين موظفي هيئة الأمم المتحدة وبين أعضاء المجتمع المستفيدين من الإعانات المتاحة، بسبب التفاوت والتباين في النفوذ بين الطرفين، هي أمر غير مرغوب فيه وغير مشجع، إذ أن تلك الممارسات من شأنها أن تضعف من مصداقية ونزاهة العمل الذي تقوم به هيئة الأمم المتحدة.
 - (هـ) حيثما يساور القلق أو الشك أي من الموظفين بهيئة الأمم المتحدة بشأن إنتهاك أو إستغلال جنسي من قبل موظف آخر أو زميل بالعمل، سواء من ذات الوكالة أو خارجها، وسواء من داخل هيئة الأمم المتحدة أو خارجها، فعليه أو عليها الإبلاغ بتلك الشكوك من خلال آلية الإبلاغ المؤسسة لهذا الغرض.
 - (و) يفرض على جميع العاملين بالأمم المتحدة تأسيس والإحتفاظ بيئة عمل من شأنها أن تمتع الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي. وعلى الأخص المديرين بجميع المستويات الإدارية عليهم مسؤولية تعضيد وإتماء الأنظمة التي تحتفظ باستقرار هذه البيئة.
- وليس في النية أن تكون المعايير مقصورة على القائمة الموضحة أعلاه. إذ توجد أنواع أخرى من السلوك الجنسي الإستغلالي أو الإنتهاكي الذي قد يتسبب في إتخاذ إجراءات إدارية أو تأديبية، بما فيها الفصل غير المسبب.

الأعمال الأساسية

على جميع رؤساء المنظمات مسؤولية تحقيق الأعمال الموضحة أدناه، وذلك بالتنسيق الشامل من قبل المنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية. وستقوم الفرق العاملة بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي بعمل ما يلزم لتأييد والحث على الالتزام التام.

١- على جميع العاملين بالشؤون الإنسانية الموافقة على الالتزام التام بمدونة قواعد السلوك ويجب عليهم التوقيع على وثيقة خاصة للإستدلال على موافقتهم والالتزام. وتحمل المنظمات الإنسانية المسؤولية والمساءلة عن التحقق من ذلك على نطاق المستويات الإدارية كلها.

- أعضاء هيئة الموظفين بمنظمة الأمم المتحدة (على المستويات المحلية والقومية والدولية) يجب على جميع الموظفين العاملين بمنظمة الأمم المتحدة والمعنيين المستجدين الحصول على نسخة من منشور الأمين العام باللغة المناسبة عند توقيعهم على عقد التعيين أو عند إرسالهم ضمن بعثات الحالات الطارئة، كما ينبغي عليهم التوقيع على تعهد خطي بالالتزام بنص المنشور.
- المنظمات الدولية والقومية غير الحكومية يجب على جميع المنظمات المعنية بالشؤون الإنسانية وضع إجراءات إدارية لتنفيذ مدونة لقواعد السلوك بحيث تتضمن المبادئ الست الموضحة بمنشور الأمين العام وتطبق على جميع الموظفين، والمستشارين والعاملين الآخرين.
- الوكالات والمستشارين التنفيذيين يجب على جميع المنظمات والأفراد الموقعين على إتفاقيات التعاون مع منظمة الأمم المتحدة، الحصول على نسخة من منشور الأمين العام بالإضافة إلى الأدوات الموضحة فيما بعد للتنفيذ بالمواقع. وينبغي عليهم توقيع وثيقة خطية للإستدلال على موافقتهم على المعايير المنصوصة بمنشور الأمين العام. كما يجب على تلك المنظمات وضع إجراءات إدارية تتضمن فيها آلية للشكاوي تستخدم لتنفيذ المعايير المنصوصة بمنشور الأمين العام ولضبط سلوك جميع الموظفين والمستشارين والعاملين الآخرين.
- فرق حفظ السلام المتمنطقة بالزري الرسمي يجب على جميع فرق حفظ السلام المتمنطقة بالزري الرسمي (سواء الشرطة المدنية أو العسكريين) الحصول على نسخة من منشور الأمين العام باللغة المناسبة، وتوقيع تعهدا خطيا يدل على التزامهم بالمعايير، على أن يتم ذلك فور وصولهم إلى موقع عمليات حفظ السلام. كما ينبغي على أعضاء فرق حفظ السلام الشاغلين مراكز «خبير موقد بالبعثة» توقيع ضمانة للالتزام بمعايير المنشور.

٢- وينبغي على كل قطاع تأسيس أنظمة للمساءلة يتم تطبيقها على أعضاء المجتمع المحلي المعنيين بشؤون الأعمال الإنسانية (مثلا: المدرسون، موزعو الأطعمة والأغذية، أعضاء لجان إدارة الخيم، إلخ). وعلى جميع هؤلاء الأعضاء المحليين تفهم مدونة قواعد السلوك والموافقة عليها والالتزام بها، بالإضافة إلى توقيع الوثيقة المتعلقة بالأمر، ولابد من وضعهم في موقف المساءلة عن سلوكهم.

٣- خلال الدورات التدريبية والتعليمية، أبلغ جميع الموظفين الواردين حديثا عن مدونة قواعد السلوك ومعاييرها المطبقة لضبط تصرفاتهم.

- إسمح بفترة من الزمن كافية وأتح الفرصة لمناقشة وإيضاح كافة جوانب المعايير التي قد تشكل خطأ أو إلتباسا للموظفين. وعلى سبيل المثال، كثيرا ما يتسبب في إثارة قلق الموظفين الإلتزام المفروض عليهم بالتقرير عن أية شكوك في أمر الإستغلال الجنسي أو الإتهام الجنسي المنصوص عليها تحت البند (ج) أعلاه. أكد على الموظفين بأن قواعد السلوك أمر غير مطروح للتداول وأن مخالفتها تخضع لسياسة عدم التسامح إطلاقا.
- ويجب ترجمة مدونة قاعدة أو قواعد السلوك وجميع وثائق السياسات والبيانات المرفقة بها إلى اللغة المحلية لتام إستيعابها والعلم بكافة جوانب معاييرها من قبل جميع الموظفين المحليين والقوميين.

المواد والمراجع الأساسية

١. الوثائق المتعلقة بمنشور الأمين العام

- منشور الأمين العام عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي رقم (١٣/٢٠٠٣/ST/SGB)
- Secretary-General's Bulletin on Special Measures for Protection from Sexual Exploitation and Sexual Abuse (ST/SGB/2003/13) <http://ochaonline.un.org/webpage.asp?Site=sexex>
- خصائص مراكز التنسيق داخل البلد بشأن الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي
- Terms of Reference for in-country Focal Points on Sexual Exploitation and Abuse
- خصائص الشبكات داخل البلد بشأن الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي
- Terms of Reference for in-country Networks on Sexual Exploitation and Abuse.
- نموذج صحيفة المعلومات للمجتمعات المحلية
- Model Information Sheet for Local Communities
- نموذج إحالة الشكاوي
- Model Complaints Referral Form
- أمثلة للتصرفات المحظورة
- Scenarios covering prohibited acts
- إرشادات التنفيذ
- Implementation Guidelines

٢. مهام فرقة العمل التابعة للجنة المستدامة المشتركة بين الوكالات المعنية بالحماية من الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي (وتشمل روابط مؤدية إلى منشور الأمين العام وجميع أدوات التنفيذ المرفقة بها).

2. Activities of the Inter-Agency Standing Committee Task Force on Protection from Sexual Exploitation and Abuse
<http://ochaonline.un.org/webpage.asp?Page=1139&Lang=en>

صحيفة الأعمال

٣-٤ نفذ آلية للشكوى السرية

الوظيفة: الموارد البشرية

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

إن منشور الأمين العام المعنون: التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي، يفرض على جميع الموظفين الإبلاغ إذا ساورهم القلق أو الشك في أمر الإستغلال الجنسي أو الإنتهاك الجنسي. كما يفرض على المديرين بجميع المستويات الإدارية إثناء وتعضيد أنظمة للإحتفاظ بيئة عمل من شأنها أن تمنع الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي. ويتطلب ذلك تأسيس آليات تتيح الإبلاغ السري بالشكوى، وتعيين مراكز تنسيق خاصة معنية بشؤون الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي بمكتب منظمة الأمم المتحدة.

وهناك بعض من الهيئات والمنظمات غير الحكومية المعنية بشؤون تقديم الإعانات الإنسانية التي ليس عليها فرضا رسميا أو قانونيا يقتضي بتعيين مراكز تنسيق وتأسيس آلية للشكوى السرية. ومع ذلك، فإن جميع الهيئات المعنية بالشؤون الإنسانية التي تقوم بأعمالها أثناء الحالة الطارئة، تتحمل مسؤولية منع العنف الجنسي من خلال إعتاد وفرض مدونة لقواعد السلوك على موظفيها. وتتطلب عملية تنفيذ تلك القواعد تأسيس آليات لإستلام الإبلاغات والتقصي. فرغا أن الهيئات غير الحكومية ليست مقيدة بذات القواعد المفروضة على وكالات الأمم المتحدة لتأسيس مراكز تنسيق والأظمة الأخرى المعنية، إلا أن تلك الهيئات هي المسؤولة عن إتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق الأمر بكفاءة.

ويجب إدماج آلية إستلام الإبلاغات والشكوى عن الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي بطريقة سرية، مع أنظمة التقرير والإحالة التي تؤسسها الفرق العاملة بشؤون العنف المبني على النوع الإجتماعي (إرجع إلى [صحيفة العمل رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء](#))، وليس كظام مواز ومتكرر.

إن آليات الشكوى بسرية، مثلها مثل أي نظام آخر متعلق بشؤون الإبلاغ عن العنف الجنسي، قد تختلف أشكالها ولكنها لا بد أن تشترك في مضمونها فيما يتعلق بالالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، مع مراعاة حساسية الأمور المتعلقة بالفروق بين الجنسين والعمر سواء بالنسبة للشخص المبلغ عنه والمشكوك في سلوكه الإنتهاكي، أو بالنسبة لضحيته. ولا بد أن تتيح آليات الإبلاغ للموظفين وأفراد المجتمع المحلي القدرة على الإبلاغ إما نيابة عن أنفسهم أو عن غيرهم.

الأعمال الأساسية

إن الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على النوع الإجتماعي، هي المسؤولة عن إدماج الإجراءات المخصصة لإستلام والإستجابة للإبلاغات والشكوى السرية بشأن الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي من الموظفين أو من أعضاء المجتمع المحلي. ولا بد من إدماج تلك الإجراءات كجزء من آلية التقرير عن وإحالة شكوى العنف الجنسي الموضحة [بصحيفة الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء](#). وتتضمن عملية إثناء الإجراءات تعيين منصب للمسؤولية والمساءلة للقيام بالأعمال الأساسية.

١- أسس إجراءات واضحة تماما وصریحة وذات شفافية بما فيها إجراءات المتابعة.

- لا بد من وضع إجراءات واضحة تماما وصریحة لإستلام الشكوى ومتابعتها.
- إن سلامة وصحة وفائدة الضحايا والناجين لها الأولوية المطلقة.
- إحتفظ بإستقرارية إخفاء هوية الشاكي/الشاكية (أنظر النقطة السابقة عن ضمان السلامة).
- لا بد من تقديم الإستشارة للشاكي/الشاكية كما ينبغي إفادته/إفادتها عن تقدم التحقيق والإستقصاء وعن الإجراءات المتخذة لاحقا للشكوى الأصلية.
- ويمكن الإشارة إلى إحالة الشاكي/الشاكية إلى خدمات التعضيد (إرجع إلى [صحيفة الأعمال رقم ٣-٨](#) وفر خدمات التعضيد النفساني والإجتماعي باستخدام مرافق الخدمات المحلية)

- ٢- إستخدم بروتوكولات التحقيق القياسية.
- يجب أن تمثل جميع إجراءات التحقيق لقواعد الممارسات السليمة المخصصة بالتحديد للأمور المعنية بالفروق في النوع الإجتماعي والسن، بالإضافة إلى المعايير التي أسستها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المتضمنة في نموذج إجراءات وإرشادات الشكوى والتحقيق المتعلقة بشؤون الإتهاك الجنسي والإستغلال الجنسي.
 - ويجب القيام بالتحقيق بواسطة موظفين محترفين وذوي خبرة في مجال العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي.
- ٣- يجب إتخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة ضد المنتهكين
- ٤- عين منسق مركزي وآخر بديل (أو ضابط السلوك في حالة قوات حفظ الأمن/ إدارة شؤون عمليات حفظ الأمن (DPKO) ضمن الموظفين المعنيين بشؤون الإستغلال الجنسي والإتهاك الجنسي.
- ويجب على المنسقين المركزيين والمديرين أن يكونوا مديرين على كيفية إستلام شكاوي الإتهاك الجنسي والإستغلال الجنسي وتدوينها والإستجابة له.
 - ويجب تعيين سيدة واحدة على الأقل لشغل وظيفة المنسق المركزي.
- ٥- أخبر جميع الموظفين عن آليات الشكوى والإبلاغ عن المشبوهين بممارسة الإستغلال الجنسي أو الإتهاك الجنسي، بمن فيهم المنسقين المركزيين وجهات الإتصال.
- ٦- أبلغ المجتمع المحلي عن معايير السلوك وآليات الشكوى.
- أخبر عن حق الحماية ضد الإستغلال الجنسي والإتهاك الجنسي
 - أخبر عن إجراءات الشكوى وخاصة عن كيفية تقديم الشكوى، ولن، وما يمكن توقعه لاحقاً.
 - أخبر عن المساعدات المتاحة للناجين، بما فيها سرية الخدمات.
- ٧- أدمج أنظمة حفظ الملفات مع أنظمة التدوين والتوثيق المتعلقة بالأنواع الأخرى من العنف الجنسي (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق **وقم بتوجيه الشركاء**)، ولكن ربما تتطلب الحاجة لوثائق إضافية داخل المنظمة التي يتم فيها تعيين الموظف (مثلاً، مذكرات داخلية لعملية التحقيق، التقارير المقدمة للمكتب الرئيسي).
- ٨- تأكد من القيام بالأعمال بأسلوب منسق عند الإستجابة لتقارير الإستغلال الجنسي والإتهاك الجنسي.
- يجب تنفيذ آليات لسرية الشكاوي بالتعاون الوثيق مع الوكالات الأخرى والفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على النوع الإجتماعي (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-١) وذلك لتجنب الإلتباس والإزدواج ولتبسيط الإجراءات للضحايا والناجين.
 - ومن الأهمية بمكان أن تعمل المنظمات والهيئات معا عند إستلام الشكاوي وإجراء التحريات عنها. وينبغي ملاحظة إحتمال عدم رغبة الضحايا والناجين، أو عدم قدرتهم على الإتصال بالمنظمة التي يعمل بها الموظف المنتهك. وقد يكون خيارهم الأوحده هو الإبلاغ عن الإتهاك من خلال منظمة أخرى بالموقع.

المواد والمراجع الأساسية

١. خصائص الشبكات داخل الدول
1. ToR for in-country Networks
٢. خصائص المنسقين المركزيين المقيمين داخل الدول والمعنيين بشؤون الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي
2. ToR for in-country Focal Points on Sexual Exploitation and Abuse
٣. شكل لنموذج صحيفة المعلومات للمجتمعات المحلية
3. Model Information Sheet for Communities
٤. شكل لنموذج إحالة الشكوى
4. Model Complaints Referral Form
٥. أمثلة لتغطية جميع التصرفات المحظورة
5. Scenarios covering prohibited acts
٦. إرشادات التنفيذ
6. Implementation Guidelines
٧. نموذج للشكاوي وإجراءات التحقيق والإرشادات المتعلقة بالإنتهاك الجنسي والإستغلال الجنسي، من اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.
7. IASC Model Complaints and Investigation Procedures and Guidance Related to Sexual Abuse and Sexual Exploitation <http://ochaonline.un.org/webpage.asp?Site=sexex>

٤-٤ أسس شبكة من فرق المنسقين المركزيين المعنية بالإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية الوظيفة: الموارد البشرية المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

تتضمن شبكة المنسقين المركزيين المعنية بشؤون الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي، ممثلين من وكالات منظمة الأمم المتحدة المتواجدة بالبلد المعنية، بما فيها إدارة عمليات الشؤون السياسية DPA وعمليات شؤون حفظ الأمن DPKO، بالإضافة إلى ممثلين من منظمة الصليب الأحمر والهلال الأحمر وكذلك الهيئات غير الحكومية الدولية والقومية.

ولابد أن تلتزم الشبكة بقواعد الإجراءات الموضحة في خصائص المشروع ToR والتي تنص على الإجتماعات بصفة منتظمة، والسرية، والإحالة للوكالات أو منسق الشؤون الإنسانية/المنسق المقيم HC/RC بالنسبة للمسائل التي تستدعي إهتماما خاصا، والإجتماعات الثنائية عندما تتسلم أحد المنظمات شكوى رسمية تزعم إنتهاكات من قبل موظف أو موظفين بمنظمة أخرى.

الأعمال الأساسية

تقوم شبكة المنسقين المركزيين بأعمالها تحت رعاية المنسق المقيم RC، أو منسق الشؤون الإنسانية HC أيهما الملائم للوضع، تطرح تقاريرها أمامه/أمامها. ويتم شرح وظائف الشبكة بالتفصيل ضمن خصائص الشبكات الداخلية بالدول فيما يتعلق بالإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي.

١- شارك في الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على النوع الإجتماعي.

- أدمج آليات الإبلاغ عن الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي مع أنظمة المنع والإستجابة للعنف الجنسي.
- شارك في أعمال تدوين الوثائق، والرصد والتقييم.

٢- أعقد إجتماعات منتظمة مع شبكة التنسيق المركزي، على الأقل مرة كل شهرين.

- شارك بالمعلومات عن الدروس (الناجمة من الخبرة) وأفضل الممارسات.
- ولا يصح إطلاقا مشاركة المعلومات التي قد تسهم في الكشف عن سرية هوية الشاكي.
- نسق أعمال المنع والإستجابة للإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي.
- قدم التعزيز للمنسقين المركزيين المعنيين أو العاملين الإحتياطيين بدلا عنهم.

٣- ولا يصح إطلاقا مناقشة تفاصيل الحالات/التقارير من قبل الموظفين المشتركين في شبكة التنسيق المركزي الذين لا علاقة لهم بالإستقصاء والتحقيق أو بالإجراءات التأديبية. إذ لابد أن تظل هذه المعلومات في سرية تامة لحماية الضحايا والناجين، والشهود، والمنتبهك المشتبه فيه.

٤- قم بإنماء وتنسيق ورصد التدريب، وإستشارة حساسية الأفراد بالجمع المحلي والقيام بجملة توعية للمجتمع المحلي وذلك من خلال التعاون مع الآخرين (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١٠-١ قم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات)

- ٥ قدم التقارير للمكتب الرئيسي عن المنع وأفضل الممارسات.
- ٦ ساهم في النقاش المشترك بين الوكالات لمراقبة النجاح الذي تم إحرازه والتحديات التي تواجه تنفيذ منشور الأمين العام.
- ٧ تأكد من إتاحة وتوزيع مواد ومراجع اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات على جميع المنظمات بالموقع.

المواد والمراجع الأساسية

١. خصائص الشبكات داخل الدول
1. ToR for in-country Networks. <http://ochaonline.un.org/DocView.asp?DocID=1086>
١. خصائص المنسقين المركزيين المقيمين داخل الدول المعنيين بشؤون الإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي
2. ToR for in-country Focal Points on Sexual Exploitation and Abuse.
٢. شكل لنموذج صحيفة المعلومات للمجتمعات المحلية
3. Model Information Sheet for Communities.
٤. شكل لنموذج إحالة الشكوى
4. Model Complaints Referral Form.
٥. أمثلة لتغطية جميع التصرفات المحظورة
5. Scenarios covering prohibited acts.
٦. إرشادات التنفيذ
6. Implementation Guidelines.

٥ - موارد المياه والمرافق الصحية

مهام القطاعات

التدخل بالحد الأدنى للمنع والإستجابة

١-٥ نفذ برامج سلامة الموارد المائية والمرافق الصحية

صحيفة الأعمال

١-٥ نفذ برامج سلامة الموارد المائية والمرافق الصحية

القطاع: المياه والمرافق الصحية

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

إن سلامة مياه الشرب ونظافة المرافق الصحية ومراعاة الممارسات الصحية هي ضمن القواعد الأساسية للبقاء على الحياة في جميع مراحل حالات الطوارئ. ففي الكثير من حالات الطوارئ، يتعرض الأفراد بسهولة للأمراض أو الموت من جراء المياه الملوثة بجراثيم الأمراض. وبالنسبة للنساء والأطفال، فهم أكثر تعرضاً للخطورة لأنهم يمثلون النسبة الأكبر لأفقر الفقراء كما إنهم يشكلون الأغلبية من نسبة السكان المشردين؛ وفي الكثير من الثقافات، يحصل الرجال على الأولوية في توزيع المواد الغذائية المحدودة ومياه الشرب.

عند استخدام المياه والمرافق الصحية العامة المشتركة، يصبح النساء والأطفال عرضة للعنف الجنسي. ولخفض نسبة المخاطرة، من الأهمية بمكان أن يتم السعي الإيجابي وراء مشاركة النساء في برامج مصادر المياه والمرافق الصحية، خاصة عند إختيار مواقعها، وبناءها وصيانتها. إن تصميم أنظمة المياه والمرافق الصحية، بما فيها أنظمة توزيع ونشر المعلومات، لابد أن يكون على أساس الدراسة المدققة عن المجتمع المحلي، بما فيها بيانات الإختلاط الإجتماعي، وتحليل النوع الإجتماعي، مع إعتبرات الأمن والسلامة. ولابد لتدابير الأمن والحماية كالإضاءة ودوريات الأمن، أن تكون مكتملة للبرامج المناسبة تقنياً والعادلة، المستخدمة لتوزيع المياه والمرافق.

الأعمال الأساسية

تطبق الأعمال التالية على قطاع المياه والمرافق، وهي المنظمات المنفذة لبرامج المياه والمرافق. ويقوم قطاع المياه والمرافق بالتعرف على منسق مركزي الذي يشارك بدوره بانتظام في أعمال الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على النوع الإجتماعي، ويقدم التقارير عن إنجازات قطاع المياه والمرافق لأعماله الأساسية. ويشارك المنسق المركزي لقطاع المياه والمرافق في الوظائف المشتركة بين جميع العاملين بين القطاعات والتي تقودها وكالات التنسيق والفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على النوع الإجتماعي، كما هو موضح بصحائف الأعمال للتنسيق، والتقييم والرصد، والموارد البشرية، والإعلام والتثقيف والإتصالات.

١- تعرف على المخاطر الأمنية التي تتعرض لها النساء والفتيات والتي تتعلق بأنظمة المياه والمرافق، وذلك لضمان بأن برامج تحديد الموقع، والتصميم والصيانة من شأنها أن تعطي الحد الأقصى من السلامة والأمن للنساء والبنات.

- شارك في التحليل المنسق للموقف (إرجع إلى [صفحة الأعمال رقم ١-٢](#) قم بعمل تحليلاً سريعاً ومنسقاً عن الموقف) لجمع المعلومات المتعلقة بالمجتمع المحلي والموقف تجاه العنف الجنسي.
- ويجب وضع إعتباراً خاصاً لإحتياجات الفئات من النساء والفتيات الأكثر تعرضاً للمخاطرة، مثل النساء والبنات، ومثل الإناث العائلات لأسرهن بمفردهن، والمراهقات، والأطفال من البنات اللواتي بدون عائل، إلخ.

٢- حرك النساء والرجال للمشاركة في تصميم وصيانة مرافق المياه والمرافق الصحية بالموقع.

- لا تدع النساء يتحملن أكثر من طاقتهم.
- تأكد من مشاركة الجميع، وخاصة النساء والبنات، في التعرف على الممارسات والأحوال التي تشكل مخاطراً صحية، ومن إشتراك جميع المستخدمين في تحمل المسؤولية، للخفض من تلك المخاطر.
- أسس لجان للعمل بشأن المياه والمرافق الصحية، على أن تشكل النساء ٥٠٪ من عضوية هذه اللجان. وتكون تلك اللجان هي المسؤولة عن صيانة مرافق المياه والمرافق الصحية.

- ٣- حدد مواقع مرافق المياه بحيث تتواجد في مناطق مأمونة يسهل على الجميع الوصول إليها، مع وضع إعتبارات خاصة لإحتياجات النساء والأطفال.
- ناقش موقع مضخات المياه مع جميع أعضاء المجتمع المحلي.
 - وكدليل لك، لا يجب أن تتعدى المسافة بين مناطق المياه وبين سكن أية أسرة، الخمسة مائة مترا.
- ٤- صمم أو غير تصميم مضخات المياه اليدوية والأوعية المستخدمة لنقل المياه بحيث تصبح ملائمة لإستعمال السيدات والأطفال.
- ٥- في الأوضاع التي تتطلب تعيين حصص للمياه أو تحديد أوقاتا معينة لضخها، عليك بتخطيط ذلك بالإستشارة مع جميع المستخدمين، وبصفة خاصة مع النساء.
- لا بد من تحديد موافيت ضخ المياه في أوقات مريحة وآمنة بالنسبة للنساء وللآخرين المسؤولين عن جمع المياه.
 - ويجب توعية جميع المستخدمين عن أوقات إتاحة المياه ومواقعها.
- ٦- صمم مرافق الإغتسال والإستحمام بعد إستشارة النساء والفتيات لضمان الخصوصية والحفاظ على كرامتهن.
- حدد عدد المرافق ومواقعها وتصميمها وأمانها وملائمتها وسهولة الوصول إليها وذلك بالإستشارة مع المستخدمين لها، وخاصة مع النساء والمراهقات (إذا كن يفضلن وضع المرافق الخاصة بالرجال بعيدا عن أو بالقرب من المرافق الخاصة بالنساء).
 - يجب أن تتواجد المرافق في مواقع مركزية يسهل الوصول إليها، كما يجب أن تكون كافية الإضاءة بحيث تسهم في ضمان سلامة المستخدمين.
 - لا بد أن تزود مرافق الإستحمام بأبواب يمكن إغلاقها بأقفال من الداخل.
- ٧- صمم المراحيض بالإستشارة مع النساء والفتيات لتحقيق أعلى درجة من الأمان والخصوصية والحفاظ على الكرامة.
- ضع في الإعتبار نوع وشكل المراحيض المفضلة والمتماشية مع التقاليد والعادات المحلية.
 - إستخدم البيانات المتفرقة المبينة على أساس النوع الاجتماعي (الذكور والإناث) لتخطيط نسبة المرافق المخصصة للسيدات إلى نسبة المرافق المخصصة للرجال. وكدليل سريع، عادة ما تكون النسبة ٣:١
 - زود المراحيض بأبواب تغلق من الداخل.
 - يجب تحديد مكان المراحيض بحيث تضمن سلامة النساء والفتيات وبحيث تشعرن بالأمان عند إستخدامها.
 - لا بد من إضاءة المراحيض المشتركة، أو توفير الكشافات الضوئية للعائلات.
- ٨- وزع على النساء والفتيات اللواتي في سن الحيض، أدوات مناسبة لإمتصاص دم الحيض والتخلص من نفاياته. (إرجع إلى [صحيفة الأعمال رقم ٧-٤](#) وفر اللوازم الصحية للنساء والبنات)

٩- أنشر التوعية بين النساء والرجال عن صيانة واستخدام مرافق المياه والمرافق الصحية.

- يجب توعية النساء والرجال توعية تامة عن كيفية إصلاح وصيانة المرافق الصحية وكيفية عمل قطع الغيار أو أماكن الحصول عليها.
- حدد موافيت دورات التوعية بالإستشارة مع المستخدمين المعنيين، وخاصة النساء، بحيث لا تتعارض مع مسؤولياتهن الأخرى.

- إستخدام المعلومات ومواد التعليم المتاحة وعدلها إذا لزم الأمر للتأكد من قبولها وتكيفها مع ثقافة جميع فئات المجتمع (مثل النساء أو الفئات غير المتعلمة).
- إستخدام أساليب توعية تتيح لجميع الفئات بالمشاركة في التخطيط وفي رصد تحسين عاداتهم الصحية الخاصة بهم. وكدليل سريع وفي حالات المخيمات، يجب تعيين شخصين عن كل ١٠٠٠ ألف عضو من أعضاء المجتمع، للإشراف على تحسين المرافق وتعيين مسؤوليات الأفراد، على أن يكون أحدهما من الرجال والأخرى من النساء.

١٠- إحتفظ بمستوى الوعي بين النساء والرجال باشتراكهم معا في تحسين المهام المعنية بالمرافق، وتأكد دائما من تحقيق التوازن النوعي باللجان والأعضاء المعنيين بتحسين المرافق الصحية.

- تأكد من عدم تحميل النساء أكثر من طاقتهم بمسؤوليات تحسين المهام المتعلقة بالصحة العامة، وإدارة المياه والمرافق الصحية.
- تأكد من التوازن العادل بين نفوذ وسلطة النوعين الإجتماعيين (الذكور والإناث) فيما يتعلق بمهام تحسين الوضع الصحي، كما يجب توزيع الحوافز والفوائد بالعدل والتساوي بين الرجال والنساء.

المواد والمراجع الأساسية

١. الحد الأدنى لمعايير الإستجابة للكوارث. سفير، ٢٠٠٤
1. Minimum Standards in Disaster Response. Sphere, 2004. www.sphereproject.org
٢. عدة الأدوات بشأن المياه والمرافق الصحية على أساس النوع الإجتماعي. البنك الدولي.
2. Toolkit on gender in water and sanitation. World Bank. www.worldbank.org/gender/resources
٣. قائمة ضبط المهام للمياه والمرافق الصحية على أساس النوع الإجتماعي. بنك التنمية الآسيوي ADB
3. Gender in water and sanitation checklist. Asian Development Bank (ADB). www.adb.org/gender
٤. تحالف توزيع المياه على أساس النوع الإجتماعي.
4. Gender and Water Alliance, www.genderandwateralliance.org
٥. دليل موارد المياه والمرافق الصحية على أساس النوع الإجتماعي. الوكالة الأسترالية للتنمية الدولية AusAID.
5. Gender guidelines for water supply and sanitation. AusAID. www.ausaid.gov.au/keyaid/gender.cfm

٦ - الأمن الغذائي والتغذية

مهام القطاعات

التدخل بالحد الأدنى للمنع والإستجابة

١-٦ نفذ برامج مأمونة للأمن الغذائي والتغذية

صحيفة الأعمال

١-٦ نفذ برامج مأمونة للأمن الغذائي والتغذية

القطاع: الأمن الغذائي والتغذية

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

عادة ما تواجه النساء والفتيات مجموعة مخاطر تختلف عن تلك التي يواجهها الرجال والأولاد أثناء حالات الطوارئ؛ وأحدى تلك المخاطر هي النقص في الأمن الغذائي. تتطلب الإستراتيجيات ذات الكفاءة لتوفير الأمن الغذائي والتغذية، فهم لحجم الأزمة من منطلق النوع الإجتماعي (الفروق بين الذكور والإناث)، حتى يمكن التعرف على وتقييم الإحتياجات الخاصة لكلا النوعين الإجتماعيين عند الإغاثة والعون (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-٢، **قم بعمل تحليلا سريعا ومنسقا عن الموقف**). وتعتبر مشاركة النساء في إتخاذ القرارات المعنية ببرامج الأمن الغذائي والتغذية، أمرا جوهريا في خفض من درجة المخاطر التي تواجه النساء والفتيات في حالات الطوارئ. إن منع العنف الجنسي يتطلب تطبيق المبادئ التالية عند التخطيط والقيام بتوزيع الأطعمة:

- يحق لجميع أفراد المجتمع الاستفادة من إعانات غذائية معينة.
- لا بد من وجود مشاركة إيجابية من قبل جميع أفراد المجتمع.
- لا بد من تنفيذ جميع الأعمال والمهام بطريقة تتسم بالشفافية والصراحة والوضوح بحيث تكون مكشوفة أمام الجميع.
- على جميع العاملين تسهيل الحصول على الإعانات الغذائية للجميع.
- على جميع العاملين التأكد من تحقيق الأمان من العنف وسوء الإستغلال والإنتهاك.

الأعمال الأساسية

تنطبق الأعمال التالية على قطاع الأمن الغذائي والتغذية؛ أي المنظمات المعنية بشؤون تنفيذ برامج توزيع الأطعمة والمواد الغذائية. ويقوم قطاع الأمن الغذائي والتغذية بالتعرف على منسق مركزي الذي بدوره يشارك بصفة منتظمة في الفرق العاملة بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي ويقدم التقارير عن إنجازات القطاع لأعماله الأساسية. ويقوم المنسق المركزي المعني بشؤون الأمن الغذائي والتغذية بالإشتراك في الوظائف المشتركة بين جميع العاملين التي تديرها وكالات التنسيق المعنية بشؤون العنف المبني على النوع الإجتماعي، كما هو موضح في صحائف الأعمال الخاصة بالتنسيق، والتقييم والرصد، والموارد البشرية، الإعلام والتثقيف والاتصالات.

١- إجمع البيانات المتفرقة المبينة على أساس النوع الجنسي (بين الذكور والإناث) وذلك لإستخدامها في تخطيط وتقييم إستراتيجيات الأمن الغذائي والتغذية. (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-٢ **قم بعمل تحليلا سريعا ومنسقا عن الموقف**).

٢- أدمج إستراتيجيات منع العنف الجنسي ضمن برامج الأطعمة والمواد الغذائية في جميع مراحل دورات المشروع (بما فيها التصميم والتنفيذ والرصد والمتابعة)، معطيا إهتماما خاصا لفئات المجتمع الأكثر تعرضا للعنف الجنسي.

- إستهدف توفير الإعانات الغذائية للأسر التي يعولها طفل أو امرأة. إذ كثيرا ما يتعرض النساء والأطفال الذين يعولون أسرهم إلى قدر أكبر من العنف الجنسي والتفرقة في المعاملة. ففي أوقات العجز في المواد الغذائية، كثيرا ما يتعرض الأطفال والنساء إلى درجة عالية من سوء التغذية ونقص في الأمن الغذائي. وقد يكون من الأجدى تسجيل بطاقات الحصص الغذائية بأسماء السيدات فضلا عن الرجال مما قد يعين السيدات بإعطائهن قدرة أقوى على التحكم في المواد الغذائية والتأكد من إستهلاكها بالفعل.

- إعط أهمية خاصة للنساء والأمهات المرضعات، لمواجهة حاجتهن الزائدة للغذاء.
 - وفيما يتعلق بتعدد الزوجات، أصدر بطاقات حصص غذائية منفصلة لكل زوجة ولمن تعولهن. لاحظ أنه كثيرا ما يعتبر الزوج عضوا بأسرة زوجة واحدة فقط دون الزوجات الأخريات. وقد يسود الاعتقاد، طبقا للتقاليد السارية، سواء لدى الرجال متعددي الزوجات أو زوجاتهم، بأن الزوج مستحق للوجبات الغذائية من كل زوجة ومن أية زوجة على حدة. ولذلك عليك مراعاة كيفية تعيين الحصص الغذائية للزوج وإعطاء معلومات واضحة لجميع أعضاء الأسرة (أي لجميع الزوجات).
- ٣- أشرك النساء في عمليات تنفيذ إستراتيجيات الأمن الغذائي والتغذية بأكملها. تحدث بصفة منتظمة ومستمرة مع النساء ليجنك إستيعاب المسائل التي ينبغي مواجهتها وإيجاد الحل لها. وينبغي أن تشارك النساء فيما يلي:
- عمليات التقييم والإستهداف، خاصة في التعرف على الفئة الأكثر تعرضا للمخاطرة؛
 - إجراء المناقشات معهن عن مدى الرغبة في توفير سلال للأطعمة ومدى ملائمتها للظروف؛
 - إتخاذ القرارات بشأن أماكن توزيع الغذاء ومواقفها، بما فيها توزيع الحصص الغذائية العامة والإطعام التكميلي أو الإضافي؛
 - تقييم متطلبات طهو الطعام والأدوات اللازمة له، وإتاحتها داخل المجتمع، وإستراتيجيات الحصول على تلك السلع غير الغذائية. ويجب إعطاء إهتمام خاص لهذه النقطة، حيث يمكن أن تتعرض النساء للعنف الجنسي أثناء إنهماكهن في جمع السلع غير الغذائية (مثلا: جمع الحطب للوقود قد يضع النساء في موضع التعرض للخطر إذا تحتم عليهن السير لمسافات نائية أو خارج الخيمات). (إرجع لصحيفة الأعمال رقم ٧-٣ نفذ إستراتيجيات مأمونة لجمع الوقود، وصحيفة الأعمال رقم ٥-١ نفذ برامج مأمونة للمياه والمرافق الصحية.)
- ٤- زد من قدر تحكم النساء في الأطعمة وتوزيعها، وذلك من خلال تعيين النساء لإستلام الحصص الغذائية نيابة عن الأسرة بأكملها.
- أصدر بطاقات الحصص الغذائية بإسم السيدة.
 - شجع النساء على جمع الطعام من محطات التوزيع.
 - إعط النساء حق الخيار في تعيين شخصا آخر لإستلام الحصص الغذائية نيابة عنهن.
 - شجع النساء على تكوين وحدات لجمع الأطعمة.
 - أجر عمليات التوزيع على الأقل مرتين في الشهر لخفض كمية الأطعمة التي تحتاج إلى حملها ونقلها من محطات التوزيع.
 - قدم التمويل المالي اللازم ضمن ميزانية المشروع بحيث يغطي تكاليف نقل الحصص الغذائية من محطات التوزيع وذلك لمعاونة أعضاء المجتمع غير القادرين على حمل حصصهم من محطات التوزيع.
- ٥- ضمن النساء في عمليات إختيار مناطق محطات التوزيع، مع مراعاة الجوانب التالية:
- ينبغي ألا تزيد المسافة المقطوعة من موقع محطة التوزيع عن المسافة المقطوعة من أقرب مورد للمياه أو للحطب إلى مكان إقامة الأسرة.
 - وينبغي وضع علامات واضحة على الطرق المؤدية إلى محطات ومن محطات التوزيع، كما يجب تسهيل الوصول إليها وينبغي أن تكون كثيرة الإستعمال من قبل أعضاء المجتمع المحلي.
 - ويجب تجنب وضع محطات التوزيع في مواقع بالقرب من مناطق تواجد أعداد كبيرة من الرجال، وخاصة حيثما تتوافر المشروبات الكحولية بحرية، أو حيثما يتواجد أشخاص مسلحين بالمنطقة.

٦- أسس لجان لتوزيع الأطعمة بحيث تكون متوازنة من جهة النوع الإجتماعي والتي تسمح بمشاركة النساء بصفة عادلة وهادفة. ولابد من إعطاء الإهتمام الخاص لما يلي:

- تأكد أن يقوم بتوزيع الأغذية فريق متوازن من ناحية النوع الإجتماعي. وفر وسائل للتغليف والتعبئة بحيث يسهل إستخدامها لحمل الأغذية ثم إعادة إستخدامها لأغراض منزلية أخرى.
- إختار أوقات توزيع الأغذية طبقا لجدول مهام وإحتياجات النساء، وذلك لتتيح لهن تنظيم مجموعات تمكنهن من التجول معا في مجموعات من وإلى محطات التوزيع.
- وزع الأطعمة في وضخ النهار. وأترك وقتا كافيا للنساء للعودة إلى منازلهن في ضوء النهار.

٧- إعط معلومات كافية ووافية عن عمليات التوزيع مستخدما أساليب متنوعة لضمان توصيل المعلومات للجميع، خاصة النساء والبنات. قم بتوعية المجتمع عن الآتي:

- حجم ومحتويات الحصص الغذائية للعائلة
- قواعد إختيار المستفيدين
- أماكن التوزيع وأوقاتها
- حقيقة الأمر بأنهم غير مجبرين لإعطاء خدمات أو محاباة في نظير الحصول على الحصص الغذائية
- القنوات الملائمة المتاحة لهم للإبلاغ عن حالات الإتهكات المرتبطة بتوزيع الأطعمة

٨- أخفض من درجة التعرض للمخاطرة بأماكن توزيع الأطعمة. حدد «مسافات مأمونة» للنساء عند محطات التوزيع.

- ناشد الرجال بالمجتمع المستفيد لحماية النساء وضمان مرور النساء بأمان من محطات التوزيع إلى منازلهن.
- تأكد من التوازن النوعي (بين الذكور والإناث) بالمجموعات التي تباشر توزيع الأطعمة.
- إذا لزم الأمر، إفصل بين الرجال والنساء عند تسليم الوجبات، إما بالتوزيع للرجال والنساء في أوقات مختلفة، أو بوضع حاجز بينها أثناء التوزيع.
- تأكد من أن فرق توزيع المواد الغذائية وموظفي وكالات التنفيذ قد تم إعلامهم بمبادئ السلوك السليم، وكيفية تجنب الإتهك أو الإستغلال الجنسي، وإلتزامهم بالإبلاغ. (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ٤-٣ نفذ آلية للشكوى السرية**)
- أقم جداول ومواقيت «للمرور المأمون» للأطفال الذين يعولون عائلاتهم.
- إبدأ وإنته من عملية توزيع الوجبات أثناء ساعات النهار.
- ضع في الإعتبار أن سيدتين لتقوموا بالحراسة (مع السترة والصفارة) لرصد عمليات التفريغ، والتسجيل، والتوزيع، وما بعد توزيع المواد الغذائية. ويمكن لهاتين السيدتين إعطاء إشارة للمنسق المركزي المعني بشؤون الأمن إن وجدت مشاكل (إرجع إلى الأعمال الأساسية رقم ٧ فيما بعد).

٩- راقب الأمن وواقعات الإتهكات بمحطات التوزيع وطرق مغادرة المكان.

- تأكد من وجود موظفة من وكالة التنفيذ أثناء توزيع الأطعمة.
- أسس خطة للأمن مبنية على أساس المجتمع المحلي لأماكن توزيع الأطعمة وطرق المغادرة (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ٣-١ قيم الأمن وحدد إستراتيجية الحماية، و صحيفة الأعمال رقم ٣-٢ وفر الحماية طبقا للإحتياج**) وذلك بالتعاون مع المجتمع المحلي.
- أسس منسق مركزي للأمن عند كل محطة توزيع
- راقب الأمن عند طرق المغادرة وتأكد من عدم تعرض النساء للمخاطرة لمجرد حصولهن على المواد أو السلع الغذائية الأساسية.

المواد والمراجع الأساسية

١. اللجنة الدولية للصليب الأحمر. في مواجهة إحتياجات النساء المتأثرات بالصراعات المسلحة. ٢٠٠١ - الجزء ١,٥ - الأطعمة والسلع المنزلية الأساسية.

1. International Committee of the Red Cross. Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict. 2001 – Part 1.5 – Food and Essential Household Items.
[http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/\\$File/ICRC_002_0840.PDF!Open](http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0840/$File/ICRC_002_0840.PDF!Open)

٢. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. الأمور المتعلقة بالنوع الإجتماعي أثناء وما بعد الصراعات. يناير (كانون الثاني) ٢٠٠٣. الفصل ٢,٣ الحماية ضد العنف الجنسي.

2. United Nations Development Programme. Gender Approaches in Conflict and Post-conflict Situations. Guidelines. January 2003. Chapter 2.3 Protection Against Sexual Violence.

٣. برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة. السياسات المبنية على أساس النوع الإجتماعي ٢٠٠٣-٢٠٠٧.

3. United Nations World Food Programme. Gender Policy 2003-2007.
<http://www.wfp.org/eb/docs/2002/wfp010654~4.pdf>

٤. اللجنة الدولية للصليب الأحمر. في مواجهة إحتياجات النساء المتأثرات بالصراعات المسلحة. ٢٠٠٤ - الفصل ١,٥ - الأطعمة والسلع المنزلية الأساسية.

International Committee of the Red Cross. Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict, 2004. Chapter 1.5 Food and Essential Household Items

٥. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. الأمور المتعلقة بالنوع الإجتماعي أثناء وما بعد الصراعات. يناير (كانون الثاني) ٢٠٠٣. الفصل ٢,٣ الحماية ضد العنف الجنسي.

4. United Nations Development Programme. Gender Approaches in Conflict and Post-conflict Situations. Guidelines. January 2003. Chapter 2.3 Protection Against Sexual Violence.

٧ - تخطيط المأوى والموقع والسلع غير الغذائية

مهام القطاعات

التدخل بالحد الأدنى للمنع والإستجابة

- ١-٧ نفذ تخطيطا مأمونا للموقع وبرامج لتوفير المأوى
- ٢-٧ تأكد من توفير مأوى آمن للضحايا والناجين من العنف الجنسي
- ٣-٧ نفذ إستراتيجيات مأمونة لجمع الوقود
- ٤-٧ وفر اللوازم الصحية للنساء والبنات

صحيفة الأعمال

١-٧ نفذ تخطيطاً مأموناً للموقع وبرامج لتوفير المأوى

القطاع: تخطيط المأوى والموقع والسلع غير الغذائية

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والاستجابة

تمهيد

يمكن منع الكثير من حالات العنف الجنسي لو كان هناك تخطيطاً آمناً للمواقع التي يقيم فيها المشاركون، ولو كانت أماكن الإيواء آمنة ومقابلة للمعايير الدولية المتفق عليها. إن توفير المأوى الآمن والمناسب، من شأنه أن يعزز عمليات الحماية من الناحية المادية كما أنه يوحد الإحتياجات الأساسية للحماية والنجاة للنساء والفتيات والأولاد والرجال. ولا بد من وجود تنسيق قوي ضمن المنظمات والإنخراط الإيجابي من قبل المجتمعات المحلية، وخاصة النساء، لضمان تدابير المأوى بالتركيز على إجراءات الأمن ومراعاة الفروق النوعية بالمجتمع أثناء حالات الطوارئ. ولا بد للمنظمات التي تعمل على توفير المأوى، أن تقيم وتراقب وتنسق عمليات المنع والإستجابة للعنف الجنسي.

الأعمال الأساسية

تنطبق الأعمال التالية على قطاع تخطيط المأوى والموقع والسلع غير الغذائية: أي المنظمات التي تقوم بتنفيذ برامج تخطيط المأوى والموقع. يقوم القطاع بتعيين منسق مركزي الذي يشارك بدوره بانتظام مع الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على النوع الإجتماعي، ويقدم التقارير عن إنجازات القطاع لأعماله الأساسية. ويشارك المنسق المركزي في الوظائف المشتركة بين جميع العاملين التي تقودها وكالات التنسيق المعنية بشؤون العنف المبني على النوع الإجتماعي، كما هو موضح بصحائف الأعمال المعنية بالتنسيق، والتقييم والرصد، والموارد البشرية، والإعلام والتتقيف والإتصالات.

- ١- أسس أنظمة لمشاركة المعلومات والتنسيق بين المنظمات التي تقوم بتسجيل الوافدين الواصلين حديثاً والمنظمات المعنية بتخطيط المأوى والموقع.
- شارك في التحليل المنسق للموقف (إرجع إلى [صحيفة الأعمال رقم ٢-١](#) قم بعمل تحليلاً سريعاً ومنسقاً عن الموقف) واستخدم هذه المعلومات في برامج التخطيط المأمون للمأوى والموقع.
- أثناء التسجيل، تعرف على الأفراد الذين في حاجة إلى المأوى (أي الأفراد الأكثر تعرضاً للعنف الجنسي، مثل الأثني التي تعول الأسرة بمفردها) وتأكد من حصول هذه الفئة على الإعانة من المنظمات المسؤولة عن بناء وتوزيع المأوى.

- ٢- اختر المواقع التي تتيح مساحة كافية لإيواء السكان من غير أن تخلق مخاطر أمنية إضافية. يمكنك إعتبار ما يلي عند إختيار الموقع:
 - قرب الموقع للحدود (للخضض من الهجوم عبر الحدود) أو المناطق المعينة الأخرى التي تمثل درجة عالية من المخاطرة، بما فيها البيئة المحلية.
 - قرب الموقع لجمع الوقود والأنشطة الأخرى التي تتطلب التجول خارج الموقع المحدد (إرجع إلى [صحيفة الأعمال رقم ٧-٣](#) نفذ إستراتيجيات مأمونة لجمع الوقود)

- ٣- أسس لجان لشؤون المأوى على أن تتشكل من عدد مساو من الإناث والذكور؛ راقب للتأكد من مشاركة النساء في إتخاذ القرارات ومن مقابلة إحتياجاتهن.

- سهل عملية التعاون بين النساء والرجال من خلال مراجعة مهامهم الأخرى (مثل العناية بالأطفال) وقم بتعزيز آلية المجتمع المحلي لمواجهة الحواجز التي تحول دون إشتراك النساء على قدم المساواة.
- إعط النساء والرجال نفس القدر من الفائدة في نظير مشاركتهم وقيامهم بأعمالهم في البناء؛ مثلاً، إذا كان العمل بأجر معين، تأكد من دفع الأجر المحدد للنساء والرجال على السواء.

- ٤- خطط التصميم المادي للموقع بالتعاون مع اللجنة المحلية لشؤون المأوى، وأدمج إجراءات المنع والاستجابة للعنف الجنسي.
- خطط مواقع المأوى بحيث تعزز من الشعور بالإنتماء للمجتمع المحلي، وتقوية الحماية من داخل المجتمع المحلي، بينما تحافظ على خصوصيات ووحدة الأسرة.
 - وفر منطقة مشتركة للهو الأطفال بحيث يمكن لأعضاء الأسرة مراقبتهم من مأوى إقامتهم، وذلك لضمان عدم لجوء الأطفال للهو في أماكن نائية.
 - قم بتخطيط مواقع المرافق الصحية والمياه بعناية ودقة. (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ١-٥ نفذ برامج مأمونة للمياه والمرافق الصحية**)
 - قم بعمل الإجراءات اللازمة لتوفير الإضاءة في المناطق المشتركة وأدوات الإضاءة للاستخدام الفردي (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ١-٣ قيم الأمن وحدد إستراتيجية الحماية و صحيفة الأعمال رقم ٢-٣ وفر الحماية طبقا للاحتياج**) على سبيل المثال، قد تكون المراحيض ضمن الأماكن المعينة للإضاءة، توفير كشافات الإضاءة للأسر كخيار للاستخدام الفردي. أشرك النساء والرجال والأولاد والفتيات في التخطيط وصيانة نظام معين للإضاءة.
- ٥- قم بتعيين مساحة للمراكز العامة الجماعية، ومساحات آمنة للنساء والفتيات وأماكن مناسبة للأطفال، ووسائل للحصول على العناية الصحية في أعقاب التعرض للعنف الجنسي بطريقة سرية، ووسائل للوصول إلى الخدمات والمرافق الأخرى المتعلقة بالمنع والاستجابة للعنف الجنسي والتي تتيح إمكانية الوصول إليها مع الإحتفاظ بالخصوصيات الشخصية، والسرية أو مجهولية الهوية. (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ١-٨ تأكد من سهولة حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية و صحيفة الأعمال رقم ٣-٨ وفر خدمات التعزيز النفسي والاجتماعي باستخدام مرافق الخدمات المحلية**)
- تشاور مع النساء بالمجتمع المحلي عن تصميم مركزا للسيدات او مكانا للإجتماعات، والإستشارات والتدريب المهني، وغيرها من الأنشطة الأخرى التي تستهدف إعانة النساء والفتيات بغرض خفض من مقدار تعرضهن للعنف الجنسي و/أو توفير التعزيز النفسي للضحايا والناجين. في معظم المواقع يصبح مركز السيدات مكانا للترفيه وتوفير الصحة التناسلية، ونشر الوعي عن العنف الجنسي وتوفير الخدمات الإستشارية.
 - أسس مساحات مناسبة للقاء الأطفال حيث يمكنهم مشاركة خبراتهم ومشاكلهم مع الموظفين ومع بعضهم البعض.
 - هم النساء والفتيات للمشاركة في إدارة المراكز والأنشطة بداخلها.
- ٦- قم بتصميم مأوى عام مشترك لزيادة الأمان ومنع العنف الجنسي. إذا تم بالفعل تأسيس المأوى العام المشترك، حتى ولو بصفة مؤقتة في بدء الحالة الطارئة، يجب مراعاة ما يلي:
- وفر مواد كافية تستعمل كحواجز للفصل بين العائلات.
 - وفر مأوى للنساء غير المتزوجات وآخر للرجال غير المتزوجين داخل حجيرات منفصلة، ولكن مشتركة بين النوع الواحد.
 - إسع بصفة مستمرة لمعرفة أفكار النساء وذلك للتأكد من مقابلة حاجتهن، ومواجهة أية قلق بشأن سلامتهن.
 - قم بفحص المأوى المشترك بصفة منتظمة لرصد الأمان والحماية.
- ٧- ضع تصميما وعين خارطة لأرض المأوى بحيث تحقق أقصى درجة من الأمان ومنع العنف الجنسي.
- تأكد أن تعيين الأفراد لكافة المأوى لا يتعارض مع الحماية. فمثلا، في بعض الأحيان، قد يوفر المأوى المنفصل للنساء غير المتزوجات حماية كافية، بينما في حالات أخرى، قد يعرضهن ذلك لمخاطر الضرر. وعليك بتقييم درجة المخاطرة تبعا للحالة. (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ١-٢ عن أعمال التقييم والرصد**).
 - أسس أنظمة واضحة، صريحة وثابتة لتعيين موقع المأوى، وتوزيع المواد اللازمة للمأوى، وتحديد القياسات المؤهلة للحصول على إعانة المأوى.
 - وفر المواد اللازمة الغير غيرالمتوافرة بسهولة في البيئة المحيطة لبناء المأوى.
 - لا تسمح بأن تعتمد النساء والفتيات على الرجال في بناء المأوى أو في تعيين المأوى لأنه كثيرا ما يترتب الإستغلال الجنسي على ذلك ، حيث يتم إكراه النساء على تبادل الجنس في مقابل المأوى.

- أعقد مقابلات إستشارية بصفة منتظمة مع النساء والفتيات والمجموعات التي لها إحتياجات خاصة بالنسبة للمأوى، وذلك لإكتشاف أية مشاكل تتعلق بحماية المأوى ومعالجتها في وقت مبكر.

المواد والمراجع الأساسية

1. دليل الطوارئ. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ١٩٩٩، صفحة ٢١٠، ٢٢٦، ١٣٥-١٤٧، ١٠٠-١٠٦.
1. Handbook for Emergencies. UNHCR, 1999. Pp. 210, 226, 135-147, 100-106 http://www.the-ecentre.net/resources/e_library/doc/han_Em.pdf
2. دليل "سفير"، ٢٠٠٤، صفحة ٢٠٧-٢٢٩.
2. Sphere Handbook, 2004. Pg. 207-229
3. دليل حماية النساء اللاجئات. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ١٩٩١.
3. Guidelines on the Protection of Refugee Women. UNHCR, 1991 www.unhcr.ch
4. الأطفال اللاجئون: دليل الحماية والرعاية. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٢. صفحة ٥٤
4. Refugee Children: Guidelines on Protection and Care. UNHCR, 2002. Pg. 54 www.unhcr.ch
5. سياسة الأمم المتحدة للإسكان المبني على أساس الفروق بين الجنسين.
5. UN- Habitat Gender Policy. www.unhcr.org/unhcr
6. مكان آمن يبني بواسطة ولأجل النساء: تقرير عن برنامج العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والعنف الجنسي. لجنة الإنقاذ الدولية IRC تانزانيا، ١٩٩٨
6. A Safe Space Created By and For Women: Sexual and Gender-Based Violence Programme Report. IRC Tanzania, 1998.

تهديد

يتضمن الحد الأدنى للإستجابة للعنف الجنسي التحقق من أمن وسلامة الضحايا والناجين. وقد تعاني النساء والفتيات - والذين يعملون على إعاتهن - من المضايقات والتهديدات، ليس فقط من قبل المنتهك نفسه، بل وأيضا من قبل الأهل، والأصدقاء وأعضاء آخرين من المجتمع المحلي. وعلى جميع العاملين أن يضعوا في إعتبارهم أن معظم المجتمعات تنزع نحو وضع اللوم على الضحايا وكثيرا ما تعاني الضحايا والناجين من وصمة العار الجنسية إذا تسرب خبر الإتهام الجنسي إلى المجتمع المحلي. وبصفة خاصة، قد تصل المضايقات والتهديدات إلى درجة بالغة ومخيفة، عندما تسعى الضحية في طلب المساعدة (مثلا أن تخبر شخصا آخر عما حدث من إتهام جنسي) أو تسعى إلى الشرطة لإتخاذ الإجراءات القانونية على نحو مخالف لرغبة الأسرة أو المجتمع المحلي.

وتتضمن عملية التحقق من أمن وسلامة الضحايا، إعتبرات نفسانية، وذلك من غير إعتبر لوجود أو غياب ما يهدد أمن الضحية بدنيا. وتعتبر القواعد الرئيسية للإحتفاظ بسرية هوية الضحايا، وخصوصياتهن، وإحترام رغباتهن هي الأساس لأية مشروع يستهدف توفير المأوى للضحايا والناجين.

وبنغني أولا ودائما السعي وراء الحلول المبنية على أساس النظام المحلي. إذ قد يوجد أعضاء من عائلة الضحية أو نساء أخريات أو قائدات من المجتمع المحلي، المتعاطفات والمضدات للضحية واللواتي يمكن توفير «المسكن المأمون» لها. ويمكن تحقيق النجاح من خلال تلك التدابير، ولكنها تتطلب مجهودات إيجابية لتحريك هؤلاء المتعاطفين، وتوفير السلامة والأمن لمن يقدم المأوى. ولابد من تحريك فرق النساء وفرق الرجال لشد إتهابهم وتأهبهم للعمل والتعزيد في تلك الأحوال العصبية.

ولكن، في بعض الحالات، يكون الخيار الواقعي الوحيد الذي يضمن سلامة الضحية، هو تعيين وتوفير مأوى لها منفصلا عن الآخرين، سواء بصفة مؤقتة أو طويلة المدى، إما بالموقع أو في مكان آخر مستقل. فإذا أصبح ذلك أمرا لازما، لابد عندئذ من وجود معايير وأنظمة واضحة للعمل السريع لضمان أقصى حد لسلامة وأمن الضحية.

الأعمال الأساسية

تنطبق الأعمال التالية، على الأقل، على قطاعات المأوى وتخطيط الموقع. ولابد للفرق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي أن يضمن تنفيذ هذه الأعمال، وأن يباشر تنفيذها يتم بأسلوب منسق مع القطاعات الأخرى، وأن يطرح تقارير التقدم في العمل لمناقشتها أثناء إجتماعات الفريق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي.

١- عند تقديم المساعدة لضحية/ناجية من ضحايا العنف الجنسي، على جميع العاملين مناقشة الأمور المتعلقة بالأمن والسلامة وضمان عدم وجود تهديدا مباشرا بالخطر، وضمان وجود خطة واقعية لتأمين سلامتها. فإذا شعرت الضحية/الناجية بالخوف على سلامتها ولم يكن لديها أية خطة واقعية لتأمين سلامتها، عندئذ يجب إحالتها إلى نظام المأوى المأمون - بعد الحصول على موافقتها.

٢- حرك المجتمع المحلي لتأسيس نظاما يتيح لضحايا العنف الجنسي الحصول بسهولة على مأوى مأمونا إذا لم يكن لهم مسكنا آمنا للعودة إليه. قم بالعمل مع النساء بالمجتمع المحلي وتكوين فرق عاملة (كما هو موضح بصحيفة الأعمال رقم ٨-٣ وفر خدمات التعزيد النفسي والإجتماعي باستخدام مرافق الخدمات المحلية) و/أو أستشر الرواد بالمجتمع المحلي ومجموعات الرجال ومجموعات النساء. وقد يتطلب ذلك إقامة الضحية مع عضو من أعضاء عائلتها أو عضو من الرواد بالمجتمع المحلي، أو تعيين مأوى جديد لها (جاهز البناء مسبقا وخاليا من السكان).

٣- عند الفشل في إيجاد حلا من داخل المجتمع المحلي للمأوى المؤقت، قد يكون الخيار الوحيد هو تعيين مأوى مأمونا قصير المدى. ولكن ينبغي مراعاة

أن يكون «المأوى المأمون» هو الحل الأخير بسبب صعوبة إدارته، وخاصة في المراحل المبكرة من الطوارئ الإنسانية. في حالة عدم وجود حلول محلية، يجب الوضع في الاعتبار ما يلي وذلك بالاستشارة مع أعضاء المجتمع المحلي، وخاصة النساء والبنات، قبل تأسيس نظام «المأوى المأمون»:

- أسس أنظمة للإحالة مع الاحتفاظ بسرية الهوية.
- خطط لأمن وسلامة الأسرة أو الشخص أو الموظف المعني بتوفير أو إدارة المأوى المأمون.
- رسخ قواعد وإرشادات واضحة تماما لإدارة المأوى المأمون وذلك لمنع سوء الاستخدام والمشاكل الأمنية. وحالما يتم إحالة ضحية ما، لابد فورا من البدء في تدبير مأوى طويل المدى لها. إن وضع قواعد ثابتة تحد من الإقامة بالمأوى المأمون، من شأنها أن تساعد على تجنب المواقف التي تتيح للضحايا الإقامة بصفة دائمة بالمأوى المأمون. وعلى قدر الإمكان، إحتفظ بسرية مواقع المأوى المأمون لتجنب التشهير بالضحية ولضمان أقصى حد من الأمن.
- نسق مع جميع العاملين الأساسيين المعنيين بشؤون الإستجابة للعنف الجنسي، وخاصة مع الخدمات النفسانية وموظفي الأمن والحماية.
- أدم الإتصال مع مديري المخيم و/أو منظمات توفير المأوى بالموقع وذلك لإدماج تعيين المأوي كحل أمني أطول مدا. وإذا كان المنتهك عضو من أعضاء أسرة الضحية، قد تكون إقامة الضحية مع الأسرة أمرا يتنافى مع سلامتها، وإذا كانت الضحية بالغة السن، فمن المرجح أنها ستحتاج إلى تعيين مأوى مستقلا لها.
- تعرف على القوانين واللوائح القومية عند تأسيس وإدارة «المأوى المأمون».
- قد يكون استخدام نظام المأوي القومية المخصصة للنساء من ضحايا العنف المنزلي - إن وجدت - أفضل في حالات ضيق الموارد، بل إنها في بعض الحالات قد تضمن سرية أفضل للضحية، من المأوي المخصصة للاجئين فقط.
- تأكد من سهولة حصول الضحايا والناجين على حصص الأطعمة والسلع غير الغذائية أثناء إقامتهم بالمأوى المأمون.
- تأكد من توفير المأوى للضحايا والناجين مع أطفالهن إذا رغبين في ذلك.
- وإن أمكن، يفضل أن يظل الضحايا من الأطفال في مأوى إقامة أسرهم، مع إستبعاد المنتهك من البيئة المحيطة. ولكن عند استحالة هذا الخيار، يجب التأكد من حصول الطفل الناجي أو الضحية على إهتمام وعناية إضافيين بالمأوى المأمون.

المواد والمراجع الأساسية

١. العنف الجنسي والمبني على أساس النوع الاجتماعي ضد اللاجئين والعائدين والأشخاص المشردين داخليا: دليل للمنع والإستجابة. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٣

1. Sexual and Gender-Based Violence Against Refugees, Returnees and Internally Displaced persons. Guidelines for Prevention and Response. UNHCR, 2003. <http://www.unhcr.ch>

٢. دليل الإرشادات لحماية النساء اللاجئات. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جنيف، ١٩٩١

2. Guidelines on the Protection of Refugee Women. UNHCR, Geneva, 1991. <http://www.unhcr.ch>

٣. الأطفال اللاجئون: دليل إرشادات الحماية والعناية، صفحة ٥٤، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٢.

3. Refugee Children: Guidelines on Protection and Care, pg. 54. UNHCR, 2002. <http://www.unhcr.ch>

٤. سياسة الأمم المتحدة للإسكان المبني على أساس الفروق بين الجنسين.

4. UN- Habitat Gender Policy <http://www.unhcr.org/unhcr>

صحيفة الأعمال

٣-٧ نفذ إستراتيجيات مأمونة لجمع الوقود

القطاع: المأوى وتخطيط الموقع والسلع غير الغذائية

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

في إطار حالات الطوارئ حيث يتشرد أفراد المجتمع المحلي و/أو تصبح البيئة المحيطة غير مأمونة، تتعرض النساء والفتيات إلى الخطر المتزايد للعنف الجنسي عندما يتركزن مخيماتهن أو قراهن الأمنة نسبيًا. وتوجد عدة أسباب لترك النساء والفتيات مخيماتهن و/أو قراهن، مثل جمع الوقود للتدفئة أو الطهي، والعمل بالمزارع، والبحث عن العمل باليومية، وجمع علف للبهائم. وفي معظم المجتمعات، تقع مسؤولية جمع الوقود للتدفئة والطهي على عاتق النساء والأطفال. وكثيرا ما تتضمن عملية جمع الوقود السير لمسافات طويلة في مناطق نائية وموحشة.

ويمثل جمع الوقود فرصة للإستغلال والإتهاك الجنسيين، خاصة عندما يتم توزيع الوقود بدون مراقبة واعية، و/أو عندما يكون في غير إستطاعة النساء والأطفال السير لمسافات طويلة، أو حمل الأحمال الثقيلة، أو ليس لديهم المال الكافي لشراء الوقود، مما يتعين عليهن إيجاد أساليب بديلة تضمن لهن الإحتفاظ بحصتهن من الوقود (كما هو الحال بالنسبة للنساء العازبات العائلات لأسرهن، أو الحوامل، أو المعوقات، إلخ).

وتشمل الصفحة الأخيرة من صحيفة الأعمال هذه، بعضا من الأمثلة لمبادرات جمع الوقود التي تمت في مخيمات اللاجئين. وتتضمن هذه أنظمة للتوزيع والمراقبة الأمنية. وهناك إعتبار هام بالنسبة لمبادرات توزيع وجمع الوقود وهو إنها باهظة التكلفة ويصعب الإحتفاظ باستمراريتها على المدى الزمني.

قبل الشروع في تكوين إستراتيجيات لتعيين كميات الوقود وتوزيعها، ينبغي على العاملين إستيعاب الحاجة إلى الوقود والمشاكل والقيود المتعلقة بشأنه. فقد لا ترغب المجتمعات المحلية في السماح للمشردين باستخدام خشب الوقود من المناطق المحيطة القريبة، أو ربما تكون هناك إعتبارات أخرى بشأن إمتنان البيئة. وأحيانا، تقوم بعض النساء المشردات بجمع خشب الوقود وبيعه للحصول على دخل مالي، ولذلك، فإن توزيع الوقود مجانا سيكون له تأثير سلبي على هؤلاء الأفراد.

ومازالت عملية جمع الوقود مشكلة قائمة في جميع أحوال الطوارئ وتتطلب قدرا من التعاون بين المنظمات وأعضاء المجتمع المحلي لإيجاد حلا فعلا لها.

الأعمال الأساسية

تنطبق الأعمال التالية، على الأقل، على العاملين بقطاعات الأمن والبيئة، وكذلك المأوى وتخطيط الموقع وإدارة المخيمات. وعلى الفريق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي ضمان تنفيذ هذه الأعمال، وطرح التقارير عن تقدم العمل للمناقشة أثناء إجتماعات الفريق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي. وفي معظم الحالات، يقوم المنسق المركزي بالقطاع المعني بشؤون المأوى وتخطيط الموقع والسلع غير الغذائية، بتقديم التقارير عن التقدم الجاري بشأن هذه الأعمال الأساسية. (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-٧ نفذ تخطيطا مأمونا للموقع وبرامج لتوفير المأوى).

١- قيم وحلل المعلومات عن موقع أو مواقع الوقود المستخدم للتدفئة والطهي، والطرق المؤدية له، وأساليب الوصول إليه، والأمن الشخصي للذين يقومون بجمعه. شارك في التحليل المنسق للموقف الموضح بصحيفة الأعمال رقم ١-٢ تم بعمل تحليلا سريعا ومنسقا عن الموقف.

- تشاور مع النساء والأطفال والرواد بالمجتمع المحلي ومع المجموعات الأخرى المتعلقة بهذا الشأن.
- تشاور مع أعضاء المجتمع المحلي بشأن سلامتهم الشخصية أثناء جمع الوقود، وبشأن السباح للسكان المشردين الوصول إلى الوقود وجمعه بطريقة آمنة.

- ٢- أخفض من إستهلاك الوقود من خلال تنفيذ أساليب للوفر في إستخدامه.
- أستخدم موافد ذات كفاءة إستهلاكية للوقود للخفض من القدر اللازم للوقود.
 - تشاور مع النساء بشأن إختيار نوع الموافد ذات الكفاءة الإستهلاكية للوقود.
 - حرك النساء والقيادات بالمجتمع المحلي للنهوض بأستخدام الموافد ذات الكفاءة الإستهلاكية للوقود، وبتدريب النساء على طريقة إستخدام تلك الموافد.
 - أضف الحبوب المطحونة أو عناصر أخرى ضمن حصص الأطفعة وذلك للحد من الوقت اللازم لطهيها.
- ٣- نفذ إستراتيجيات لتعزيز الإجراءات الأمنية أثناء جمع الوقود.
- أحشد أعضاء المجتمع المحلي في مجموعات من النساء والرجال ليكونوا في صحبة بعضهم البعض أثناء رحلة جمع الوقود.
 - أسس دوريات أمن منتظمة يقوم بها موظفي أمن موثوق بهم، بما فيهم موظفي الأمن التابعين لمنظمة الأمم المتحدة، للقيام بالدوريات الأمنية عند مناطق معينة وفي أوقات معينة أثناء جمع الوقود.
- ٤- أيما سنحت الظروف المناسبة، طالب بالتحويل اللازم وتأكد من إتاحتها، لمقابلة إحتياجات الوقود، بصفة مؤقتة، أثناء المراحل الأولى للطوارئ، وذلك لتوفير الوقود اللازم لأعضاء المجتمع غير القادرين على جمع الوقود بأنفسهم.
- يجب أن يكون نوع الوقود الموزع، مقبولا ثقافيا وسهل الإستخدام.
 - إعط إهتماما خاصا للأفراد المشردين الذين يبيعون خشب الوقود كمصدر للدخل معرضين أنفسهم لمخاطر العنف أثناء جمعه.
 - عليك بالعمل على إنخراط النساء والفتيات في عمليات توزيع الوقود.
 - تعرف على المجموعات التي لها أولوية الحصول على الوقود، إذا لم يكن توزيع الوقود متاحا للجميع على السواء.
- ٥- نسق مع الفريق العامل بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، مما يتضمن توفير المعلومات - دون الإفصاح عن هوية الضحية - أمام سلطات الأمن والمجتمع عن واقعات العنف الجنسي التي تم الإبلاغ عن حدوثها أثناء جمع الوقود والمواقع التي حدثت فيها، والظروف المحيطة بحدوثها. وينبغي أن تخضع المعلومات المطروحة للمشاركة لقواعد وإجراءات الحفاظ على سرية الضحية ومجهولية هويتها.
- إن لم تعط الضحية موافقتها على إحالة قضيتها وطرحها أمام الشرطة أو الجهات الأمنية، حينئذ يمكنك جمع بيانات الحادث بسرية وإدماجها ضمن تقارير البيانات السرية التي لا تبوح عن هوية الضحية. (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء وصحيفة الأعمال رقم ٢-٢، أرصد وقيم المهام**).
 - إستخدم هذه البيانات لتوعية أعضاء المجتمع المحلي عن المخاطر الأمنية الموجودة ومناقشة حلولاً للمشكلة معهم.

المواد والمراجع الأساسية

١- دليل «سفير»، ٢٠٠٤، النسخة المعدلة، صفحة ٢٣٥

5. Sphere Handbook, 2004, Revised Edition, Pg. 235.

٢. دليل حماية النساء اللاجئات. جنيف ، ١٩٩١.

6. Guidelines on the Protection of Refugee Women, Geneva, 1991 <http://www.unhcr.ch>

٣. خيارات الطهو في مواقف اللاجئين، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، دليل الخبرات بشأن توفير الطاقة والوقود البديل، ٢٠٠٢.

7. Cooking Options in Refugee Situations, UNHCR Handbook of Experiences in Energy Conservation and Alternative Fuels, (2002).

<http://www.unhcr.ch/cgi-bin/tehis/vtx/protect/opendoc.pdf?tbl=PROTECTION&id=406c368f2>

أمثلة عن مبادرات جمع الوقود

الدارفور - السودان

- صراعات مسلحة داخلية مع عدد بالغ من واقعات المهاجمات والعنف الجنسي ضد النساء والفتيات المدنيات. تتم المهاجمات عند مغادرة النساء والفتيات للقري أو المخيمات الآمنة نسبياً، وذلك لأي سبب من الأسباب (جمع الأطعمة، أو المياه، أو الوقود، أو العمل بالزراعة، إلخ).
- يقوم جنود الإتحاد الأفريقي بالدورات الأمنية عبر الطرق المعتادة المؤدية لمناطق جمع خشب الوقود وذلك في عدد قليل من المخيمات المقامة لإيواء الأفراد المشردين داخلياً. وتعتبر هذه الدورات الأمنية جزءاً لا يتجزأ من الدورات المنتظمة التي يقوم بها جنود الإتحاد الأفريقي، ولكنها لا تخضع لجدول معين أو لأوقات معروفة أو محددة من اليوم.
- قام الفريق العامل بشؤون العنف المبني على النوع الاجتماعي بتدريب النساء على بناء وإستخدام مواقد ذات كفاءة إستهلاكية للوقود. وبالتالي إنخفض مقدار الوقود اللازم للطهي، وما ترتب عليه من الإنخفاض - إلى حد ما - في مقدار الوقت والمسافة اللازمين لجمع الوقود، وبالتالي إنخفاض درجة التعرض للمهاجمات. ولكن نظراً للمشاكل الحالية فيما يتعلق بالأمن وسهولة الوصول لم يتسنى إمتداد مثل تلك الدورات إلى باقية المخيمات المخصصة للأفراد المشردين داخلياً.

مخيمات اللاجئين بداداب، كينيا

- حصص معمة للوقود يتم توزيعها لجميع العائلات المسجلة، وتم تمويلها بمقدار 1-1 مليون دولار أمريكي إلى 5-1 مليون دولار أمريكي في العام في أواخر 1990. وقد غطت الحصص حوالي 30٪ من الإستهلاك المنزلي لخشب الوقود.
- وقد استهدف مشروع توزيع خشب الوقود إلى تحقيق ما يلي: (1) الإقلال من عدد الهجمات من قبل قطاع الطرق والمغتصبين، (2) الإقلال من التدهور البيئي الناتج عن جمع الأخشاب للوقود.
- وأصبح المشروع أمراً عالي الأهمية سياسياً وتحول إلى مجهودات لوجيستية معقدة. ولم تكتشف أية رابطة واضحة بين المشروع وأية إنخفاض في معدل العنف الجنسي، ويرجع ذلك جزئياً لعدم وجود بيانات موثوق منها عن العنف الجنسي الواقع على المدى الطويل.

مخيمات اللاجئين بكاسولو، تانزانيا

- تم نقل اللاجئين بسيارات النقل لجمع الوقود، ومرافقتهم من قبل موظفي الهيئات غير الحكومية وسلطات من إدارة تانزانيا الإقليمية للموارد الطبيعية.
- واستهدف المشروع إلى الإقلال من التخريب البيئي وحماية المناطق المعينة.

مخيمات اللاجئين البهتانيين، نيبال

- قدم المفوض السامي للأمم المتحدة المعني بشؤون اللاجئين حصص من الكيروسين توزع على الأسر.
- وقد حقق المشروع إنخفاضاً في الحاجة إلى جمع خشب الوقود، وما ترتب عليه من إنخفاض الشد بين اللاجئين والمجتمع المحلي المستضيف.
- ويعتبر توزيع الكيروسين جزءاً من حصص الإعانة المعتادة، وعليه، فقد إنخفض معدل توزيعه مع إنخفاض الميزانية. وتشير التقارير بأن معدل التوزيع لا يفي حاجة اللاجئين.

صحيفة الأعمال

٤-٧ وفر اللوازم الصحية للنساء والبنات

القطاع: المأوى وتخطيط الموقع والسلع غير الغذائية

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

تحتاج الإناث البالغات سن الإنجاب إلى لوازم صحية خاصة بالحيض الشهري، ويجب إحتواء تلك اللوازم ضمن توزيع المواد المنزلية والأسرية في حالات الطوارئ. إن توزيع اللوازم الصحية المناسبة من شأنه أن يعزز من كرامة النساء والفتيات ويعطيهم القدرة على المشاركة في الأنشطة اليومية الأساسية لبقائهم وبقاء وحيوية أسرهم ومجتمعاتهم. وللأدوات الصحية تأثيراً قوياً على حياة النساء والفتيات من حيث الحفاظ على كرامتهن، وصحتهن، وتعليمهن، وقدرتهن على التحرك، وإخراطهن بالمجتمع المحيط بهن، وحيوية أسرهن، ومشاركتهن إقتصادياً، وأمنهن.

أما التفاصيل عن أنواع اللوازم الصحية المتاحة في أحوال الطوارئ، فيجب أن تدرس بعناية بحيث تكون مواءمة للثقافات المحلية، ومبنية على أفكار وآراء وأفضليات النساء والفتيات بالمجتمع المحلي. فمثلاً، ليس ملائماً ثقافياً استخدام قطع من القماش باللون الأسود بالنسبة للنساء والفتيات في كوسوفو؛ وعلى الأرجح أن النساء والفتيات من الدافور لن تستخدم المناديل الصحية التجارية، كما أن المنتجات المستهلكة بعد إستعمالها مرة واحدة كثيراً ما تكون غير مألوفة أو معروفة لبعض الثقافات.

الأعمال الأساسية

تقوم الوكالة (أو الوكالات) المنسقة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتاعي بالتعاون مع أعضاء الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتاعي، وعليها تقع مسئولية ضمان تنفيذ الأعمال التالية:

- ١- توفير عبوات اللوازم الصحية لجميع النساء والفتيات على الأقل من سن ١٣ إلى ٤٩ عاماً.
 - يقدر تعداد النساء والفتيات في سن الحيض على أساس ٢٥٪ من التعداد الكلي للسكان.
 - تشاور النساء والفتيات للتعرف على المواد الأكثر مواءمة للثقافة المحلية.
 - في بعض الحالات، قد يتم أول توزيع دون إستشارة المجتمع المحلي، وذلك لتجنب أية تأخير في التوزيع. وإذا كان الحال كذلك، يمكن إتباع ما يلي كإرشادات لتحضير أول عبوات توزيع اللوازم الصحية، مع عمل التعديلات في وقت لاحق بعد إستشارة النساء والبنات. وتتضمن العبوة الأساسية للوازم الصحية للفرد الواحد لفترة ستة شهور ما يلي:
 - أ) ٢ متر مربع من القطن الماص كل ستة شهور، أو ١٢ منديل صحي مستهلك للشهر الواحد.
 - ب) ٣ ملابس داخلية
 - ج) ٢٥٠ غرام من الصابون للشهر الواحد (بالإضافة إلى أي توزيع آخر للصابون)
 - د) ١ دلو (قد يكون كافياً لمدة عام واحد)
- ٢- إسع مجدية لإجتذاب التعاون من الجماعات المناسبة للإشتراك في توزيع عبوات اللوازم الصحية.
 - تشاور النساء والفتيات وسهل لهن التعاون والمشاركة في الأمر.
 - إسع إلى التعرف على أفكار وآراء ومشاركة الموردين المحليين للخدمات الصحية (المعنيين بالإمءاء الصحي، والمشجعين على البقاء والحيوية)

٣- إن وجدت قاعدة بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والسن، فاستخدمها لتأسيس قائمة توزيع اللوازم الصحية. وإن لم تتوفر قاعدة البيانات، أو إذا كانت غير مؤكدة، أو كانت غير دقيقة أو غير كاملة، فقم بالتعاون مع النساء والفتيات وموردي الخدمات الصحية المحليين بتأسيس قائمة للتوزيع. تجنب استخدام الحصص الأسرية أو بطاقات التسجيل لهذا الغرض إلا إذا كانت تشير بوضوح إلى النوع الجنسي و سن الأفراد.

المواد والمراجع الأساسية

١. إحترموا حقوقنا. الشركاء في المساواة. حوار مع النساء اللاجئات. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جنيف، ٢٠٠١.
1. Respect Our Rights: Partnership for Equality, Dialogue with Refugee Women. UNHCR, Geneva, 2001.
٢. الدليل العملي للإستخدام المنهجي للمعايير والمؤشرات في عمليات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. الطبعة الأولى، يناير (كانون الثاني) ٢٠٠٤
2. Practical Guide to The Systematic Use of Standards and Indicators in UNHCR Operations. First Edition, January 2004.
٣. الحد الأدنى للمعايير في المأوى والمستوطنات والسلع غير الغذائية، دليل سفير ٢٠٠٤، النسخة المعدلة صفحة ٣/٢٣٢.
3. Minimum standards in shelter, settlement and non-food items, Sphere Handbook 2004 Revised Edition. Pg. 232/3.

٨ - الصحة وخدمات المجتمع المحلي

مهام القطاعات

التدخل بالحد الأدنى للمنع والإستجابة

- ١-٨ تأكد من سهولة حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية
- ٢-٨ وفر الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي
- ٣-٨ وفر خدمات التعزيز النفسي والاجتماعي باستخدام مرافق الخدمات المحلية

٨-١ تأكد من سهولة حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية

القطاع: الصحة وخدمات المجتمع المحلي

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

في أوقات الأزمات، كثيرا ما تختل الخدمات الصحية إلى درجة كبيرة من أثر الكارثة. إن عدم التنسيق والإزدحام الشديد والقيود الأمنية، والأولويات المتنافسة على الخدمات هي ضمن العوامل التي تساهم بالأكثر في تعطيل الخدمات الصحية المتاحة خاصة للنساء والأطفال. إن الخدمات الصحية التي تعمل بكفاءة والمتاح الوصول إليها، من شأنها أن تعزز من قدرة النساء على خفض المخاطر الصحية لهن ولأطفالهن. إن قدرة النساء على حماية صحتهم وأطفالهن وأسرهن، لن ينهض بشعورهن بالأمان فحسب، بل وأيضا سينهض بمقدار مشاركتهن بالمعلومات ووعيهن فيما يتعلق بصحتهم الإنجابية، بما فيها الوقاية والإستجابة للعنف الجنسي.

وعلى الرغم من أن الغالبية من الناجيات وضحايا العنف الجنسي لا يفصحن لمخلوق عن الإتهام الحادث، إلا أن البعض منهن قد يتحدثن مع موردي الخدمات الصحية إذا كانت تلك الخدمات متاحة وسهلة الوصول إليها جغرافيا، بالإضافة إلى توافر السرية والحساسية للموقف وتهيئة محيطا مناسباً للإستشارات الخصوصية مع الكفاءة في نوعية الخدمات المقدمة. وقد تقوم المراكز الصحية بعمل أول موقع «محايد» ومتاح لتقديم المعلومات والإستشارات عن الصحة الإنجابية للنساء والفتيات بالمنطقة. ومما يسهل للنساء الحصول على هذه المعلومات هو إدماج الصحة الإنجابية ضمن العناية الصحية العامة بدلا من وضعها ضمن البرامج المنفصلة المتخصصة.

ولابد أيضا من إتاحة الخدمات الصحية بصفة فورية لإعانة الضحايا والناجين (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ٨-٢ وفر الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي) وذلك للإقلال على قدر الإمكان من الأضرار الناتجة عن العنف الجنسي. ومن ضمن الأضرار الناتجة عن العنف الجنسي، هي الصدمة العاطفية والرضوض البدنية، والحمل غير المرغوب فيه، ومضاعفات الإجماض، ومضاعفات الحمل الناتجة عن الرضوض أو الإصابة بالأمراض المنقولة عن طريق الإتصال الجنسي، ومضاعفات الولادة الناتجة عن المشاكل الصحية للجنين مثل إنخفاض وزن الجنين، وجميعها تستلزم عناية طبية طارئة متخصصة في أمراض النساء والولادة.

الأعمال الأساسية

تنطبق الأعمال الآتية على القطاع المعني بالشؤون الصحية؛ أو بمعنى آخر، المنظمات المعنية بتنفيذ البرامج الصحية، بما فيها العناية الصحية الأولية (Primary Health Care PHC) ويقوم القطاع المعني بالشؤون الصحية بالتعرف على منسق مركزي الذي بدوره يشارك بانتظام مع الفريق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، ويعد التقارير عن تقدم القطاع في إنجاز أعماله الأساسية. كما يشارك المنسق المركزي في الوظائف المشتركة بين جميع العاملين التي تقودها وكالات التنسيق والفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، كما هو موضح بصحائف الأعمال للتنسيق، والتقييم والرصد، والموارد البشرية، والإعلام والتثقيف والإتصالات.

١- نفذ مجموعة الحد الأدنى للخدمات الأولية المتعلقة بالصحة الإنجابية في حالات الطوارئ Minimum Initial Service Package . أما مجموعة الحد الأدنى للخدمات الأولية MISP فهي عبارة عن سلسلة من الأعمال اللازمة لمنع الوفيات والأمراض الخطيرة المتعلقة بالحالات الصحية أثناء المراحل الأولى من الطوارئ. إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-٣ تأكد من نشر وتوزيع معايير سفير والإلتزام بها وكذلك كتيب الفرق العاملة بين الوكالات عن «دليل الموقع للفرق العاملة المشتركة بين الوكالات عن الصحة الإنجابية للاجئين» الفصل الثاني. أما الأهداف والأعمال المتعلقة بمجموعة الحد الأدنى للخدمات الأولية MISP فهي:

- تعرف على منظمة (أو منظمات) أو شخص (أو أشخاص) للعمل على تسهيل تنسيق وتنفيذ مجموعة الحد الأدنى للخدمات الأولية MISP

- إمنع وقم باتخاذ التدابير اللازمة تجاه عواقب العنف الجنسي
 - قلل من إنتشار عدوى الإيدز HIV/AIDS باتباع ما يلي:
 - إفرض تنفيذ وإحترام الأساليب الدولية للوقاية ضد مرض الإيدز.
 - إضمن للجميع إتاحة الغشاء العازل الذكري مجاناً لمنع الحمل.
 - إمنع الوفيات وإنتشار العدوى بالأمراض الخطيرة المتعلقة بصحة الأجنة والحوامل والمرضعات باتباع ما يلي:
 - وفر أطعم نظيفة لأدوات التوليد لكي تستخدمها الأمهات أو المولودات وذلك لتشجيع النظافة في عمليات الولادة بالمنزل.
 - وفر أطعم نظيفة لأدوات التوليد للممرضات المولودات لتحقيق النظافة والسلامة أثناء عمليات التوليد بالمراكز الصحية.
 - إبدأ في تأسيس نظام لإحالة الحالات الطارئة المتعلقة بأمراض النساء والولادة للمتخصصين.
 - خطط لتوفير خدمات شاملة لفصيلة الدم الرايزيسي RH، وأدجها ضمن خدمات العناية الصحية الأولية حسبما تسمح الظروف.
- ٢- قم بعمل تحليل سريعة للموقف أو أشارك في عملها (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ٢-١** قم بعمل تحليل سريعاً ومنسقاً عن الموقف). ويجب القيام بعمل التحليل السريع المتعلق بالخدمات الصحية وذلك لمواجهة مشاكل سهولة الوصول إليها وإتاحتها وسعتها للإستجابة لإحتياجات النساء، على أن يتضمن التحليل الإستفسارات التالية:
- عدد ومواقع المرافق الصحية المتاحة ومستوى العناية الصحية بكل منها.
 - عدد الموظفين العاملين بكل مستوى من مستويات العناية الصحية مصنفين طبقاً لنوعهم الإجمالي (نوعهم الجنسي).
 - نطاق الخدمات المتوفرة للصحة الإنجابية.
 - العقبات التي تواجه النساء والأطفال للوصول إلى الخدمات الصحية، كالتفرقة على أساس النوع الاجتماعي، أو الأمن، أو ثمن الأتعاب، أو الخصوصية، أو اللغة أو الثقافة (مثلاً: الحصول على إذن أو مرافقة ذكر من الأقارب)
 - مؤشرات الصحة الإنجابية المعروفة والتحديات الموجودة التي تواجه الصحة النسائية.
- ٣- تأكد من إتاحة الخدمات الصحية للنساء والأطفال وسهولة الوصول إليها.
- قم بإتاحة الخدمات الصحية الأساسية لجميع السكان المتأثرين بالكارثة، بما فيهم اللاجئين، والمشردين داخلياً، وسكان البلد المستضيف.
 - عين مواقع المراكز الصحية المحلية التي يمكن الوصول إليها سيراً على الأقدام وتأكد من وجود طرقاً مأمونة للسير. (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ٧-١** نفذ **تخطيطاً مأموناً للموقع وبرامج لتوفير المأوى**.)
 - إجعل أوقات العمل بالمراكز الصحية مناسبة للنساء والأطفال (أوقات الواجبات المنزلية، أو جمع الوقود أو المياه، أو أوقات المدارس)
 - قم بإعداد حجرة خصوصية لإستشارات النساء والفتيات والكشف عليهن.
 - أينما أمكنك، قم بتوظيف موظفات من الإناث.
 - وفر خدمات صحية لمضاعفات الحمل والعنف الجنسي بحيث تتاح ٢٤ ساعة.
 - تأكد من وجود ممثلين عن كافة اللغات المنطوقة ضمن العاملين بالخدمات الصحية أو من وجود مترجمين بين كافة المجموعات العرقية الفرعية وبين العاملين بالخدمات الصحية.
 - أسس خطط للإجلاء الطبي، أو أسس خدمات طبية متنقلة إن لم تكن الخدمات المحلية المتاحة كافية لمقابلة الحاجة إلى الخدمات الطبية.
 - أدرس بعناية أساليب إتاحة الخدمات للفتيات واطفئاً في الإعتبار الأمور الثقافية. فمثلاً، قد لا يسمح للفتيات اللواتي بلغن سناً معيناً أو الفتيات غير

المتزوجات بالعمل في عيادات الخدمات الصحية، ولذلك فإن تواجد الفتيات بتلك المرافق من شأنه أن يثير الفضول والاستفسارات مما يمنع السرية والخصوصية وبالتالي يصعب على الفتيات الحصول على الخدمات.

٤- حث الموظفين على العمل وعضدهم

- تأكد من توعية جميع الموظفين عن أهمية السرية الطبية والتزامهم بها. (ارجع إلى صحيفة الأعمال رقم ٤-٢ تم توزيع مدونة قواعد السلوك وأخبر جميع الشركاء بمحتوياتها).
- وفر بروتوكولات واضحة للموظفين العاملين بالمراكز الصحية والمستشفيات ومدعم بأدوات وتجهيزات كافية لسد الحاجة.
- قم بتوعية الموظفين العاملين بالخدمات الصحية عن ختان البنات، التي من شأنها أن تؤثر على صحة النساء والبنات، وأتح البروتوكولات المعنية بالعواقب الصحية المترتبة عليها.
- أسس نظام كفء للإدارة والإشراف.

٥- قم بتوعية المجتمع المحلي وأشرك أعضائه في الأمر

- أشرك النساء في اتخاذ القرارات فيما يتعلق بسهولة الوصول للخدمات الصحية وفي اختيار تسمية مناسبة وغير مهينة لخدمات العنف الجنسي بحيث لا تعرض الضحية للتشهير الاجتماعي.
- قم بتوعية المجتمع المحلي عن الخدمات المتاحة بالمراكز الصحية. (ارجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١٠-١ تم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات).
- تأكد من إتاحة الخدمات والاستشارات الصحية للرجال، ومدعم بالمعلومات عن الصحة الإنجابية للنساء والمخاطر الصحية التي تصيب المجتمع المحلي من جراء العنف الجنسي.

المواد والمراجع الأساسية

١. كتيب الفرق العاملة بين الوكالات عن العمل بين الوكالات بالموقع بشأن الصحة الإنجابية للاجئين. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/صندوق الأمم المتحدة للسكان/منظمة الصحة الدولية، ١٩٩٩.

1. IAWG Inter-Agency Field Manual for Reproductive Health in Refugee Situations. UNHCR/UNFPA/WHO, 1999. http://www.rhrc.org/resources/general%5Ffieldtools/iafm_menu.htm

٢. كتيب "سفير"، فصل عن الخدمات الصحية.

2. Sphere Handbook, chapter on Health Services.
http://www.sphereproject.org/handbook/hdbkpdf/hdbk_c5.pdf

٣. الإدارة الطبية للناجين من الإغتصاب الجنسي، إتمام البروتوكولات المستخدمة على اللاجئين والأفراد المشردين داخليا. النسخة المنقحة، منظمة الصحة الدولية، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٥.

3. Clinical Management of Rape Survivors. Developing protocols for use with refugees and internally displaced persons, revised edition, WHO, UNHCR 2005
<http://www.who.int/reproductive-health/emergencies/index.en.html>

٤. دليل التدخل لتصدي مرض الإيدز في حالات الطوارئ، اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ٢٠٠٤.

4. Guidelines for HIV/AIDS Interventions in Emergency Settings, IASC 2004
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/IASC%20products/FinalGuidelines17Nov2003.pdf>

٥. المنهج العملي لمواجهة العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، دليل برنامج موردي الخدمات الصحية والمديرين. صندوق الأمم المتحدة للسكان. ٢٠٠١.

5. A Practical Approach to Gender-Based Violence, A Programme Guide for Health Care Providers and Managers. UNFPA, 2001. <http://www.unfpa.org/publications/detail.cfm?ID=69&filterListType=1>

٦. مجموعة الحد الأدنى للخدمات الأولية. اللجنة النسائية المعنية باللاجئين من النساء والأطفال، ٢٠٠٣.

6. MISP fact sheet. Women's Commission for Refugee Women and Children, 2003.
http://www.rhrc.org/pdf/fs_misp.pdf

صحيفة الأعمال

٨-٢ وفر الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي

القطاع: الصحة وخدمات المجتمع المحلي

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

إن مسؤوليات موردي وموظفي الخدمات الصحية، هي توفير الخدمات الصحية المناسبة لضحايا العنف الجنسي والناجين منه وتقديم التقارير عن تفاصيل تاريخ الواقعة، ونتائج الكشف الطبي، والمعلومات الأخرى المتعلقة بالأمر، وكذلك، بعد الحصول على موافقة الضحية، جمع أية أدلة جنائية التي قد يتم إستخدامها فيما بعد للتحري والإستقصاء. وليس من مسؤوليات مورد الخدمات الطبية الحسم بحدوث الإغتصاب أو عدمه. إذ يعتبر ذلك قرار قانوني.

يجب أن تتسم الخدمات الصحية بالتأهب للإستجابة لضحايا العنف الجنسي والناجين بالشفقة والتفهم. وعلى المنسق المعني بالشؤون الصحية التأكد من توعية جميع هيئة العاملين عن العنف الجنسي وعن السرية الطبية وإلتزامهم بها. وعلى موردي الخدمات الصحية (أي الأطباء ومساعدين الأطباء، والممرضات أو الممرضين، إلخ)، تأسيس بروتوكولا متفق عليه للعناية بضحايا الإغتصاب الجنسي والناجين منه، على أن يكون ذلك البروتوكول متفقا مع البروتوكولات الوطنية المناظرة ومع المعايير المقبولة دوليا (أنظر المواد والمراجع أدناه). ويجب على موردي الخدمات الصحية أن يكونوا على دراية بكيفية تقديم العناية الصحية طبقا للبروتوكولات الراسخة كما ينبغي أن تكون لديهم الأجهزة والمعدات اللازمة. وللمزيد من المعلومات عن الإرشادات المفصلة بشأن المهام بصحيفة الأعمال هذه، يرجى الإطلاع على «الإدارة الطبية للناجين من الإغتصاب، تنمية البروتوكولات المستخدمة مع اللاجئيين والأشخاص المشردين داخليا».

“Clinical Management of Rape Survivors, Developing protocols for use with refugees and internally displaced persons”

يجب إعطاء الأولوية للنساء عند تعيين موظفي الخدمات الصحية، ولكن النقص في الإناث المدربات على العمل بالخدمات الصحية لا ينبغي أن يمنع الخدمات الصحية لضحايا الإغتصابات.

وعلى جميع العاملين بالخدمات الصحية أن يكونوا على علم بالقوانين والسياسات التي تحكم العاملين بالخدمات الصحية في حالات الإغتصاب الجنسي. فمثلا، قد توجد قوانين تسمح بالإحماس القانوني في حالات العنف الجنسي. وبالإضافة، يتعين على موردي الخدمات الصحية التعامل مع الشرطة في الحالات التي ترغب فيها الضحية أو الناجية (أو الأسرة في حالات الإعتداء على الأطفال) السعي وراء العدالة القانونية. وفي كثير من الدول، توجد نماذج بأقسام الشرطة التي يفرض على موردي الخدمات الصحية تعبئة بياناتها. وعلى موردي الخدمات الصحية أن يكونوا على علم بكيفية تعبئة تلك النماذج. وفي بعض الدول، تفرض القوانين على موردي الخدمات الصحية بتقديم التقارير عن واقعات العنف الجنسي للشرطة أو للسلطات المعنية. وتمثل تلك القوانين تحديات عسيرة تواجه موردي الخدمات الصحية من حيث تعهدهم بالسرية الطبية وإحترامهم لإختيار الضحية إن لم تكن راغبة في السعي وراء الإجراءات القانونية أو راغبة في الإفصاح أمام الآخرين عن الإبتهاك الواقع عليها. وعندما تكون هناك قوانينا جبرية تفرض الإبلاغ والتقرير بالواقعات، تتجنب الكثيرات من الضحايا الإفصاح عن الواقعة لموردي الخدمات الصحية خوفا من الفضيحة العلنية. أما الإعتبار الثاني المتعلق باللوائح القانونية، فهو إضطرار موردي الخدمات الصحية في بعض الأحيان إلى الشهادة أمام المحاكم والإقرار بالنتائج الناجمة عن الفحص الطبي. وبناء عليه، فقد يكون من الحكمة تكليف مهنين محليين من موردي الخدمات لإجراء الفحوصات الطبية إذ يرحح تواجد هؤلاء المحليين في حال رفع الأمر أمام المحاكم (أما العاملين الدوليين فهم يغادرون البلاد فور إنتهاء دورتهم).

الأعمال الأساسية

على العاملين بشؤون الخدمات الصحية تنمية بروتوكولا متفقا عليه للعناية بشؤون الضحايا أو الناجين من العنف الجنسي. ويجب تدريب موردي الخدمات الصحية بكل مركز من مراكز الخدمات الصحية لإستخدام البروتوكول.

ينبغي أن تتضمن مهام البروتوكول الأعمال الأساسية التالية.

١- هيئ الضحية

- قبل الشروع في الفحص الطبي، هيئ الضحية/الناحية. قد يتسبب الفحص الطبي بغير الشعور بحساسية الموقف إلى الإضرار النفسي للضحية/الناحية.
- قدم نفسك للضحية ثم اشرح لها الإجراءات الطبية (مثلاً: فحص منطقة الحوض)
- سل الضحية إن كانت ترغب في وجود شخص آخر لتعزيدها.
- أحصل على موافقة الضحية أو ولي أمرها إن كانت الضحية قاصراً.
- أكد على الضحية بأنها هي المتحكمة في سرعة تقدم وسير الفحص الطبي، وأن لها الحق في رفض أية جزء من أجزاء الفحص الذي لا ترغب فيه.
- اشرح للضحية سرية جميع النتائج الطبية.

٢- قم بالفحص الطبي

- في وقت الفحص الطبي، هدي من روع الضحية لمعالجة أية أعراض بدنية ناشئة عن الفزع أو الذعر أو القلق، مثل الدوخة، أو قصر النفس، أو خفقان القلب أو الشعور بالإختناق وهي الأعراض التي ليس لها تفسيراً طبيياً (أي بدون أسباب عضوية). ويعني ذلك أن تشرح للضحية في كلمات بسيطة بأن الشعور بهذه الأعراض هو أمر طبيعي وشائع بين الأفراد الذين أصابهم خوفاً شديداً من أثر صدمة تعرضهم لمثل هذا الحدث المرعب، وبأن هذه الأعراض لا تتعلق بأية علة أو إصابة بدنية؛ بل إنها على الأرجح جزء طبيعي من إختبار هذه الإنفعالات القوية، وبأنها ستزول مع مرور الوقت وهدوء حدة الإنفعالات.
- قم بالفحص الطبي فقط بعد الحصول على موافقة الضحية. ويجب أن يتم الفحص بأسلوب شفوق وسري ومنهجي طبقاً للبروتوكول المتبع المتفق عليه.

٣- قدم العلاج بأسلوب شفوق وسري كما يلي:

- علاج المضاعفات التي تهدد من حياة الضحية وإحالتها إذا لزم الأمر.
- علاج الأمراض المنقولة عن طريق الإتصال الجنسي أو العلاج على أساس إفتراض العدوى بتلك الأمراض.
- علاج وقائي لاحق للتعرض الإفتراضي لمرض الإيدز إذا لزم الأمر
- وسائل مانعة للحمل الطارئ
- العناية بالجروح
- الإستشارات التعزيبية (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ٣-٨ وفر خدمات التعزيب النفسي والاجتماعي باستخدام مرافق الخدمات المحلية)
- ناقش الأمور الأمنية المباشرة وقم بعمل خطة لسلامة الضحية.
- قم بإحالة الضحية، بعد موافقتها، إلى الخدمات الأخرى المتاحة مثل التعزيب الاجتماعي والعاطفي، والأمن، والمأوى، إلخ. (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء وصحيفة الأعمال رقم ٧-٢ تأكد من توفير مأوى مأمون للضحايا والناجين من العنف الجنسي وصحيفة الأعمال رقم ٣-٨ وفر خدمات التعزيب النفسي والاجتماعي باستخدام مرافق الخدمات المحلية)

٤- إجمع الحد الأدنى من الأدلة الجنائية

- تتكفل الجهات القانونية والمعامل الجنائية المحلية بتحديد ما ينبغي جمعه، إن لزم، من الأدلة الجنائية وعلى موردي الخدمات الصحية مراعاة عدم جمع أية أدلة جنائية غير قابلة للتحليل أو الإستخدام من قبل الجهات الجنائية.

- قدم الإستشارة للضحية بشأن أخذ عينات من الأدلة، إذ ربما ترغب في المستقبل في طرح أمرها أمام المحاكم. أكد لها بأن المعلومات لن يتم الإفصاح عنها للجهات المعنية إلا بموافقتها.
- في جميع حالات الانتهاكات الجنسية، يجب تسجيل جميع المعلومات بعناية تامة عن الفحص الطبي والإستنتاجات التي من شأنها أن تعضد قضية الضحية، بما فيها حالة ومظهر ملابسها. ويعتبر السجل الطبي للحالة جزء من السجل الجنائي ويمكن تقديمه كدليل جنائي إذا رغبت الضحية فيما بعد بطرح قضيتها أمام المحاكم.
- احتفظ بعينات من الملابس المهتكة (ولكن فقط إن أمكنك إعطاء الضحية ملابساً بديلة) وكذلك احتفظ بعينات من أية شوائب غريبة التي قد تكون عالقة بملابس الضحية أو على بدنها، والتي من شأنها أن تعضد قضيتها.
- إن وجد جهاز مجهري، يمكن لأحد العاملين بالخدمات الصحية المدربين أو أحد العاملين بالمعامل، أن يقوم بفحص مجهري لعينة من الضحية لإستكشاف وجود أية سائل منوي بها يستدل منه عن حدوث الإختراق الجنسي.

المواد والمراجع الأساسية

1. الإدارة الطبية لضحايا الإغتصاب الجنسي. إتمام البروتوكولات للإستخدام على اللاجئين والأشخاص المشردين داخليا. النسخة المعدلة. منظمة الصحة الدولية / مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٥
1. Clinical Management of Rape Survivors. Developing protocols for use with refugees and internally displaced persons, revised edition. WHO/UNHCR, 2005.
<http://www.who.int/reproductive-health/emergencies/index.en.html>
2. عدة أدوات الصحة الإنجابية المستخدمة في حالات الأزمات، الطبعة الثالثة، صندوق الأمم المتحدة للسكان. ٢٠٠٤، صفحة ١٣، عدة الرايزيسي رقم ٣
2. Reproductive Health Kits for Crisis Situations, 3rd edition. UNFPA, 2004, page 13, RH kit 3.
3. ٣. كتيب الفرق العاملة بين الوكالات عن العمل بين الوكالات بالموقع بشأن الصحة الإنجابية للاجئين. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/صندوق الأمم المتحدة للسكان/منظمة الصحة الدولية، ١٩٩٩. الفصل الرابع.
3. IAWG Inter-Agency Field manual for Reproductive Health in Refugee Situations. UNHCR/UNFPA/WHO, 1999. Chapter 4. <http://www.rhrc.org/pdf/iafmch4.pdf>
4. دليل التدخل لتصدي العدوى بمرض الإيدز في حالات الطوارئ، اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ٢٠٠٤
4. Guidelines for HIV/AIDS Interventions in Emergency Settings, IASC 2004
<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/IASC%20products/FinalGuidelines17Nov2003.pdf>
5. صحيفة الوقائع عن الحد الأدنى لمجموعة الخدمات الأولية، اللجنة النسائية المعنية باللاجئين من النساء والأطفال، ٢٠٠٣.
5. MISP fact sheet, Women's Commission for Refugee Women and Children, 2003.
http://www.rhrc.org/pdf/fs_misp.pdf

قائمة الأدوات والمعدات

متوفر	١- البروتوكول
	• بروتوكول طبي مدون خطياً بنفس لغة مورد الخدمات
متوفر	٢- الموارد البشرية
	• موردو الخدمات الصحية من المهنيين المدربين (محليين) المتوافرين ٢٤ ساعة
	• عاملة بالخدمات الصحية تتحدث نفس اللغة أو مرافقة بالحجرة أثناء إجراء الفحص الطبي
متوفر	٣- حالة الأثاث وترتيبه
	• الحجرة (خصوصية، هادئة، يسهل الوصول إليها، لها منفذ إلى دورة المياه أو المرحاض)
	• طاولة الفحص الطبي
	• الإضاءة، يفضل الإضاءة الثابتة (قد تكون الكشافات الضوئية مخيفة للأطفال)
	• سهولة الوصول إلى جهاز الأوتوكلاف لتعقيم الأدوات
متوفر	٤- الأدوات والمعدات
	• «عدة حالات الإغتصاب» لجمع الأدلة الجنائية، بما فيها:
	➤ المنظار الطبي
	➤ مقياس لقياس حجم الكدمات والقروح إلخ
	➤ أكياس ورقية لحفظ الأدلة الجنائية
	➤ شريط لاصق لغلط وعنونة الأدلة
	• مجموعة من الملابس البديلة
	• أجهزة الانتعاش لردود الفعل أو الحساسية
	• أجهزة طبية معقمة (عدة) لعلاج التقرحات والمواد اللازمة للغرز
	• محاقن وإبر طبية
	• أغطية (ثوب، قماش، ملاءة أو فراش للسري) لتغطية الضحية أثناء الفحص الطبي
	• أدوات صحية (مناديل صحية أو أقمشة محلية)
متوفر	٥- العقاقير
	• لعلاج عدوى الأمراض المنقولة عن طريق الإتصال الجنسي، طبقاً لبروتوكول الدولة
	• عقاقير الوقاية الإفتراضية PEP إن لزم الأمر
	• حبوب منع الحمل الطارئ و/أو أحمزة منع الحمل (لولب)
	• مسكنات الألم (مثلاً عقار بارسييتامول)
	• بنج موضعي للغرز
	• مضادات حيوية للعناية بالجروح
متوفر	٦- الأدوات الإدارية
	• السجلات الطبية مزودة بالرموز البيانية
	• نماذج الموافقة
	• منشور المعلومات للعناية بعد الإغتصاب (للناجين)
	• خزانة مأمونة ومغلقة لحفظ الملفات السرية

صحيفة الأعمال

٣-٨ وفر خدمات التعزيز النفسي والإجتماعي باستخدام مرافق الخدمات المحلية

القطاع: الصحة وخدمات المجتمع المحلي

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

يشكل العنف الجنسي صدمة بدنية وفسانية. وقد تختبر الضحايا والناجين مجموعة عريضة من العواقب النفسانية، مثل الحزن والإكتئاب؛ ولوم الذات؛ والآلام البدنية؛ والمشاكل الجنسية، والتغيرات السريعة في المزاج، والغضب والقلق وما يترتب عليه من مشاكل أخرى (أرق، ذعر، إجهاد، والخوف من الجنون). وبالنسبة للغالبية من الناجين، تعتبر هذه الأعراض والإنفعالات شائعة كرد فعل طبيعي للصدمة. ومن خلال التعزيز الإجتماعي والعاطفي، تتعلم الغالبية من الناجين أساليب للتأقلم والتغلب على الموقف، فينخفض مقدار الإجهاد مع مرور الوقت.

وفي بعض الأحيان، قد تعاني الضحية/الناجية من إجهاد نفسي شديد وإختلال وظيفي حاد يؤدي إلى الإضطراب العقلي. ويجب إحالة هؤلاء النساء إلى مورد خدمات صحية للتقييم والعلاج.

وهناك أيضا عواقب إجتماعية. إذ تميل الغالبية من المجتمعات إلى وضع اللوم على ضحية العنف الجنسي. وكثيرا ما تشعر الضحية بالعار، والعزلة، والنبذ - من قبل الأزواج والعائلات - وما يترتب عليه من العواقب الخطيرة، التي تؤثر على عملية الشفاء العاطفي بسبب عزوف الضحية عن الإشتراك في الأنشطة اليومية والتعزير الإجتماعي.

ويتضمن التعزيز العاطفي و/أو الإستشارات العاطفية الإستماع للضحية بشفقة وسرية؛ وبث الطمأنينة برفق بأن الواقعة ليست من وزر الضحية وبأن المشاعر التي تشعر بها هي رد فعل طبيعي لمثل ذلك الحدث العسير. وكثيرا ما يتوافر ذلك النوع من التعزيز من داخل المجتمع المحلي من خلال المساعدين الموجودين أصلا بالمجتمع، مثل الدايات أو القابلات التقليديات، والمرضات الموليدات، وأعضاء أسرة الضحية (مثل الأخت أو الحالة أو العمه، إلخ). وفي بعض الأحيان يلعب المرشدين الدينيين المحليين دورا هاما في تقديم التعزيز للضحايا.

وليس لكل ضحية أو ناجية نفس الإحتياجات أو الرغبة في الحصول على التعزيز العاطفي أو الإستشارة أو المساعدة على العودة للإضمام إلى المجتمع. ومع ذلك، لا بد من إتاحة التعزيز النفسي والإجتماعي، حتى في المراحل المبكرة من الطوارئ. ويتطلب ذلك ما يلي:

- نظام فعال للإحالات بين الخدمات الصحية وبين الأفراد أو المنظمات التي تقدم التعزيز النفسي والإجتماعي بالمجتمع المحلي.
- إتاحة العناية الأساسية بالصحة العقلية في جميع مرافق خدمات الصحة العامة والصحة الإنجابية.
- العمل بالتعاون مع الأسرة والمجتمع المحلي وأظلمة التعزيز الديني.

الأعمال الأساسية:

تنطبق الأعمال التالية على القطاعات المعنية بشؤون الخدمات الصحية والمحلية، أي بمعنى آخر، جميع المنظمات التي تقوم بتنفيذ الخدمات الصحية، والنفسانية، و/أو الإجتماعية. ويقوم كل قطاع من قطاعات الخدمات الصحية والمحلية بتعيين منسق مركزي والذي يشارك بدوره بانتظام في أعمال الفريق العامل المعني بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، كما يقدم التقارير عن إنجازات قطاعات الخدمات الصحية والمحلية لأعمالها الأساسية الموضحة بصحيفة الأعمال هذه. وكذلك يشارك المنسقين المركزيين في الوظائف المشتركة بين جميع العاملين التي ترأسها وكالات التنسيق والفرق العاملة بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، كما هو موضح بصحائف الأعمال المعنية بالتنسيق، والتقييم والرصد، والموارد البشرية، والإعلام والتثقيف والإتصالات.

١- تعرف على المصادر الملائمة الموجودة أصلا بالمجتمع المحلي مثل الدايات أو القابلات التقليديات، والجماعات النسائية، والمرشدين الدينيين، وبرامج الخدمات العامة بالمجتمع المحلي، وهمهم للعمل معك.

- ناقش الأمور المتعلقة بالعنف الجنسي وإحتياجات الناجين للتعزير العاطفي، وقم بتقييم الأفراد والمجموعات والمنظمات المتاحة بالمجتمع المحلي للتأكد من تعزيرهم للضحية بأسلوب شفوق ومؤتمن، وبالإحترام ومن غير إصدار أحكامهم الشخصية على الضحايا.

- أسس نظماً وآليات سرية لإحالة الضحايا بين وضمن موارد التعضيد النفسانية والإجتماعية المحلية، والخدمات الصحية والخدمات العامة المحلية، والقطاعات المعنية بالشؤون الأمنية والقانونية كما هو موضح بصحيفة الأعمال رقم ١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء.
- ٢- في جميع الخدمات الصحية والمحلية، إستمع وقدم التعضيد العاطفي للناجين أيما أفصحت الضحية أو نوهت عن تعرضها للعنف الجنسي. إعط المعلومات وقم بإحالة الأمر حسب الإحتياج وحسبما توافق الضحية.
- إستمع للضحية وإستفسر منها بغيرتطفل باستفسارات موجهة لتوضيح الأمر فقط وليس للحكم عليها. ولا تضغط عليها للحصول على معلومات إضافية أكثر من تلك التي ترغب هي في الإفصاح عنها (فمثلاً، لا تبدأ في جلسة نفسانية مفردة لإستخلاص المعلومات). ولاحظ بأنها قد تشرح الحدث بدون تسلسل أو ترتيب زمني، كما قد تتغير التفاصيل مع تغير حالتها العاطفية. ولا يعني ذلك أنها كاذبة بل بالأحرى أنها مضطربة عاطفياً.
- إذا عبرت الضحية/الناجية عن لوم ذاتها، ينبغي على موردي الخدمات أن يطمئنوها برفق بأن العنف الجنسي إنما هو دائماً إثم وجرم المنتهك وليس ذنب الضحية أو الناجية بتاتا.
- قيم إحتياجاتها والأمور التي تقلقها، معطياً إهتماماً خاصاً لسلامتها؛ تأكد من مقابلة إحتياجاتها الأساسية؛ وشجعها دون إكراهها على رفقة أية شخص آخر أو صديق يكون موضع ثقته؛ وإحجمها من المزيد من الضرر. (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ٢-٣ وفر الحماية طبقاً للإحتياج وصحيفة الأعمال رقم ٢-٨ وفر الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي).
- تأكد من السلامة؛ وساعدها على تنمية خطة واقعية لسلامتها، إذا لزم الأمر. (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ٢-٧ تأكد من توفير مأوى آمن للضحايا والناجين من العنف الجنسي).
- إعطها معلومات كاملة وصادقة عن الخدمات والمرافق المتاحة.
- لا تمل على الضحية بما يجب عليها عمله، أو ما الخيارات التي عليها إتباعها. بل بالأحرى، قوها بمساعدتها على حل مشاكلها بنفسها من خلال توضيح المشاكل لها، وبمساعدتها على التعرف على الأساليب التي تمكنها من التأقلم بصفة أفضل، وكيفية التعرف على خياراتها وكيفية تقييم الأمور المترتبة على تلك الخيارات. إحترم خياراتها وإثاراتها بشأن إحالتها للخدمات الأخرى والسعي وراءها.
- ناقش معها وشجعها على الأساليب الإيجابية المتاحة للتأقلم، إذ قد تتفاوت تلك الأساليب حسب الشخص نفسه وثقافة البلد. حفزها على البدء في العودة إلى ممارسة الأنشطة اليومية. شجع الضحية/الناجية على الإشتراك الإيجابي في أنشطة الأسرة والمجتمع المحلي. علمها مناهج الإسترخاء. أحبط أية أساليب سلبية للتأقلم؛ وخاصة أحبط أية محاولات لتعاطي المشروبات الكحولية أو المخدرات، لأن الناجين من تلك الصدمات يكونون أكثر عرضة لمشاكل الإدمان.
- إذا سنحت الظروف، أعرض فكرة التعضيد من قبل أعضاء الأسرة. يمكن لأسر الضحايا (غير المنتهكين) أن يكون لهم دوراً فعالاً في تعضيد الضحية/الناجية عاطفياً وعملياً. فمثلاً، يمكنهم مساعدة الضحايا/الناجين على العودة إلى الأنشطة اليومية (مثلاً، العناية بالأطفال، أو العمل، أو الأعمال المنزلية، أو الدراسة) وذلك بعد الشفاء البدني من جراء العنف الجنسي. والعكس أيضاً صحيح، إذ قد تتسبب أسر الضحايا في تصعيد الصدمة العاطفية إذا وجهوا لوم الإنتهاك على الضحية، أو نبذوها، أو غضبوا عليها بسبب إفصاحها عن العنف الجنسي الذي تعرضت له.
- ٣- إهتم بالإحتياجات الخاصة للأطفال.
- على الأشخاص المعنيين بمساعدة ومقابلة الأطفال/المراهقين من الضحايا أو الناجين، أن يكون لديهم إلمام بالأساسيات عن نمو الأطفال والعنف الجنسي.
- إستخدم أساليب مبتكرة (مثل الألعاب، أو روي القصص، أو الرسم) لمساعدة الطفل حديث السن على الشعور بالسكينة ولتسهيل المحادثة معه.
- إستخدم تعبيرات وألفاظ مناسبة لسن الطفل.
- إذا لزم الأمر، تضمن أعضاء الأسرة الموثوق فيهم للتأكد من إعتقادهم بصدق الطفل/المراهق، وتعضيدهم له، ومساعدته على العودة إلى الحياة الطبيعية.
- لا تبعد الطفل عن رعاية أسرته من أجل علاجه (إلا إذا تم ذلك لحماية الطفل من الإنتهاك أو الإهمال).

- لا تغضب أبداً على طفل أو تحدهه أو تقيده إذا شعرت أنه قد تعرض للعنف الجنسي. إذ أن الغضب والحداد والقوة هي من سمات الإتهام، أما إذا إستعمل «المساعدون» ذات الأساليب فذلك من شأنه أن يضيف إلى الأضرار اللاحقة بالطفل.
- إهتد دائماً بقاعدة «أقصى مصلحة للطفل»

٤- [فقط لموردي العناية الصحية] فيما يتعلق بعلاج الإضطرابات العقلية للضحايا/الناجين البالغين سن الرشد، فيجب صرف العقاقير العلاجية في الحالات الإستثنائية فقط. إرجع إلى الفصل السادس بعنوان **الإدارة الطبية للناجين من الإغتصاب** للإرشاد في هذا الصدد. وجدير بالذكر، كثيراً ما يتم صرف عقاقير ال «بنزوديازيبين» فوق اللازم، وهي عقاقير قد تؤدي سريعاً إلى الإدمان. يرجى توخي الحذر.

٥- نظم عمليات التعزيز النفسي والاجتماعي، بما فيها الأنشطة المؤدية إلى إعادة الإنضمام الاجتماعي.

- تذكر دائماً أن تلتزم بقواعد الإرشادات للعمل:

■ تأكد من السلامة والأمن

■ إضمن السرية والخصوصية

■ إحترم رغبات وخيارات وكرامة الضحية/الناجية

■ تأكد من عدم التفرقة

■ لا بد من المتابعة بالإشراف على أية تدريب في مجالات التعزيز والإستشارات النفسية

- أيد ودافع عن الضحية/الناجية مع الوكالات المعنية بالشؤون الصحية والاجتماعية، والقانونية، والأمنية إذا أعطت الضحية/الناجية موافقتها الواعية. وأيضاً كان الأمر مناسباً، قم بتنظيم مرافق سري لمرافقة الضحية أثناء ذهابها إلى الخدمات اللازمة.
- بادر في فتح باب الحوار مع أعضاء المجتمع المحلي لرفع درجة الإلمام بالعنف الجنسي وبأنه لا لوم فيه على الضحية/الناجية، وللتعرف على الحلول الممكنة لمواجهة القتل دفاعاً عن الشرف، والنبد الاجتماعي، والعزلة. تصافر مع مجهودات «الإتصال لتحقيق التغير السلوكي» و «الإعلام والتثقيف والإتصالات» BCC/IEC الموضحة بصحيفة الأعمال رقم ١٠-١١ قم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات.
- قدم المساندة المادية حسب الحاجة، وذلك من خلال الخدمات الصحية أو الخدمات المحلية الأخرى.
- يسر للناجين سبل الإشتراك مع الإنضمام إلى المجتمع المحلي. ويمكن تحقيق ذلك من خلال المشاركة في أنشطة متأصلة بالمجتمع، وهادفة وشائعة الفائدة (مثل مشاريع المعونة، أو مشاريع تعليم الأطفال) وكذلك الأنشطة التي ترفع من الشعور بالإكتفاء الذاتي.
- شجع إستخدام الموارد التقليدية المناسبة للموقف. أيضاً سنحت الظروف، تعاون مع المطيبين التقليديين ورجال الدين، الذين، على التوالي، قد يقومون بطقوس هادفة للإعتسال أو الصلاة من أجل الضحايا/الناجين من العنف الجنسي. وكثيراً ما تكون لتلك الممارسات فوائد جمّة؛ ولكن، تأكد أولاً إنهم غير منضمين للآخرين في وضع اللوم على الضحية/الناجية أو بأي شكل آخر يتسببون في المزيد من الضرر لها.
- قم بتقوية الصلة مع القطاعات الأخرى. وهناك العديد من الأعمال الأساسية المتعلقة بالتعزيز الاجتماعي المحلي وهذه موضحة بصحائف الأعمال المعنية بالتنسيق، والحماية؛ والمأوى، وتخطيط الموقع والسلع غير الغذائية؛ ووسائل تغير السلوك بالإتصال، والإعلام والتثقيف والإتصالات.

المواد والمراجع الأساسية

١. ميثاق المبادئ الإنسانية والحد الأدنى للمعايير عند الإستجابة للكوارث. مشروع «سفير»، جنيف، ٢٠٠٤، صفحة ٢٩١-٢٩٣.

1. Humanitarian Charter and Minimum Standards in Disaster Response. Sphere Project, Geneva, 2004, pp 291-293. <http://www.sphereproject.org/handbook/index.htm>

٢. العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي والعنف الجنسي ضد اللاجئين، والعائدين والأشخاص المشردين داخليا: دليل المنع والإستجابة. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جنيف، ٢٠٠٣.

2. Sexual and Gender-Based Violence against Refugees, Returnees and Internally Displaced Persons: Guidelines for Prevention and Response. UNHCR, Geneva, 2003. <http://www.reliefweb.int/rw/lib.nsf/db900SID/LGEL-5PHBUQ?OpenDocument>

٣. العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي: القضايا المنبثقة من برامج خدمة السكان المشردين. فان ب.، الإتحاد المعني بالإستجابة من أجل الصحة الإنجابية أثناء النزاعات، ٢٠٠٢.

3. Gender-Based Violence: Emerging Issues in Programs Serving Displaced Populations. Vann B., RHRC, 2002. http://www.rhrc.org/pdf/gbv_vann.pdf

٤. الصحة العقلية في حالات الطوارئ: الجوانب النفسية والإجتماعية لصحة السكان المهقنين من تأثير الظروف القصوى. منظمة الصحة الدولية. جنيف، ٢٠٠٣.

4. Mental Health in Emergencies: Psychological and Social Aspects of Health of Populations Exposed to Extreme Stressors. WHO: Geneva, 2003. http://www.who.int/mental_health/media/en/640.pdf

٥. الإدارة الطبية للناجين من الإغتصاب. منظمة الصحة الدولية/مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/صندوق الأمم المتحدة للسكان.

5. Clinical Management of Survivors of Rape. WHO/UNHCR/UNFPA, Geneva, 2004. http://www.unfpa.org/upload/lib_pub_file/373_filename_clinical-mgt-2005rev1.pdf

٩ - التعليم مهام القطاعات

التدخل بالحد الأدنى للمنع والإستجابة

٩-١ تأكد من حصول الأولاد والفتيات على التعليم في جو آمن

صحيفة الأعمال

٩-١ تأكد من حصول الأولاد والفتيات على التعليم في جو آمن

القطاع: التعليم

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

في حالات الطوارئ، يواجه النساء والأطفال، وخاصة البنات، مخاطر العنف الجنسي، بما في ذلك، الإغتصاب والإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية، والبيع والإتجار، والحمل بالإكراه. إن ضمان قدرة الفتيات على الذهاب إلى المدرسة في بيئة تعليمية إحترازية في حالات الطوارئ، من شأنه أن يساعد على حمايتهن من العنف الجنسي والإتهامات الأخرى. ومن الأهمية بمكان، النهوض بالأنشطة التعليمية الجيدة للتدريب على مهارات الأمور الحياتية، مع الإلتباه الخاص لمنع العنف الجنسي.

يمكن للمدارس، بل يجب على المدارس، أن توفر بيئة واقية للفتيات والأولاد. إن النظام والرتابة المعتادة التي توفرها المدارس اليومية للأطفال، تعتبر عنصرا جوهريا لعامل الإستقرار في نموهم. ويرجح أن يتأخر سن ممارسة الجنس لأول مرة لدى الأطفال والشباب الملتحقين بالمدارس عن غيرهم. وخاصة إذا وجدوا العناية والمساندة وتعلموا المهارات التي تساعدهم على تأجيل البدء في ممارسة النشاط الجنسي. وليست المدارس مكانا لتعليم المواد الأكاديمية التقليدية فحسب، بل إنها أيضا مصدرا لنشر رسالة البقاء والحفاظ على الحياة. وتعتبر المدارس من أكفأ المواقع للتوعية عن مرض الإيدز HIV/AIDS، وحقوق الألغام، والحقوق الإنسانية، وتحمل الآخرين، وحل الخلافات من غير عنف، إلى جانب العديد من القضايا الأخرى. كما يرجح أن الأطفال الملتحقين بالمدارس هم أقل إحتالا للإلتحاق بالجيش أو الإضمام للمجموعات المسلحة.

الأعمال الأساسية

تنطبق الأعمال التالية على القطاع المعني بالتعليم. ويقوم القطاع المعني بالتعليم بالتعرف على منسق مركزي والذي يشارك بدوره بصفة منتظمة مع الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، كما يقدم التقارير عن إنجازات القطاع لأعماله الأساسية. كذلك يشترك المنسق المركزي في الوظائف المشتركة بين جميع العاملين تحت ريادة وكالات التنسيق والفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، كما هو موضح في صحائف الأعمال المتعلقة بالتنسيق، والتقييم والرصد، والموارد البشرية، والإعلام والتثقيف والإتصالات.

١- خطط برامج تعليمية مسترشدا بـ «الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ».

٢- أبقى الأطفال بالمدارس، وخاصة الأطفال بالمرحلة الإبتدائية، أو ابتكر وسائل جديدة للدراسة ما لم تكن المدارس متاحة. ومن ضمن الإستراتيجيات الفعالة التي قد تكون ملائمة حسب الموقف، هي:

- أربط الخدمات الإنسانية مع المدارس (مثل عبوات الأطعمة الجاهزة للأسر يمكن ربطها مع الحضور إلى المدرسة)
- أرصد الإنخفاض في الحضور من خلال قوائم بالأسماء لمساعدتك على تحديد الأطفال المتسربين من المدرسة والأسباب المؤدية إلى ذلك.
- إذا كان عدم وجود الأغذية هو السبب وراء تسرب الأطفال من المدرسة، فعليك بتوفير الطعام بالمدرسة.
- قدم مساعدات للإعانة على الرسوم الدراسية، والمواد الزري الخاص بالمدرسة.
- وفر مواعيد مرنة لأوقات الدراسة لكي توأم الأطفال غير القادرين على الحضور بالمدرسة طوال اليوم بسبب إنشغالهم بمسؤوليات أخرى، مثل رعاية الطفل لوالديه العليلين، أو إعالته لطفل آخر مقيم.

٣- إمنع العنف الجنسي وإعظ أقصى درجة من إمكانية حصول الضحايا/الناجين من الأطفال على الخدمات المساندة، وذلك من خلال رفع التوعية ضمن التلاميذ والمعلمين عن العنف الجنسي وبتنفيذ إستراتيجيات المنع بالمدارس.

- قم بتوعية المعلمين عن العنف الجنسي، وإستراتيجيات المنع، وعن إحتالات ردود الفعل عند الأطفال، وعن كيفية الحصول على المساعدة وعلى

- الخدمات المختصة بالعنف الجنسي بالمجتمع المحلي.
 - إجتهد لتوظيف معلمات من الإناث بالمدارس.
 - أدمج المناقشات عن العنف الجنسي ضمن برامج التدريب على المهارات الحياتية، سواء للمعلمين، أو الفتيات أو الأولاد، أثناء جميع الدورات التعليمية.
 - تأكد من توقيع جميع المعلمين على مدونة قواعد السلوك، التي تنص على منع ممارسة الجنس مع الأطفال أو الناشئين.
 - أسس أنظمة لمنع والرصد للتعرف على المخاطر الموجودة بالمدرسة ومنع إتاحة الفرص للمعلمين لممارسة الإستغلال الجنسي أو الإتهاك الجنسي على التلاميذ.
 - قدم مواد لمساعدة المعلمين (على سبيل المثال، «المدرسة في علبه» وعدد أو أدوات ترفيهية تحتوي على معلومات عن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والرعاية المتاحة للناجين)
 - وفر تعضيد نفسي للمعلمين الذين يعانون من مشاكلهم النفسية الخاصة إلى جانب مشاكل تلاميذهم. إن مثل ذلك التعضيد من شأنه أن يقلل من معالجة المشاكل عن طريق السلوك السلبي أو الهدام.
- ٤- أسس أنشطة وآليات محلية للحماية بالأماكن التي يتواجد فيها الأطفال ويتجمعون للدراسة، وذلك لمنع الإتهكات مثل العنف الجنسي و/أو إستدراج التلاميذ للإنضمام إلى المجموعات المسلحة.
- وفر مرافق للترفيه، والألعاب، والأنشطة الرياضية بالمدرسة، وتأكد من سهولة الوصول إليها وإستخدامها من قبل الفتيات والأولاد. وكن حساسا من جهة الممارسات الثقافية المحلية وأي تمييز مقترن بالنوع الاجتماعي.
 - إكتسب تعضيد المجتمع المحلي لتأسيس برامج تتعلق بالعنف الجنسي بالمدارس، وذلك من خلال الإتصال بمجموعات أولياء الأمور والمجتمع المحلي وتوعيتهم عن العنف الجنسي وعن المخاطر التي تهدد الفتيات في حالات الطوارئ (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ١٠-١**، **قم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات**).
 - تأكد من توعية أولياء الأمور والمجتمع المحلي عن مدونة قواعد السلوك وعن دراية المعلمين بمحتوياتها.

المواد والمراجع الأساسية

١. الحد الأدنى لمعايير التعليم في حالات الطوارئ، شبكة اللجان المشتركة بين الوكالات والمعنية بشؤون التعليم في الحالات الطارئة INEE
1. Minimum Standards for Education in Emergencies, Inter Agency Network on Education in Emergencies (INEEE) <http://www.ineesite.org/standards/default.asp>
٢. الشبكات العالمية للمعلومات عن التعليم
2. Global Information Networks in Education: www.ginie.org
٣. موقع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف) على شبكة الإنترنت:
3. UNICEF Life skills website: www.unicef.org/programme
٤. "المدرسة في علبه" و "الترفيه في علبه" (يمكن طلبها من موقع اليونيسف على شبكة الإنترنت):
4. UNICEF School in a box and Recreation in a box. To order: unicef@unicef.org

١٠ - الإعلام والتثقيف والاتصالات

الوظائف المشتركة بين جميع العاملين

التدخل بالحد الأدنى للمنع والإستجابة

- ١-١٠ قم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات
- ٢-١٠ أنشر المعلومات المتعلقة بالقوانين الإنسانية الدولية ووزعها على المسلحين

صحيفة الأعمال

١٠-١ قم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات الوظيفية: الإعلام والتثقيف والاتصالات

المرحلة: الحد الأدنى للمنع والاستجابة

تمهيد

في جميع أنحاء العالم، فإن الغالبية من واقعات العنف الجنسي تضي بدون الإبلاغ عنها ولا تحصل الغالبية من الضحايا والناجين على المساعدات اللازمة لهم. وقد تؤدي واقعات العنف الجنسي إلى عواقب وخيمة من شأنها أن تهدد حياة الضحايا والناجين الذين لم يسعهم الحصول على الرعاية الصحية اللازمة أو الخدمات الأخرى.

إن الإنخفاض في عدد الإبلاغات عن وقائع العنف الجنسي يتعلق مباشرة بثلاثة عوامل: (١) العار الإجتماعي - أو خوف الضحية من العار الإجتماعي - وهو أمر شائع في معظم المجتمعات؛ (٢) إفتقار الوعي الكافي عن العواقب الصحية والنفسانية المحتملة إذا ترك الأمر بدون علاج؛ (٣) إفتقار الوعي الكافي عن الخدمات المتاحة، و/أو إفتقار الثقة بأن الخدمات ستتم بسرية وإحترام.

في المراحل المبكرة من الطوارئ، ومع ضيق الموارد الموجودة وإستقرارية تنقل السكان من مكان إلى آخر، فإن رفع الوعي العام عن العنف الجنسي يتضمن المعلومات، والتعلم، والإتصال IEC. والأهداف هي:

- توعية الضحايا والناجين عن العواقب الوخيمة المحتملة من جراء العنف الجنسي والتي من شأنها أن تهدد حياة الضحايا.
- توعية المجتمع المحلي عن توافر الخدمات المتعلقة بالعنف الجنسي، وكيفية الوصول إليها، وبأن تلك الخدمات من شأنها أن تعين الضحايا والناجين وأسرتهم.
- التوعية وبناء الثقة بالمجتمع المحلي بأن تلك الخدمات ستتم بإحترام للضحية أو الناجية وأسرتها، والحفاظ على سريتها وكرامتها.
- توعية المجتمع المحلي عن الحاجة إلى حماية ورعاية الضحايا والناجين من العنف الجنسي وعن عدم التفرقة ضدهم.

وجدير بالذكر أنه لا ينبغي أبدا المبادرة في توعية المجتمع المحلي عن توافر الخدمات للضحايا والناجين من العنف الجنسي، إلا عندما تكون بالفعل تلك الخدمات متاحة أمام المجتمع بطريقة موائمة وسرية كما هو موضح في هذا الدليل. إن الإعلان عن الخدمات الموائمة بدون إنجازها من شأنه أن يتسبب في عدم الثقة من داخل المجتمع المحلي، بل وأبضا في عدد أقل من الضحايا المستعدين للتقدم بطلب المعونة.

الأعمال الأساسية

إن الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، والتي تشكلها وكالة أو وكالات التنسيق، هي التي تتكفل بمسؤولية ضمان تنفيذ الأعمال الأساسية الموضحة فيما بعد. وفي العديد من المواقف، تقوم القطاعات المعنية بالشؤون الصحية والخدمات المحلية بقيادة مهام «الإعلام والتثقيف والاتصالات»؛ ولكن بما إن تلك المهام تعتبر ضمن الوظائف المشتركة بين جميع العاملين، لذلك لا بد أن تتضمن أيضا جميع العاملين/القطاعات.

١- تعرف على الموارد الموجودة أصلا والقنوات المحتملة لإستخدامها للمبادرة في الإتصال والتي يمكن تنشيطها للعمل على توعية المجتمع المحلي عن المنع والإستجابة للعنف الجنسي. (إرجع إلى **صحيفة الأعمال رقم ٢-٢ أرصد وقيم المهام**) وعليك إعتبار ما يلي:

- العاملون المحليون النشطون المعنيون بالشؤون الصحية والغذائية والمياه والنظافة العامة، وخدمات المجتمع المحلي، وبرامج الأطفال، وممرضات الولادة، والدايات أو القابلات التقليديات، إلخ.
- القيادات النسائية بالمجتمع، والمعلمين والملمات، والقيادات الدينية والثقافية.

- الأماكن التي يتجمع فيها أعضاء المجتمع المحلي، حيث يمكن تعليق الإعلانات والملصقات أو إتاحة أية مواد تعليمية أخرى، مثل محطات التوزيع، والمراكز الصحية، ومراكز التسجيل، ومناطق المأوى الجماعي للقادمين حديثاً.
- برامج المذيع التي لها شعبية واسعة.

٢- إجمع البيانات ورتبها في قائمة عن الموارد والمنظمات والخدمات المعنية بالمنع والإستجابة للعنف الجنسي كما هو موضح في **صحيفة الأعمال رقم ١-١** **أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء** ووزعها على مجال واسع في المجتمع المحلي وضمن المنظمات المعنية بالشؤون الإنسانية وما يقابلها من الهيئات الحكومية.

٣- حدد الرسالة الرئيسية التي تود نشرها وتوزيعها، بناء على التحليل المنسق للموقف الموضح **بصحيفة الأعمال رقم ١-٢**، وبناء على الموارد المتاحة بالموقف. وقد يستدعي الأمر نشر بعض أو جميع الرسائل التالية:

- العواقب الصحية المحتملة حدوثها نتيجة للعنف الجنسي (الحمل غير المرغوب فيه، الإصابات، مشاكل في الصحة الإنجابية، الإصابة بالعدوى، الأمراض المنقولة عن طريق الإتصال الجنسي بما فيها العدوى بمرض الإيدز)
 - العواقب العاطفية والاجتماعية للعنف الجنسي (الخوف، والتقلق، ونوبات الذعر، والإسحاب من المجتمع، والإكتئاب، والشعور باليأس، والعزلة الاجتماعية)
 - من هم الذين قد يحتاجون إلى المعونة (مثلاً البنات، والأولاد، والمراهقين، والنساء، وأعضاء الأسرة المهتمين)
 - أين تذهب للحصول على المعونة - أين تذهب بالتحديد، أية منظمة أو منظمات، أية باب يمكن إستخدامه للدخول، ساعات العمل، (يفضل ٢٤ ساعة)، إلخ.
 - ما هو نوع المعونات المتاحة (مثلاً السرية والخصوصية، قابلات ولادة مدربات، إستشاريون مدربون، العلاج بسرية، والعقاقير العلاجية، ومساعدتك على التخطيط للحفاظ على سلامتك)
 - أهمية الحماية وسلامة الضحية/الناجية
 - مسؤولية المجتمع لحماية ورعاية الناجين (إرجع إلى صحيفة الأعمال رقم ٧-٢)، لا تلوموا الضحايا، ولا تنذوهن
 - معايير السلوك المفروضة على العاملين والموظفين المعنيين بالشؤون الإنسانية وآليات الإبلاغ عنهم كما هو موضح في صحيفة الأعمال رقم ٤-٣، نفذ آلية للشكوى السرية وصحيفة الأعمال رقم ٤-٤، أسس شبكة من فرق المنسقين المركزيين المعنية بالإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية
- ٤- نفذ أو قم بتبئية وسائل ومواد بسيطة لتوصيل الرسائل.

- تشاور مع النساء والفتيات للتأكد من موثمة المعلومات ثقافياً، ووضوحها، ومن قدرتها على توصيل الرسالة/الرسائل المراد نقلها للمجتمع.
- أخبر قيادات المجتمع المحلي عن الحاجة إلى نشر المعلومات وتشاور معهم للتأكد من موثمة المواد والرسائل ثقافياً.
- أكد في رسالتك على ضمان سرية وخصوصية الخدمات المعنية بالعنف الجنسي.
- قم بتحضير المواد مستخدماً كافة الوسائل لضمان توصيل الرسالة للأشخاص المتعلمين وغير المتعلمين على السواء. ومن ضمن الأمثلة: إستخدم الكتابة مع التوضيح بالرسم على الملصقات والمطبوعات؛ الإذاعة على محطات الإرسال الشائعة؛ إستهدف أماكن اللقاءات أو الإجتماعات التي تتردد عليها النساء والفتيات مثل المحادثات المعنية بالشؤون الصحية أو البرامج المتعلقة بالأنشطة المدرسية التي تعقد بعد مواعيد الدراسة.

٥- أسس خطة لتوزيع المعلومات بالمجتمع المحلي كجزء من مهام تخطيط الأعمال والتنسيق الموضحة **بصحيفة الأعمال رقم ١-١** **أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء**. وينبغي أن تتضمن خطة العمل على ما يلي:

- من: أي من المنظمات سيقوم بتوزيع أي نوع من المواد المستخدمة لنشر المعلومات.
- أين ولمن: سيتم تنفيذ مهام نشر المعلومات.
- كيف: ما هي الوسائل التي ستستخدم لنشر المعلومات وإنتشارها بين الجماعات المعنية بالمجتمع المحلي.
- كم: ما هو معدل تكرار المهام المعنية بنشر وتوزيع المعلومات.

المواد والمراجع الأساسية

١. يمكن تحميل عينات من مواد المعلومات من المواقع التالية بشبكة إنترنت:

- جامعة «جون هويكنز»، كلية «بلومبرج» للصحة العامة ومركز برامج الإتصال. مركز تبادل البيانات عن مواد ووسائل الإعلام.
- Johns Hopkins Bloomberg School of Public Health/Center for Communication Programs. Media/Materials Clearinghouse http://www.hcpartnership.org/mmc/mmc_search.php and End VAW website <http://www.endvaw.org/about.htm>
- المركز الوطني الأمريكي لضحايا الجرائم، سلسلة «الحصول على المساعدة»، الإعتداء الجنسي.
- The National Center for Victims of Crime (USA), Get Help Series, Sexual Assault. <http://www.ncvc.org/ncvc/main.aspx?dbName=DocumentViewer&DocumentID=32369>

٢. العنف الجنسي والعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي ضد اللاجئين، والأشخاص المشردين داخليا. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٣.

2. Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons. UNHCR, 2003.

٣. قائمة المراجع المذيلة عن العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي المبينة على شبكة الإنترنت. الإتحاد المعني بالإستجابة من أجل الصحة الإنجابية أثناء النزاعات.

3. Gender-based Violence Web-based Annotated Bibliography. RHRC. www.rhrc.org/resources/gbv

٤. دليل الأدوات لتقدير وتصميم البرامج المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، الرصد والتقييم. الإتحاد المعني بالإستجابة من أجل الصحة الإنجابية أثناء النزاعات، ٢٠٠٤، صفحة ١٦٧-١٦٨.

4. Gender-based Violence Tools Manual for Assessment and Program Design, Monitoring and Evaluation. RHRC, 2004, pp 167-168. www.rhrc.org/resources/gbv

صحيفة الأعمال

١٠-٢ أنشر المعلومات المتعلقة بالقوانين الإنسانية الدولية ووزعها على المسلحين الوظيفة: الإعلام والتثقيف والاتصالات المرحلة: الحد الأدنى للمنع والإستجابة

تمهيد

لا بد أن تتضمن مهام منع العنف الجنسي نشاطات معينة مخصصة تستهدف الأفراد المسلحين وقوات الأمن والشرطة. على مدى التاريخ وحتى يومنا هذا، كثيرا ما يتم العنف الجنسي أثناء النزاعات على يد الأطراف المتصارعة أو بموافقتهم وتجاوزهم عنه. وتقع مسؤولية تنفيذ القوانين وحماية الأهالي من العنف الجنسي على عاتق الشرطة وقوات الأمن سواء كان ذلك أثناء النزاعات المسلحة أو في أوقات السلم.

تعتبر القوانين الدولية لحقوق الإنسان IHL - المكونة أساسا من إتفاقيات جنيف والبروتوكولات الإضافية - هي الجهاز القانوني المعني بحماية الأفراد أو المجموعات غير المشتركين في الإعتداءات، أو الذين كانوا ولكن توقفوا عن الإشتراك في الإعتداءات. يقوم جهاز القوانين الدولية لحقوق الإنسان بتقنين الوسائل والمنهج المستخدمة في الحروب. وتطبق القوانين الدولية لحقوق الإنسان IHL أثناء النزاعات المسلحة سواء كانت على المستوى الدولي أو الداخلي وهي نافذة، على السواء، على الدول وعلى مجموعات المعارضة المسلحة. كما إنها تنفذ على القوات المشتركة في عمليات حفظ السلام المتضامنة بين الدول، إذا إنخرطوا في الإعتداءات.^{١٨} ويحظر العنف الجنسي حرفيا في نص القوانين الدولية لحقوق الإنسان.^{١٩}

وقد تم تشكيل القوانين الدولية لحقوق الإنسان (الحقوق الإنسانية) أساسا من أجل أوقات السلام وتتنطبق موادها على الجميع. والهدف الأساسي من الحقوق الإنسانية هو حماية الأفراد من السلوك الإستبدادي من قبل حكوماتهم.

وتعتبر نصوص القوانين الدولية الإنسانية والقوانين الدولية لحقوق الإنسان مكملة لبعضها. فقد تم تأسيس الإثنين من أجل حماية أرواح الأفراد والحفاظ على صحتهم وكرامتهم، كل من زوايا مختلفة. وتطبق القوانين الإنسانية في حالات النزاعات المسلحة، بينما تطبق قوانين حقوق الإنسان (أو على الأقل جزء منها) لحماية الفرد في جميع الأوقات سواء في الحرب أم السلم على السواء.

والهدف من إعلان القوانين الدولية الإنسانية IHL هو التأثير على الأفراد المنخرطين أو الذين قد ينخرطون في النزاعات أو العنف المسلح لكي يتبعوا مناهج سلوكية تحترم القانون وتخضع له.

عند مزاولة أية وظيفة تتعلق بتنفيذ القانون، لا بد للعاملين بأجهزة الشرطة وقوات الأمن، بل في بعض الأحيان أيضا القوات العسكرية، أن يقوموا بخدمة المجتمع من خلال حماية الأهالي من الأعمال غير القانونية - بما في ذلك العنف الجنسي - ولذلك، يجب عليهم معرفة وإدراك وإستيعاب وإحترام وتطبيق القوانين الدولية الإنسانية والقوانين الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة بنوع العمل الذين يقومون به.

١٨ منشور الأمين العام (٦ أغسطس - آب - ١٩٩٩ - ST/SGB/1999/13، ٦ آب/أغسطس ١٩٩٩) عن أهمية نافية القوانين الإنسانية على قوات الأمم المتحدة والمراقبين، وفرض لزاما على منظمة الأمم المتحدة بشأن ضمان توعية جميع أعضاء قوات

الأمم المتحدة والمراقبين من القوات العسكرية عن القواعد والنصوص المعنية بقوانين حقوق الإنسان.

The Secretary-General's Bulletin (ST/SGB/1999/13, 6 August 1999) on the observance by United Nations forces and observers of humanitarian law is also significant, imposing a duty on the United Nations to ensure that members of United Nations forces and military observers are "fully acquainted" with the relevant principles and rules.

١٩ على سبيل المثال، المادة ٣ المشتركة ضمن إتفاقيات جنيف الأربع، المادة رقم ٢٧، إتفاقية جنيف الرابعة، المادة رقم ٧٥ و ٧٦ و ٧٧ بند (١) البروتوكول الإضافي الأول، المادة رقم ٤ بند (٢) البروتوكول الإضافي الثاني، وهي مشمولة ضمن الفقرة التي تنص

على "بتسبب عمدا في عذابات جسدية، أو إصابات خطيرة على شخص أو صحة آخر" بالمادة رقم ١٤٧، من إتفاقية جنيف الرابعة.

For example, common article 3 to the four Geneva Conventions, Article 27, Geneva Convention IV, Articles 75, 76 and 77 (1) Additional Protocol I, Article 4 (2) Additional Protocol II, and is encompassed in "wilfully causing great suffering or serious injury to body or health" in article 147, Geneva Convention IV.

والهدف الأساسي لجميع المهام المعنية بإعلان القوانين الدولية الإنسانية هو منع المخالفات. أي بمعنى آخر، من المتوقع أن تؤثر السياسات المتبعة للنبوض بالقوانين الدولية الإنسانية تأثيراً قوياً على سلوك الأطراف المتحاربة. ولابد أن تتركز مجهودات منع العنف الجنسي التي يقوم بها متتبعين من الأطراف المتحاربة، على ثلاث خطوات:

- العمل على إدماج القوانين التي تحظر الإغتصاب والأشكال الأخرى من العنف الجنسي ضمن الأنظمة القانونية التابعة لكافة القوات، أو ضمن اللوائح الداخلية المتعلقة بالمجموعات المسلحة غير التابعة للدول.
- تنفيذها من خلال المبادئ والإجراءات والتوعية والتدريب (أو ما يماثلها) حتى يتم إصدار أوامر صارمة لحاملي السلاح بشأن سلوكهم في هذا الصدد.
- توقيع العقوبة والمجازاة الفعالة في حالات الإخلال أو المخالفات.

الأعمال الأساسية

تنطبق الأعمال التالية على القطاعات المعنية بشؤون الحماية، أي المنظمات المعنية بتنفيذ برامج الحماية. ويقوم المنسق المركزي التابع للقطاعات المعنية بشؤون الحماية (والموضح بصحيفة الأعمال رقم ٣-٣) بتقديم التقارير أمام الفرق العاملة المعنية بشؤون العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي عن الإنجازات المحققة بشأن الأعمال الأساسية.

١- أبلغ السلطات العليا، بما فيهم السلطات السياسية عن مسؤوليتهم تجاه ضمان ترجمة اللوائح القانونية إلى تعليمات واضحة تتسم بالإحترام التام ويتم فيها إدماج قوانين حظر العنف الجنسي.

٢- إنهض بإقرار القوانين الإنسانية والمعاهدات الأخرى المتعلقة بها وتطبيقها على القوات المسلحة وقوات الأمن، والشرطة والمجموعات المسلحة غير التابعة للدولة.

٣- قم بتوعية المواطنين المدنيين عن القوانين الإنسانية والمعاهدات الأخرى المتعلقة بها. وصل بينها وبين المهام الأخرى المتعلقة بإعلان ونشر المعلومات عن العنف الجنسي كما هو موضح في صحيفة الأعمال رقم ١٠-١، قم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي والخدمات المتوافرة.

٤- أبلغ السلطات الرسمية المعنية بمختلف الوزارات والقيادات السياسية، والمعنيين باتخاذ القرارات الرسمية، عن القوانين الإنسانية والمعاهدات الأخرى المتعلقة بها، بما فيها اللوائح المعنية بالعنف الجنسي.

٥- أبلغ السلطات المعنية بتنفيذ القوانين عما يلي:

- إن أعمال الإغتصاب والبقاء بالإكراه، والعنف الجنسي والأشكال الأخرى للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، كلها جرائم حرب، سواء تم إقترافها أثناء النزاعات المسلحة الدولية أو الداخلية.
- أنه ينبغي عليهم التحرك والعمل أيما تقع جريمة من جرائم العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، تماماً مثلما يفعلون تجاه أية جريمة أخرى تقع داخل نطاق سلطتهم.
- عندما يستدعي الأمر القبض على إمرأة، يجب التعامل معها بواسطة وتحت إشراف موظفة من موظفات تنفيذ القانون، وإذا تم حجزها، فلا بد من وضعها في مكان منفصل عن الرجال.
- يفرض عليهم دائماً إحترام حقوق وكرامة الضحايا والناجين من النساء وكذلك المنتهكات من النساء.
- عليهم معاملة ضحايا العنف الجنسي والناجين منه بشفقة وإحترام لكرامتهم، كما ينبغي إدراك أن الموقف قد يقتضي باحترام خصوصية وسلامة الضحية أو الناجية وأسرتها، وحمايتهم من التخويف أو الإنتقام؛
- وعلمهم إبلاغ الضحايا أو الناجين عن الإجراءات وكيفية الحصول على العدالة القانونية.

٦- لا بد أن تتضمن مهام الترتيب لعمليات مساندة السلام، مناهج دراسية لتنشيط الذاكرة عن القوانين الدولية الإنسانية IHL وخاصة عن حظر الإغتصاب والأشكال الأخرى للعنف الجنسي. (إرجع إلى صحائف الأعمال المتعلقة بالموضوع، صحيفة الأعمال رقم ٤-٣، نفذ آية للشكوى السرية وصحيفة الأعمال رقم ٤-٤، أسس شبكة من فرق المنسقين المركزيين المعنية بالإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية).

المواد والمراجع الأساسية

١. من أجل الخدمة والحماية. يشرح هذا الدليل قوانين الحقوق الإنسانية والقوانين الإنسانية فيما يتعلق بممارسات المهنيين المعنيين بتنفيذ القوانين في مواقف تتراوح بين أوقات السلم والنزاعات الدولية المسلحة.

1. To serve and to protect. This manual describes the rules of human rights and humanitarian law relevant to professional law enforcement practice in situations ranging from peace to international armed conflict.
[http://www.gva.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0698/\\$File/ICRC_002_0698.PDF!Open](http://www.gva.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/htmlall/p0698/$File/ICRC_002_0698.PDF!Open)

٢. قانون النزاعات المسلحة. ملف التعليم.

2. The law of armed conflict. Teaching file
<http://www.gva.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/iwpList571/2437B7A5BFC8EE31C1256D5C00393846>

٣. مواجهة إحتياجات النساء المتأثرات بالنزاعات المسلحة: وثيقة إرشادات لجنة الصليب الأحمر الدولية.

3. Addressing the Needs of Women Affected by Armed Conflict: An ICRC Guidance Document.
<http://www.gva.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/iwpList138/888F718CF7575CB4C1256E4B004D0576>

٤. منشور الأمين العام: إلتزام القوات التابعة للأمم المتحدة بالقوانين الدولية الإنسانية، ٦ آب/أغسطس، ١٩٩٩ /ST/SGB

4. Secretary-General's Bulletin: Observance by United Nations Forces of International Humanitarian Law, ST/SGB/ 1999/13, 6 August 1999. www.un.org/peace/st_sgb_1999_13.pdf

٥. الإحتياجات الخاصة للنساء والأطفال أثناء وفي أعقاب النزاعات: برنامج تدريب الموظفين المدنيين المعنيين بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

5. The Special Needs of Women and Children In and After Conflict: a Training Programme for Civilian Personnel in UN Peacekeeping Operations <http://www.unitar.org/wcc/>

المرفقات

المرفق رقم ١

مهام مواجهة العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في حالات الطوارئ:

إعلان الالتزام وتعهد اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات

١٣ يناير (كانون الثاني) ٢٠٠٥

نحن، أعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC)، نشعر بالقلق البالغ من جراء الإنبشار الواسع لأعمال العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي أثناء حالات الطوارئ. ونحن نشعر بالقلق، خاصة من جراء العنف الجنسي بأسلوب تنظيبي نائر أثناء مواقف النزاعات كوسيلة من وسائل الحرب لتعذيب واث الحوف في قلوب المواطنين المدنيين، وخاصة النساء منهم والبنات.

إضافة، فنحن منزعجون من جراء التقارير الحديثة عن الإستغلال الجنسي والإساءات الجنسية على يد قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام والموظفين المدنيين بالأم المتحدة.

ولذلك، فنحن نعود لنؤكد مسؤوليتنا كأفراد ومجموعة تجاه إحترام أعلى مستوى لمعايير القانون، والإمتثال تماما بمنشور الأمين العام للأمم المتحدة عن الإجراءات الخاصة للحماية من الإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية (١٣/٢٠٠٣/ST/SGB)^{٢٠}

وإضافة، فنحن نقطع عهدا على أنفسنا أن نقوم عاجلا بالعمل القوي الذي يهدف إلى منع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، بما في ذلك العنف الجنسي بصفة خاصة، لضمان الرعاية اللازمة للضحايا والناجين والمتابعة معهم والعمل على وضع المنتهكين في موقف المساءلة. وخاصة، فنحن نتعهد بالآتي:

١- تقوية إجراءات المنع: إن الأثر الضار الناتج عن النزاعات، مثل التشرد، وهدم هياكل البناء الإقتصادي المحلي، والفقر، ونقص الموارد، كلها من شأنها أن تزيد من قدر مخاطر التعرض للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي. ويجب علينا تقوية مجهوداتنا لتوفير الحماية والمعونة الكاملة وفي حين لزومها، مع كامل إحترامنا لمبادئنا الإنسانية، وأن نوفر الحماية لمن يحتاج إليها للتصدي لجميع أشكال العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، وبالأخص العنف الجنسي. وبنبغي أن تتضمن إجراءات المنع ما يلي:

- التأكد بأن إجراءات تنفيذ مهام عملياتنا تتضمن إجراءات منع تعرض المواطنين المتأثرين، وخاصة النساء والبنات، لمخاطر العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي؛
- مساندة السلطات المحلية لضمان إجراءات أمن فعالة للمواطنين المدنيين، وخاصة النساء والأطفال من خلال دوريات الشرطة وإجراءات الردع؛
- النهوض بكفاءة العدالة القانونية لتقوية إجراءات المساءلة، بما في ذلك توفير الإستشارات القانونية، ومساندة الضحايا والناجين لتسهيل حصولهم على العدالة؛
- توفير برامج تدريبية لقوات حفظ السلام، والشرطة، وحاملي السلاح، فيما يتعلق بحظر العنف الجنسي بالوثائق القانونية الدولية، وتشجيع الوجود المتزايد للنساء داخل عمليات حفظ الأمن، والشرطة والقوات المسلحة؛
- مساندة تنمية القدرات، وتدريب الحكومات الوطنية، والمنظمات غير الحكومية المحلية، والمجتمعات المحلية على إتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة.

٢- ضمان تنفيذ سياسة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات عن تضمين الشؤون المتعلقة بالنوع الاجتماعي، ضمن عمليات الإعانات الإنسانية: يعتبر عدم المساواة بين النوعين الإقتصاديين عاملا له علاقة مباشرة مع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي. إن مواجهة التفرقة بين الجنسين، من خلال ضمان مشاركة النساء والفتيات في إتخاذ القرارات، تعتبر خطوة هامة تجاه القضاء على هذا النوع من العنف.

٣- النهوض بالامتثال للقوانين الدولية وتقوية الجهود لمواجهة الحصانة من العقوبات: في حالات النزاعات المسلحة، يجب رؤية العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، وخاصة العنف الجنسي، إذ يجب رؤيته من خلال النطاق الأوسع وهو العنف ضد المواطنين المدنيين. ولذلك، علينا تشجيع الحكومات على الالتزام بنصوص القوانين الدولية أثناء وفي أعقاب النزاعات المسلحة. وبينما يسفر مقتري العنف الجنسي بالقتل عما يشبه الحصانة التامة من العقوبات، يجب علينا أن نساند الإستجابة الحاسمة من قبل الحكومات لضمان وضع المنتهكين تحت سلطة العدالة. ونحن نرحب أيضا بدور المحكمة الجنائية الدولية، ونشجع جهودها لضمان نظام فعال للمساءلة عن العنف ضد النساء والأطفال في الحالات التي تفشل فيها السلطات المحلية.

٤- تحسين جمع البيانات وإعداد التقارير بها: زيادة القدرة على الرصد والإبلاغ عن أعمال العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، وخاصة العنف الجنسي، وذلك بناء على القوانين الدولية، وبتعويض آليات للسعي وراء التصحيح. ويتضمن ذلك تعضيد زيادة التعاون مع الآليات المعنية بشؤون حقوق الإنسان (المعاهدات والإجراءات الخاصة)، وخاصة المقرر الخاص المعني بشؤون العنف ضد المرأة، وآليات الحقوق الإنسانية الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية المعنية بشؤون حقوق الإنسان. النهوض بجمع البيانات التنظيمية وتصنيفها طبقا للنوع الاجتماعي والسن، وتحليلها لتشكيل قاعدة لشمية البرامج الفعالة بالإضافة إلى الرصد والتقييم.

٥- توفير العناية والمتابعة للضحايا والناجين: شمية وتقوية البرامج والخدمات لمواجهة العواقب النفسانية والاجتماعية والبدنية للعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، وخاصة العنف الجنسي، لمساعدة الضحايا والناجين على الإضمام مرة أخرى إلى المجتمع على نطاق عريض، بما في ذلك:

- توفير المساندة الملائمة نفسيا واجتماعيا للضحايا والناجين والمجتمعات المحلية التي يعيشون فيها؛
- توفير رعاية طبية شاملة وحساسة تجاه الضحايا والناجين، بحيث تتضمن إذا لزم الأمر، العقاقير الوقائية لما بعد التعرض لمرض الإيدز، بالإضافة إلى الإستشارات والإختبارات الطوعية، والعناية الشاملة للصحة الإنجابية لضحايا الإغتصاب والناجين منه.

٦- مواجهة المشاكل المستمرة للإساءة الجنسية والإستغلال الجنسي من قبل الموظفين المسؤولين عن توفير المساعدة والحماية للسكان المتأثرين: نحن نعود ونؤكد التزامنا بالمبادئ والممارسات المتضمنة في منشور الأمين العام للأمم المتحدة، بما في ذلك ضمان أن تقوم جميع فرق الدول بالأمم المتحدة بتأسيس آليات يسهل الوصول إليها للإبلاغات السرية، والتي من شأنها أن تستقبل وتتحرى بدقة جميع الإدعاءات بسوء السلوك، وأن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لمعاقبة المنتهكين ومنع المزيد من أحداث الإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية. ونحن نناشد أعضاء مجتمع حفظ السلام بأن يقوموا بأعمالهم على أساس الإحترام التام للمنشور، وأن يضمنوا مساءلة المنتهكين. وفي ذات الوقت، فنحن ندرك الحاجة إلى مد المساعدات التقنية والموارد البشرية للمثلين الخصوصيين للأمين العام، ونائب الأمم المتحدة، و/أو المنسقين المعنيين بالشؤون الإنسانية، وفرق الدول بالموقع، حتى يتسنى لهم القيام بمسؤولياتهم تجاه تنفيذ المنشور. إضافة، فنحن نكرر أهمية التأكد من توعية الكيانات والأفراد من خارج منظمة الأمم المتحدة، عن معايير السلوك المنصوص عليها بالمنشور.

٧- المناذة ضد العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي أثناء الطوارئ: لا بد أن تقوم بتقوية الجهود المبذولة في التأييد والدفاع نيابة عن الضحايا والناجين ومن تحقيق المساءلة التامة للمنتهكين.

٨- تنمية سياسة وخطة أعمال للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات IASC وتقوية قدرة البناء على سياسات العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي: البناء على السياسات الموجودة حاليا والإرشادات، بما فيها الإطار الأساسي الذي وضعتة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات عن التدخل لتصدي العنف المبني على النوع الاجتماعي في حالات الإغاثة الإنسانية. ولا بد أن تقوم بتنمية إجراءات منسقة، وتعاونية ومتعددة القطاعات لمنع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي والإستجابة له.

المرفق رقم ٢

(يرفق مع صحيفة الأعمال رقم ٢-٢، راقب وقيم المهام)

عينة لنموذج الرصد، تنفيذ الحد الأدنى للمنع والإستجابة

الموقف/الدولة: _____ التاريخ: _____ محرر النموذج: _____

حالة التنفيذ	الأعمال الأساسية
	١- التنسيق
	١-١ أسس آليات للتنسيق وقم بتوجيه الشركاء
	٢-١ أيد وجمع القبول المالي
	٣-١ تأكد من نشر وتوزيع معايير سفير والإلتزام بها (أي الميثاق الإنساني للحد الأدنى من الإستجابة للكوارث) Sphere
	٢- التقييم والرصد
	١-٢ قم بعمل تحليلا سريعا ومنسقا عن الموقف
	٢-٢ راقب وقيم المهام
	٣- الحماية (القانونية والاجتماعية والبدنية)
	١-٣ قيم الأمن وحدد إستراتيجية الحماية
	٢-٣ وفر الحماية طبقا للإحتياج
	٣-٣ أيد ودافع عن تنفيذ الصكوك الدولية والإمتثال بها
	٤- الموارد البشرية
	١-٤ إختَر وعين الموظفين بأسلوب غير مشجع للإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي
	٢-٤ قم بتوزيع مدونة قواعد السلوك وأخبر جميع الشركاء بمحتوياتها
	٣-٤ نفذ آلية للشكوى السرية
	٤-٤ أسس شبكة من فرق المنسقين المركزيين المعنية بالإستغلال الجنسي والإنتهاك الجنسي
	٥- المياة والمرافق الصحية
	١-٥ نفذ برامج مأمونة للمياه والمرافق الصحية
	٦- الأمن الغذائي والتغذية
	١-٦ نفذ برامج مأمونة للأمن الغذائي والتغذية
	٧- تخطيط المأوى الموقع والسلع غير الغذائية
	١-٧ نفذ تخطيطا مأمونا للموقع وبرامج لتوفير المأوى
	٢-٧ تأكد من توفير مأوى مأمون للضحايا والناجين من العنف الجنسي
	٣-٧ نفذ إستراتيجيات مأمونة لجمع الوقود
	٤-٧ وفر اللوازم الصحية للنساء والبنات
	٨- الصحة وخدمات المجتمع المحلي
	١-٨ تأكد من سهولة حصول النساء على الخدمات الصحية الأساسية
	٢-٨ وفر الخدمات الصحية المتعلقة بالعنف الجنسي
	٣-٨ وفر خدمات التعضيد النفسي والاجتماعي باستخدام مرافق الخدمات المحلية
	٩- التعليم
	١-٩ تأكد من حصول الأولاد والفتيات على التعليم في مكان مأمون
	١٠- الاعلام والتثقيف والاتصالات
	١-١٠ قم بتوعية المجتمع المحلي عن العنف الجنسي وتوافر الخدمات
	٢-١٠ أنشر المعلومات المتعلقة بالقوانين الإنسانية الدولية ووزعها على المسلحين

المرفق رقم ٣

عينة لنموذج التقرير بالإبلاغ عن واقعة

(مأخوذ عن «العنف الجنسي والعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي ضد الأشخاص اللاجئين والعائدين والمشردين داخليا. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠٠٣»)

(from Sexual and Gender-based Violence against Refugees, Returnees, and Internally Displaced Persons. UNHCR, 2003)

ملحوظة لا بد للموظف المعني بتعبئة هذا النموذج أن يكون قد أكمل الدورة التدريبية عن كيفية إجراء المقابلة مع الناجين، وعن الطريقة الصحيحة لتعبئة هذا النموذج. لا يستخدم هذا النموذج كدليل لإجراء المقابلة أو الكشف الصحي. توجد نماذج ودلائل أخرى تستخدم لأغراض تقديم الاستشارة والكشف الصحي والعلاج.

نوع الواقعة		نوع الواقعة الثانوية	
رقم الحالة	إسم المخيم/منطقة البلدة	تاريخ ووقت المقابلة	
أرقام الواجهات السابقة لهذا الشخص (إن وجدت)			
بيانات الضحية/الناجية			
الإسم: (إختياري طوعية):	السن:	تاريخ الميلاد (السنة):	النوع الاجتماعي:
العنوان:	القبيلة/الأصل العرقي:	الحالة الاجتماعية:	المهنة:
عدد الأنجال:	أعمارهم:	عائل الأسرة (الضحية ذاتها أو إسم العائل وعلاقته بالضحية)	
إذا كانت الضحية طفل/طفلة <<إسم ولي الأمر:		علاقته/علاقتها بالضحية:	
الواقعة			
موقع وقوعها:	تاريخ وقوعها:	وقت وقوعها:	
وصف الواقعة (دون موجزا عن الظروف المحيطة بالواقعة، وتفصيل عما حدث بالواقعة، وما حدث في أعقاب الواقعة):			

بيانات مقترف الإتهاك		
الإسم:	عدد مرات الإتهاكات المقترفة:	النوع الإجتماعي:
العنوان:	الجنسية الوطنية:	السن:
علاقته بالضحية:	الحالة الإجتماعية:	المهنة:
إذا لم يكن مقترف الإتهاك معروفاً، دُون أوصافه أو أوصافها، متضمناً أية علامات مميزة:		
المكان الحالي المتواجد فيه مقترف الإتهاك إن كان معروفاً:		
هل يمثل مقترف الإتهاك تهديداً مستمراً على الضحية؟		
إذا كان مقترف الإتهاك طفل أو طفلة: إسم ولي الأمر:		
العلاقة بينهما:		
الشهود		
دون المعلومات المتعلقة بوجود أية شهود (متضمناً الشهود من الأطفال):		
الأسماء والعناوين:		
الأعمال التي تم إنجازها - أية أعمال قد تم إنجازها منذ تاريخ تعبئة هذا النموذج		
جهة التقرير عن الإبلاغ	الأعمال التي تم إنجازها	
الشرطة:		
الإسم:		
الأمن:		
الإسم:		
مفوضية الأمم المتحدة للاجئين:		
الإسم:		
السلطات المحلية:		
الإسم:		
الرعاية الصحية:		
ارجع إلى صفحة ١ من هذا النموذج بشأن الإسم والبيانات		
جهات أخرى:		
الإسم:		
الأعمال الإضافية اللازمة وخطة الأعمال - من تاريخ تعبئة هذا النموذج		
تقييم إحتياجات الضحية إلى إجراءات أمنية لسلامتها والخطة الأمنية الفورية:		
هل حصلت الضحية/الناجية على أية إستشارات - إذا كانت الإجابة "نعم"، أي نوع من الإستشارات؟		
هل تسعى الضحية/الناجية إلى الإبلاغ عن الواقعة للشرطة؟ <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا		
هل تسعى (أو يسعى) الضحية وراء إجراءات المحاكم التقليدية؟ <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا		
ما هي إجراءات المتابعة التي سيتم إنجازها من قبل العاملين بشؤون العنف الجنسي والعنف المبني على أساس النوع الإجتماعي، المعنيين بشؤون إنماء المجتمع المحلي؟		
ما هي الأعمال الإضافية اللازمة؟		
المحرر الذي قام بتعبئة هذا النموذج (اكتب الإسم بوضوح):		
التوقيع:		

المرفق رقم ٤

اللفظات الأوتالية

ARC	Action for the Rights of the Child	العمل من أجل حقوق الطفل
AS	action sheet	صحيفة الأعمال
BCC	behaviour change communication	الاتصال لتغيير السلوك
CAP	consolidated appeal process	عملية النداء الموحد
CBO	community-based organization	منظمة محلية
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
DPKO	Department of Peacekeeping Operations	إدارة عمليات حفظ السلام
GBV	gender-based violence	العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي
HC	Humanitarian Coordinator	منسق الشؤون الإنسانية
IASC	Inter-Agency Standing Committee	اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات
ICRC	International Committee of the Red Cross	اللجنة الدولية للصليب الأحمر
IEC	information, education, communication	الإعلام والتثقيف والاتصالات
M & E	monitoring and evaluation	الرصد والتقييم
MISP	Minimum Initial Service Package	مجموعة الخدمات الأولية التي تمثل الحد الأدنى
NGO	non-government organization	منظمة غير حكومية

OHCHR	Office of the High Commissioner for Human Rights مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة المعني بشؤون حقوق الإنسان)
RC	Resident Coordinator المنسق المقيم
RHRC	Reproductive Health Response in Conflict Consortium إتحاد الإستجابة لصحة الإنجابية أثناء النزاعات
SEA	sexual exploitation and abuse الإستغلال الجنسي والإساءة الجنسية
SG	Secretary-General of the United Nations الأمين العام للأمم المتحدة
SGB	Secretary-General's Bulletin منشور الأمين العام
SGBV	sexual and gender-based violence العنف الجنسي والعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي
SMSG	Special Representative of the Secretary General الممثل الخاص للأمين العام
STI/STD	sexually transmitted infection/disease الإصابة بالأمراض/العدوى المنقولة عن طريق الإتصال الجنسي
TBA	traditional birth attendant الداية أو القابلة التقليدية
TOR	terms of reference إختصاصات
UN	United Nations الأمم المتحدة
UNFPA	United Nations Population Fund صندوق الأمم المتحدة للسكان
UNHCR	United Nations High Commissioner for Refugees المفوض السامي للأمم المتحدة المعني بشؤون اللاجئين
UNICEF	United Nations Children's Fund صندوق منظمة الأمم المتحدة للطفولة
UNOCHA	United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs مكتب الأمم المتحدة لتنسيق المساعدة الإنسانية
VAW	violence against women العنف ضد المرأة

WFP	World Food Programme	برنامج الأغذية العالمي
WHO	World Health Organisation	منظمة الصحة العالمية

الرجاء ملاحظة أن جميع اللقطات الفوتوغرافية مأخوذة لأشخاص من داخل مواضع الصراعات، إلا أنهم ليسوا بالضرورة ضحايا أو ناجين من ضراء العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي.

تقدمت الهيئات التالية بمنح الصور الفوتوغرافية بالغلّاف: الصف العلوي من اليسار إلى اليمين:

إيرين IRIN، اللجنة النسائية المعنية باللاجئين من النساء والأطفال

Women's Commission for Refugee Women and Children^٢

،IOM-٢٠٠٣ MMD٠٠٠٢

(تصوير: أيوري فوكا)

الصف السفلي:

برنامج الأغذية العالمي/فانيسا فيك، IOM ٢٠٠٣-٢٠٠٣ MRU٠٠٣٠ (تصوير: كاميل أليانكا) (أعلى)،

IOM ٢٠٠٢ - ٠١٠٢ MAF (تصوير: جيف لابوفيسك) (أسفل)

للإتصال:

الفريق العامل المعني بشئون النوع الاجتماعي في حالات الإغاثات الإنسانية التابع للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات

The IASC Taskforce on Gender in Humanitarian Assistance

<http://www.humanitarianinfo.org/iasc/publications/asp>

البريد الإلكتروني: iascgbvguidelines@un.org

